



الأمانة العامة
القطاع الاقتصادي
إدارة المنظمات والاتحادات العربية

تقرير وقرارات

المجلس الاقتصادي والاجتماعي

المتعلقة بالمنظمات العربية المتخصصة

من الدورة 41 إلى الدورة 60

فهرس

قرارات المجلس الاقتصادي والاجتماعي المتعلقة بالمنظمات العربية المتخصصة على المستوى الوزاري (من الدورة: 41 الى 60)

الموضوع	الرقم
تقرير الأمين العام.	1021
الأمن الغذائي العربي في ضوء ورقتي عمل اللجنة الوزارية السادسة لمجلس وزراء الزراعة وفريق عمل الأمن الغذائي.	1024
تقرير الأمين العام.	1028
اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغرب آسيا.	1029
موضوعات التبادل التجاري.	1030
تقرير الأمين العام.	1035
متابعة تنفيذ قرارات الدورتين 41-42 بشأن موضوع الأمن الغذائي العربي.	1036
متابعة تنفيذ قرارات الدورة 42 الخاصة بتنمية التبادل التجاري العربي.	1037
النشاط العربي في المنظمات الدولية.	1039
شؤون المنظمات العربية المتخصصة.	1040
التقرير ما قبل النهائي للجنة الوزارية الثمانية وفريق الخبراء العامل في نطاقها حول تقييم أوضاع المنظمات العربية المتخصصة.	1041
تقرير الأمين العام.	1048
شؤون المنظمات القومية والعمل العربي المشترك.	1049
الأمن الغذائي العربي.	1050
التقرير وقرار جدول أعمال الدورة الرابعة والأربعين للمجلس الاقتصادي والاجتماعي.	1056
تقرير الأمين العام بين دورتي المجلس.	1058
الأمن الغذائي العربي.	1059
تقرير وتوصيات لجنة المفاوضات التجارية.	1060
متابعة التطورات الاقتصادية في العالم وفي الوطن العربي من خلال التقرير الاقتصادي العربي الموحد لعام 1988.	1061
التقرير التجميعي لمخلصات إنجازات المنظمات العربية المتخصصة لعام 1987.	1063
طلب المنظمة العربية للدفاع الاجتماعي ضد الجريمة بحث موضوع إنشاء صندوق لدعم المنظمات المهددة بالتوقف عن العمل أو التي في طريقها الى التوقف بسبب الظروف المالية الحرجة التي تواجهها.	1064
تقرير الأمين العام بين دورتي المجلس.	1070
الأمن الغذائي العربي.	1072
أ - تنظيم المعرض التجاري السنوي العربي في البلدان العربية بشكل دوري. ب - دراسة إمكانية إنشاء بنك للمعطيات والمعلومات حول المؤسسات الصناعية والتجارية والانتاج والخدمات في البلدان العربية.	1073
التقرير التجميعي لمخلصات إنجازات المنظمات العربية المتخصصة لعام 1987.	1074
وضعية المنظمة العربية للدفاع الاجتماعي ضد الجريمة.	1078
مذكرة صندوق النقد العربي حول الخطوات الأوروبية المتخذة بشأن التكامل الاقتصادي الأوروبي وانعكاساته على التجارة العربية والخدمات المصرفية مع السوق الأوروبية المشتركة.	1080

الموضوع	الترتيب
<u>تقرير الأمين العام بين دورتي المجلس:-</u> - متابعة تنفيذ قرارات الدورة 46 للمجلس. - نشاط الإدارة العامة للشؤون الاقتصادية فيما بين دورتي انعقاد المجلس.	1085
أ- تقرير اللجنة الوزارية للتساعية. ب- طلب جمهورية مصر العربية تأجيل طرح توصيات اللجنة الثمانية (التساعية) المكلفة بتطبيق قرارات المجلس الاقتصادي والاجتماعي. ج- طلب جمهورية مصر العربية الانضمام إلى عضوية اللجنة الوزارية للتساعية.	1086
الأمن الغذائي العربي.	1087
التكامل العربي وتجربة أوروبا الموحدة.	1088
التقرير التجميعي لمخصصات إنجازات المنظمات العربية المتخصصة لعام 1988.	1091
تقرير الأمين العام بين دورتي المجلس.	1098
التكامل العربي وتجربة أوروبا الموحدة.	1099
الأمن الغذائي العربي.	1101
الحوار العربي الأوروبي.	1104
تحديد مقر المنظمة العربية للتنمية الصناعية والتعدين.	1107
تقرير الأمين العام بين دورتي المجلس.	1114
التكامل العربي وتجربة أوروبا الموحدة (المحور الرئيسي).	1115
الأمن الغذائي العربي.	1116
تقارير اللجان.	1120
التقرير التجميعي لإنجازات وموازنات المنظمات العربية المتخصصة.	1121
طلب اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا حضور اجتماعات المجلس الاقتصادي والاجتماعي بصفة مراقب.	1123
مذكرة جمهورية مصر العربية بشأن عودة مقر منظمة العمل العربية إلى مقرها الأصلي بالقاهرة.	1127
الموارد المائية.	1128
<u>تقرير الأمين العام بين الدورتين:-</u> - دعم الصمود والانتفاضة في الأراضي الفلسطينية المحتلة. - تقرير لجنة التصفية والجرد. - الحساب الموحد. - الهيكل التنظيمي للمنظمات. - تحديد مقر المنظمة العربية للتنمية الصناعية والتعدين.	1132 2/1132 3/1132 4/1132 5/1132 6/1132
<u>محور أعمال الدورة: التكامل الاقتصادي العربي.</u> تنمية التجارة البينية العربية. تشجيع الاستثمارات العربية في الدول العربية.	1133 1/1133 2/1133
الإصلاح الاقتصادي.	1134
الأمن الغذائي.	1135
الموارد المائية العربية.	1136
<u>تقارير اللجان:-</u> - لجنة التنسيق العليا. - لجنة تنسيق المعلومات التجارية. - لجنة المفاوضات التجارية. - الهيئة العربية لاتفاقية الاستثمار.	1138 1/1138 2/1138 3/1138 4/1138
<u>تقرير الأمين العام.</u> 1- متابعة تنفيذ قرارات الدورة الخمسين.	1141

الموضوع	الترتيب
2- دعم الصمود والانتفاضة في الأراضي الفلسطينية المحتلة.	1142
3- تقرير التصفية والجرد.	1143
4- الحساب الموحد.	1144
5- الهيكل التنظيمي للمنظمات.	1145
6- اختيار الرباط عاصمة المملكة المغربية كمقر للمنظمة العربية للتنمية الصناعية والتعدين.	1146
7- الأمن الغذائي العربي.	1147
أ- الهيئة العربية للطيران المدني.	1149
ب - الهيئة العربية لتصنيف السفن.	1150
محور أعمال الدورة:- أولاً: الإصلاح الاقتصادي.	1152
ثانياً: التكامل الاقتصادي العربي (تنمية التجارة العربية البينية).	1153
1- في مجال تبسيط إجراءات الحدود والعبور.	
2- في مجال المواصفات والمقاييس.	
مواصلة تنظيم شؤون الغرف التجارية العربية الأجنبية المشتركة.	1154
أبعاد نتائج مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية.	1155
التقرير الدوري عن الأمن الغذائي العربي.	1157
تقارير المجالس الوزارية العربية المتخصصة واللجان وفرق العمل:- أولاً: تقارير اللجان.	1158
1- لجنة التنسيق العليا للعمل العربي المشترك.	
2- لجنة المنظمات للتنسيق والمتابعة.	1159
6- الهيئة العربية لاتفاقية الاستثمار.	1163
التقرير الاقتصادي العربي الموحد.	1167
ثانياً: الهيئة العربية للطاقة الذرية.	1171
مواقف الدول العربية من تسديد مساهماتها في موازنات المنظمات العربية المتخصصة.	1176
طلب إنشاء مجلس وزراء الطاقة الكهربائية.	1177
3/1 تقرير التصفية والجرد.	1180
5/1 الهيئة العربية لتصنيف السفن.	1182
تقارير المجالس الوزارية المتخصصة واللجان وفرق العمل.	1184
التقرير الاقتصادي العربي الموحد لعام 1993.	1186
تقرير تطورات أوضاع الأمن الغذائي في الوطن العربي عام 1992.	1187
محور أعمال الدورة:- مواجهة البطالة أثناء رفع كفاءة الاقتصاد ضمن جهود الإصلاح الاقتصادي وتحقيق التكامل الاقتصادي العربي.	1193
مستقبل العمل الاقتصادي العربي المشترك:- أ- التطورات الدولية والإقليمية وأثرها على الاقتصادات العربية. ب- الإجراءات الفعالة لتعزيز التكامل الاقتصادي العربي.	1194
مواقف الدول العربية من تسديد مساهماتها في موازنات المنظمات العربية المتخصصة.	1196
تقرير التصفية والجرد.	1198
تعديل النظام المالي والمحاسبي الموحد.	1199
اتفاقية إنشاء الهيئة العربية لتصنيف السفن.	1202
تقارير المجالس الوزارية المتخصصة واللجان وفرق العمل.	1203

الموضوع	الترتيب
طلب الأكاديمية العربية للنقل البحري تغيير مسماها.	1204
طلب المنظمة العربية للتنمية الإدارية تغطية نفقات نقل مقرها من عمان إلى مقرها الدائم بالقاهرة.	1205
محور أعمال الدورة الثالثة والخمسين:- مواجهة البطالة أثناء رفع كفاءة الاقتصاد ضمن جهود الإصلاح الاقتصادي وتحقيق التكامل الاقتصادي العربي.	1210
مواقف الدول العربية من سداد مساهماتها في موازنات المنظمات العربية المتخصصة.	1212
دعم الاقتصاد الفلسطيني في مرحلة الأعمار وإعادة البناء.	1213
تقرير لجنة التصفية والجرد.	1214
تعديل بعض مسميات النظام المالي والمحاسبي الموحد.	1215
طلب الأكاديمية العربية للنقل البحري تعديل مسماها.	1216
التقرير الاقتصادي العربي الموحد.	1220
تقرير تطورات أوضاع الأمن الغذائي في الوطن العربي لعام 1993.	1222
اتفاقية الهيئة العربية للطيران المدني.	1223
تقارير المجالس الوزارية واللجان وفرق العمل:-	1224
تقرير لجنة التنسيق العليا للعمل العربي المشترك (الدورة السادسة والعشرين).	4/1224
لجنة المنظمات للتنسيق والمتابعة (القاهرة: 9-12/8/1994).	5/1224
طلب الاتحاد الدولي لنقابات العمال العرب المشاركة في اجتماعات المجلس الاقتصادي والاجتماعي.	1226
دعم الاقتصاد الفلسطيني في مرحلة الأعمار وإعادة البناء.	1231
تقرير لجنة التصفية والجرد.	1232
محور أعمال الدورة الخامسة والخمسين للمجلس الاقتصادي والاجتماعي:- آثار الجات على القطاعات الاقتصادية في الدول العربية - تحليل متخصص.	1234
سبل تعزيز العمل الاقتصادي العربي المشترك.	1235
المتأخرات على الدول العربية في موازنات المنظمات العربية المتخصصة.	1236
تمويل مشروعات الدعم التربوي والثقافي لجمهورية البوسنة والهرسك.	1237
دعم الاقتصاد الفلسطيني في مرحلة الأعمار وإعادة البناء.	1244
تقرير لجنة التصفية والجرد.	1245
محور أعمال الدورة السادسة والخمسين للمجلس الاقتصادي والاجتماعي. (رفع كفاءة التجارة العربية).	1248
التقرير الاقتصادي العربي الموحد لعام 1995.	1251
تقرير تطورات أوضاع الأمن الغذائي في الوطن العربي لعام 1994.	1252
المتأخرات على الدول العربية في موازنات المنظمات العربية المتخصصة.	1253
تقرير وتوصيات المنظمة العربية للتنمية الصناعية والتعدين.	1255
مذكرة المنظمة لعربية للتنمية الإدارية بشأن موازنة المنظمة لعام 1996 وبناء المقر الدائم للمنظمة.	1256
مذكرة المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم بشأن تعديل المادة 13 من النظام المالي والمحاسبي للمنظمات العربية المتخصصة.	1257
دعم الاقتصاد الفلسطيني في مرحلة الأعمار وإعادة البناء.	1266
تقرير لجنة التصفية والجرد.	1267
دعم وتنمية قطاع السياحة في الدول العربية	1272
المتأخرات على الدول العربية في موازنات المنظمات العربية المتخصصة.	1273
الانضمام إلى اتفاقية التعاون العربي في مجال الاستخدام السلمي للطاقة الذرية.	1277
موازنة المنظمة العربية للتنمية الإدارية لعام 1996.	1279
دعم الاقتصاد الفلسطيني في مرحلة الأعمار وإعادة البناء.	1282

الموضوع	الترتيب
تقرير لجنة التصفية والجرد.	1283
دعم وتنمية قطاع السياحة في الدول العربية.	1285
<u>محور أعمال الدورة</u> "تفعيل اتفاقية تيسير وتنمية التبادل التجاري فيما بين الدول العربية بهدف الوصول إلى إقامة منطقة تجارة حرة عربية كبرى".	1288
موازنات المنظمات العربية المتخصصة المعنية للعامين 1997-1998.	1291
التقرير الاقتصادي العربي الموحد لعام 1996.	1294
أوضاع الأمن الغذائي العربي لعام 1995.	1295
تقارير اللجان.	1297
لجنة المتأخرات على الدول العربية في موازنات المنظمات العربية المتخصصة.	1298
لجنة المنظمات للتتبع والمتابعة.	1299
اعتماد الموازنة الإنشائية لأغراض تمويل بناء المقر الدائم للمنظمة العربية للتنمية الإدارية بالقاهرة.	1302
تقرير التصفية والجرد.	1305
تمويل مشروعات الدعم التربوي والثقافي لجمهورية البوسنة والهرسك.	1306
مؤتمر القمة العالمي للأغذية.	1307
الانضمام إلى اتفاقية التعاون العربي في مجال الاستخدام السلمي للطاقة الذرية:	1308
دعم الاقتصاد الفلسطيني في مرحلة الإعمار وإعادة البناء.	1309
تقرير التصفية والجرد.	1310
دعم وتنمية قطاع السياحة في الدول العربية:	1311
تقرير فريق عمل الصناعات النسيجية العربية حول الصناعات النسيجية العربية واتجاهاتها المستقبلية.	1312
موازنات المنظمات العربية المتخصصة المعنية للعامين 1997 و1998.	1313
أوضاع الأمن الغذائي العربي.	1314
الدورة السابعة والعشرون للجنة التنسيق العليا للعمل العربي المشترك:	1315
<u>محور أعمال الدورة:-</u> البرنامج التنفيذي لاتفاقية وتيسير وتنمية التبادل التجاري بين الدول العربية بهدف الوصول إلى إقامة منطقة تجارة حرة عربية كبرى.	1317
تقرير اللجنة المختصة بدراسة المتأخرات على الدول العربية في موازنات المنظمات العربية المتخصصة - للأعوام 1990 وما بعده.	1319
تعديل اتفاقية إنشاء المنظمة العربية للتنمية الزراعية.	1320
طلب المنظمة العربية للتنمية الزراعية الموافقة على فتح مكتب لها بالجمهورية التونسية.	1321
أ- مذكرة الأمانة العامة بشأن حضور اتحاد المصارف العربية اجتماعات المجلس الاقتصادي والاجتماعي بصفة مراقب. ب- مذكرة الأمانة العامة بشأن علاقة اتحاد المستثمرين العرب مع المجلس الاقتصادي والاجتماعي.	1322
مذكرة المنظمة العربية للتنمية الإدارية حول بناء المقر الدائم للمنظمة.	1323
تقرير لجنة التصفية والجرد.	1328
مؤتمر القمة العالمي للغذاء.	1329
الانضمام إلى اتفاقية التعاون العربي في مجال الاستخدام السلمي للطاقة الذرية.	1330
دعم الاقتصاد الفلسطيني في مرحلة الإعمار وإعادة البناء.	1331
مستحقات موظفي الأكاديمية العربية للنقل البحري (الإسكندرية/الشارقة) وباقي مستحقات موظفي كلية البريد العربية	1332

الموضوع	الترقيم
موازنات المنظمات العربية المتخصصة المعنية للعامين 1997 و 1998.	1333
محور أعمال الدورة - منطقة التجارة الحرة العربية الكبرى.	1336
التقرير الاقتصادي العربي الموحد لعام 1997.	1339
تقرير تطورات أوضاع الأمن الغذائي العربي لعام 1996.	1340
النظام الأساسي للمجلس الوزاري العربي للسياحة.	1341
تقارير اللجان الفنية.	1342
تعديل النظام المالي والمحاسبي الموحد للمنظمات العربية المتخصصة.	1343
تعديل بعض أحكام دستور منظمة العمل العربية.	1344
طلب الأكاديمية العربية للعلوم المالية والمصرفية حضور اجتماعات المجلس الاقتصادي والاجتماعي بصفة مراقب.	1345
إنشاء منظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية لمكاتب إقليمية في المنطقة العربية.	1346
مذكرة الجمهورية العربية السورية بشأن المركز العربي للتعريب والترجمة والنشر.	1347

أ - متابعة تنفيذ قرارات الدورة السابقة.

ب - نشاط الإدارة العامة للشؤون الاقتصادية فيما بين دورتي انعقاد المجلس.

أطلع المجلس على تقرير الأمين العام بشأنية الذي يتعلق أولهما بمتابعة تنفيذ قرارات الدورة السابقة وثانيهما بنشاطات الإدارة العامة للشؤون الاقتصادية فيما بين دورتي المجلس، وبعد أن استمع إلى الإيضاحات التي عرضها سيادة الأمين العام المساعد للشؤون الاقتصادية في هذا الشأن، وبعد المناقشة تقرر ما يلي:-

1- مناقشة الدول العربية الأعضاء التي لم تودع بعد وثائق تصديقها على الاتفاقية الموحدة لاستثمار رؤوس الأموال العربية في الدول العربية، واتفاقية تيسير وتنمية التبادل التجاري بين الدول العربية واتفاقية تنظيم النقل بالعبور (الترانزيت) ما بين الدول العربية واتفاقية تبادل الإعفاء من الضرائب والرسوم على نشاطات ومعدات ومؤسسات النقل الجوي العربية، إلى الإسراع بالقيام بذلك، تأكيداً لقرارات المجلس السابقة في هذا الشأن، ولما لهذه الاتفاقيات من أهمية في دعم مسيرة العمل الاقتصادي العربية المشترك. وتكليف الأمانة العامة/ الإدارة العامة للشؤون الاقتصادية بمتابعة الموضوع بالسبل التي تترتبها من أجل استكمال الانضمام الإجماعي لهذه الاتفاقيات والوفوف على الأسباب التي حالت دون ذلك رغم مناشدات المجلس المتكررة. هذا وقد أحيط المجلس علماً بإيداع الجمهورية العربية السورية لوثائق تصديقها على الاتفاقية الموحدة لاستثمار رؤوس الأموال العربية في الدول العربية واتفاقية تيسير وتنمية التبادل التجاري بين الدول العربية.

2- أحيط المجلس علماً بتأجيل ندوة الكفاءات العربية المهاجرة إلى موعد لاحق لم يتم تحديده نظراً لظروف المالية للأمانة العامة لجامعة الدول العربية.

3- إغلاق الحدود بين سوريا والعراق.

أطلع المجلس على نتائج مجهودات الأمين العام حول المهمة المكلف بها ويفرر الاستمرار بالتعاون مع اللجنة الثلاثية المشكلة بموجب قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي رقم 917 في مواصلة جهوده للتوصل إلى معالجة إيجابية وعاجلة لهذا الموضوع ورفع نتائج ذلك إلى الدورة القادمة للمجلس.

4- إدراج موضوع تنمية التبادل التجاري بين الدول العربية كمحور رئيسي للدورة القادمة للمجلس بحضور السادة وزراء التجارة في الدول العربية وأن يعقد على هامشها مؤتمر يحضره ممثلو الدول العربية والاتحاد العام لغرف التجارة العربية ومؤسسات الاستيراد والتصدير الحكومية العربية وشركات الشحن بجاذب المنظمات العربية المتخصصة ذات العلاقة وكافة الجهات المعنية لمناقشة سبل المنظمات العربية المتخصصة ذات العلاقة وكافة الجهات المعنية لمناقشة سبل ووسائل تنفيذ اتفاقية تيسير وتنمية التبادل التجاري بين الدول العربية والوسائل العملية

- لزيادة حجم التبادل التجاري بينها ونذليل العقبات والمصاعب التي تحول دون تطورها كما تعد الأمانة بالتعاون مع الجهات المعنية لإقامة معرض للمنتجات العربية في نفس الوقت.
- 5- دعوة الدول العربية التي لم تودع بعد فوائم السلع المصنعة ونصف المصنعة التي ترغب في التفاوض بشأن منحها المعاملة التفضيلية للإسراع بذلك والشروع في التفاوض بشأنه بمناسبة انعقاد المؤتمر والمعرض المشار إليهما.
- 6- أ - تدعي اللجنة الوزارية الثمانية من قبل رئيسها لاستكمال المهمة التي عهدت إليها بموجب قرار المجلس رقم 1009 ورقم 1011 بهدف إعداد تقريرها ورفعها إلى المجلس في دورته القادمة. وتكلف الأمانة العامة بتزويد اللجنة بتقرير عن الهيكل القائم للمؤسسات القومية ومهامها وكذلك بصورة من تقرير اللجنة التي سبق تشكيلها من قبل مجلس الجامعة لبحث أوضاع المنظمات المتخصصة. وتضم كلمة معالي وزير مالية الكويت التي ألقاها في الجلسة الافتتاحية للمجلس إلى وثائق هذه اللجنة، وللجنة أن تستعين بمن تراه من الخبراء العرب في مهمتها.
- ب- مناقشة الدول العربية التي لم تسدد بعد التزاماتها المالية في موازنات المنظمات العربية المتخصصة المذكورة بأن تسارع إلى ذلك نظراً للوضع الحالي الحرج الذي تعاني منه المنظمات المذكورة والذي يعرف نشاطها وأداء نشاطها وأداء مهامها دون انتظار استكمال دراسات اللجنة الوزارية المشكلة للنظر في سبل تطوير فاعليات المؤسسات القومية.
- 7- أحيط المجلس علماً بالإجراءات التي اتخذتها الأمانة العامة (الإدارة العامة للشؤون الاقتصادية) لتنفيذ قرار المجلس بشأن انضمام الجامعة العربية كمجموعة إقليمية إلى النظام الشامل للامتيازات التجارية ما بين الدول النامية بالجهود التي بذلها وفد الأمانة بالتعاون مع الوفود العربية في الاجتماع الوزاري الذي انعقد في برازيليا عاصمة البرازيل خلال شهر مايو 1986 من أجل عرض وجهة النظر العربية وفق توجيهات المجلس وتنسيق المواقف وإيجاد الضمانات الكافية لمنع استثمار مزايا النظام لغير الدول النامية والحيولة دون انضمام إسرائيل للنظام الشامل ويفرر تخويل وفد الجامعة بالتوقيع على الوثيقة الختامية.
- 8- يعقد اجتماع لوزراء المال العرب على هامش الاجتماعات السنوية المشتركة لصندوق النقد الدولي والبنك الدولي للإنشاء والتعمير لغرض بحث فاعلية الوجود العربي في المؤسسات وكذلك بحث موضوع إمكانية تشكيل مجموعة عربية واحدة في كل منهما وذلك بحضور السادة المدراء التنفيذيين العرب بهما ويوجه معالي وزير مالية السعودية الذي سيلقي الخطاب الموحد باسم المجموعة العربية الدعوة للمشاركين ويحدد مكان وموعد الاجتماع المشار إليه.
- 9- تقديم الشكر إلى الأمانة العامة وجهازها الاقتصادي على جهودها المبذولة في دعم مسيرة العمل الاقتصادي العربي المشترك وما تقوم به من دراسات ومشاركة إيجابية في الاجتماعات والندوات العربية الدولية ومتابعة تنفيذ قرارات المجلس.

(ق1021/41-ج2-10/9/1986)

أطلع المجلس على أوراق العمل المقدمة من اللجنة الوزارية وفريق العمل وورقة العمل الأردنية واستمع إلى الإيضاحات التي قدمها كل من سيادة الأمين العام المساعد للشؤون الاقتصادية والمدير العام للمنظمة العربية للتنمية الزراعية بشأنها.

وبعد المناقشة:

يقـرر

1. أهمية إعطاء القطاع الزراعي وقطاع الغذاء بالذات الأولوية القصوى في الخطط الإنمائية العربية بحكم أهميته الإستراتيجية وأن توفر له جميع المتطلبات والمستلزمات المادية والبشرية وأن يحظى بنصيب كبير ومتزايد من جملة الاستثمارات الكلية مع التأكيد على أهمية توجيه هذه الاستثمارات المباشرة لدعم مرافق البنية الأساسية وتحسين الظروف الاقتصادية والاجتماعية للوسط الفروي (الريفي) بما يحقق التوازن المطلوب بين مكونات البنية الأساسية والأنشطة الزراعية والخدمات الاجتماعية مع ضرورة التركيز بصفة خاصة على تنمية إنتاج بعض السلع الغذائية الحيوية كالحبوب واللحوم والألبان والزيوت.
2. أهمية انطلاق هذه الأولويات من تصور تنموي قومي شمولي تحدد فيه الميادين والمشاريع التي تحتل المنزلة العليا في الاهتمامات العربية على أن تأخذ في الاعتبار عند تخطيط التنمية الاقتصادية على المستوى الفطري بما يكفل زيادة الترابط العضوي بين اقتصاديات الدول العربية في مجالات الإنتاج والتبادل.
3. أهمية اعتماد اختيار المشاريع على ضوء الميزة النسبية والتخصص الموضوعي تحقياً للجدوى الاقتصادية وحسن استثمار الموارد وتوزيع المشاريع على البلدان العربية وفق الإمكانيات المتاحة لها سواء فيما يتعلق بالإنتاج الزراعي ومستلزماته من أسمدة ومكائن وآلات زراعية بما يضمن توزيعاً عادلاً في المنافع المتبادلة ويحقق الأهداف المنشودة.
4. أهمية اتخاذ الوسائل الكفيلة بترشيد الاستهلاك والحد من التبذير والفقد في السلع الزراعية وتقليل الفاقد إلى الحدود الدنيا بما يسمح بزيادة المعروض من السلع الغذائية وتطوير الأبحاث المتعلقة بأنماط الاستهلاك الغذائي في الوطن العربي واستمرار الدراسات في هذا الشأن حتى تظل مواكبة لتلبية الحاجات الغذائية الحثيثة للمواطن العربي ويجب التركيز في هذه الأبحاث على المدى الطويل وربط هذه الأنماط للمنتجات الزراعية العربية.
5. ضرورة تنشيط التجارة البينية بين الدول العربية والالتزام بمبدأ التعامل التفضيلي ومنح الأفضلية لاستخدام وتبادل عناصر الإنتاج الزراعي والمنتجات الزراعية والسلمية وما يدخل منها في الصناعات الغذائية وإلغاء كافة القيود على تبادلها وحمايتها من المنافسة الأجنبية وإقامة التجهيزات الأساسية اللازمة لتخزينها وتيسير انسيابها بين الأقطار العربية وذلك سواء

للحكومات والمنظمات القومية والمشروعات العربية المشتركة. وفي هذا الإطار يتعين البحث عن الوسائل الكفيلة باستيعاب الفائض السلعي من المنتجات الغذائية لدى بعض الدول العربية بما في ذلك دراسة جدوى إنشاء شركات عربية للتجارة والتجارة المقابلة (المقايضة) في الدول التي تسمح قوانينها بذلك.

6. الإشادة والتأكيد على الدور الإيجابي الذي تقوم به مؤسسات التمويل العربية وضرورة العمل على تعزيز دورها في تمويل المشاريع والبرامج الزراعية.

7. أ- تعزيز مشاريع الأمن الغذائي بمنحها كافة الحصانات والضمانات والمزايا والمعاملات التفضيلية والتسهيلات الواردة في اتفاقيات تأسيسها أو في الاتفاقيات القومية لهذه المشاريع وإزالة جميع العقبات التي تعترض تنفيذ وسير عمل المشروعات المشتركة.

ب- الطلب إلى الحكومات المعنية التي ترغب باستضافة مشروعات الأمن الغذائي العربي والتي يحتاج تنفيذها تطوير إحدى البنى الأساسية مما يستدعي وجود التمويل الميسر أن تقدم رغباتها إلى الصناديق والمؤسسات التمويلية المختصة ضمن برامجها المحلية من أجل إقرانها والمساهمة في تشييدها وذلك دعماً لجهود الترويج واستقطاب رؤوس الأموال العربية.

8. تكثيف الجهود القطرية والقومية التي تستهدف تشجيع البحث العلمي الزراعي المتطور ولاسيما في الميدان البيولوجي وتحسين البذور والأجنة والأسمدة والاهتمام بالري والموارد المائية بما ييسر الاستفادة من ثمار التقدم العلمي واكتساب التقنيات الزراعية الحديثة.

9. العمل على خلق مناخ استثماري أكثر ملائمة لتشجيع الاستثمار الزراعي من خلال توفير الاستقرار التشريعي وتوفير الضمانات والحوافز والتسهيلات وتبسيط إجراءات الاستثمار.

10. أهمية انتهاج سياسات تسعيرية ملائمة من شأنها حفز المستثمر والمنتج على زيادة معدلات الإنتاج وتحسين مستويات جودته.

11. أهمية بذل المزيد من الجهود من أجل تحقيق الأمن المائي العربي الذي يمثل الرديف الإستراتيجي للأمن الغذائي وبذل الجهد المشترك من أجل تنمية الموارد المائية لمواجهة العجز المائي المتوقع بحكم أن الجزء الأعظم من أراضي الوطن العربي يقع في المنطقة الجافة وشبه الجافة وفي هذا الإطار تدعى المنظمات المتخصصة إلى وضع مخطط قومي لمسح الموارد المائية العربية وتوزيعها الجغرافي واستثمارها واقتراح برامج التأهيل والتدريب المطلوبة لهذا الغرض.

12. لما كان ظاهرة التصحر والجفاف والانجراف تهدد الكثير من الأراضي الزراعية العربية وستنزف جزءاً هاماً من مواردها الطبيعية التي تستند إليها جهوداتها التنموية وبالنظر إلى اتساع نطاق الممارسات السلبية في الاستغلال الجائر لهذه الموارد ولاسيما فيما يتعلق بانجراف التربة السطحية الخصبة وتفاقم ظاهرة الزحف الصحراوي وتعرية مناطق المراعي الطبيعية من غطائها النباتي فإن الدول العربية والمنظمات العربية المختصة مدعوة لبذل الجهد والاهتمام بتطوير وصيانة هذه الموارد وإعادة تعميرها وإصدار التشريعات المتضمنة للقواعد التنظيمية لهذا الاستغلال ومنع

الممارسات الصارة والاستفادة من التجارب العربية والدولية الناجحة بهذا الشأن.

13. أهمية إيلاء المزيد من الاهتمام الفطري والفومي للثروات السمكية وحسن استثمارها بحكم ما يتمتع به العالم العربي من سواحل بحرية طويلة وغنية بمواردها السمكية الحالية والمستقبلية نظراً لإسهامها في تقليص الفجوة الغذائية وتحسين المستوى الغذائي كما يجب التنبيه إلى أهمية التعاون العربي في أحكام الرقابة لحماية هذه الثروات وكذلك الاستثمار في الصناعات السمكية وصناعة مدخلات كالشباك والمعدات والزوارق والمحركات منح المنتجات السمكية معاملة تفضيلية في الأقطار العربية.

14. حيث أن توفر دراسات الجدوى الاقتصادية والفنية لمشروعات الأمن الغذائي يمثل أحد أهم العوامل المشجعة لاستقطاب الاستثمار العربي فإن من الضروري تعزيز جهود المؤسسات الفومية والفطرية المعنية والشركات العربية المشتركة لتوفير تلك الدراسات لتكون في متناول المستثمرين العرب مع إمكانية استرداد كلفتها حال استكمال مرحلة الترويج والارتباط لتلك المشروعات وكخطوة عملية في هذا السبيل يوصي المجلس بتعزيز الحساب المشترك المخصص لدراسات الجدوى في الصندوق العربي للإنماء الاقتصادي والاجتماعي من قبل الصناديق ومؤسسات التمويل والتنمية العربية.

15. نظراً للتراجع المستمر في مستويات الأكتفاء الذاتي من الإنتاج المحلي وتنامي الاعتماد على الاستيراد من السوق الدولية لسد الفجوة الغذائية ونظراً للتقلبات الشديدة في هذه السوق من حيث الكميات المعروضة والأسعار للتقلبات الشديدة في هذه السوق من حيث الكميات المعروضة والأسعار واحتمال استخدام الغذاء كسلاح للضغط السياسي فإن الدول العربية مدعوة لبناء مخزون غذائي إستراتيجي من خلال عمل جماعي يتناول الشراء وتصميم وبناء الصوامع والنقل والتوزيع وبرامج التدريب والتأهيل.

16. إيلاء المزيد من الاهتمام لتبادل التجارب والكوادر والتعاون في إعداد برامج مشتركة للتدريب والتأهيل المعني في مختلف الجوانب الفنية والإدارية المتعلقة بالنشاطات الإنتاجية والتبادلية والخدمية والاستفادة من المعاهد العربية المتواجدة وتنظيم برامج الإرشاد الزراعي.

17. التأكيد على أهمية التقييم الدقيق للمشروعات العربية المشتركة في مجال الأمن الغذائي للوقوف على المعوقات التي حدثت من تنفيذها أو عرقلة نشاطاتها بهدف معالجتها واستخلاص عناصر القوة والإيجابية للاستفادة منها في إنشاء مشروعات مستقبلية.

18. التأكيد على أهمية التنسيق بين المؤسسات والصناديق الإنمائية والشركات الاستثمارية في مجال التمويل والترويج لمشروعات الأمن الغذائي العربي.

19. التأكيد على الدول وعلى المنظمات العربية المتخصصة كل فيما يخصه بشأن أهمية الإسراع في مسح الإمكانات والموارد الطبيعية وحصر الطاقات البشرية في القطاع الزراعي في الوطن العربي.

20. تنمية العنصر البشري في القطاع الزراعي ولاسيما في المجتمع الريفي من خلال إدخال

الصناعات الصغيرة الحجم في المناطق الريفية وبرامج التدريب على الحرف الزراعية والصناعات الريفية.

21. برنامج السودان:

بحكم الموقع المتميز للسودان وموارده الوفيرة في الحقل الإنتاجي الزراعي العربي وفي تحقيق الأمن الغذائي العربي بهدف التعاون مع الحكومة السودانية من أجل تقييم التجارب العربية الاستثمارية وتعزيز دور الشركات الاستثمارية القائمة.

تكليف الهيئة العربية للاستثمار والإنماء الزراعي بدراسة إمكانية إنشاء المزيد من هذه الشركات عند توفر المناخ الاستثماري المناسب (الحوافز والتسهيلات والضمانات) ولهذا الغرض تشكل لجنة دائمة للبرنامج من الهيئة المذكورة للعمل مع حكومة السودان لوضع خطة منهجية متكاملة تمهيداً لإقرارها وعرضها على مجلس إدارة هذه الهيئة والشركات العربية المشتركة للنظر في موضوع تمويلها ولها أن تستعين بالشركات العربية المشتركة في تنفيذ مشاريعها.

22. وضع برنامج تصنيعي مشترك لإنتاج بعض المدخلات الزراعية كالبذور والأسمدة والمبيدات والمعدات الزراعية ومعدات الري بعد إعداد دراسات جدواها وموافقتها وبسبل تنفيذ هذه المشروعات المشتركة وتكليف الجهات المعنية التالية كل حسب اختصاصه بإعداد هذا البرنامج وهي الصندوق العربي للإنماء الاقتصادي والاجتماعي والمنظمة العربية للتنمية الصناعية، والمنظمة العربية للتنمية الزراعية والشركات العربية المشتركة.

23. أهمية تبنى برامج لتطوير الإدارة الزراعية الحديثة والخبرات على مستوى الأسرة الفلاحية وتطوير مهاراتها وقدراتها وتكليف المنظمات المعنية لتطوير هذه البرامج وإعداد الكوادر الزراعية والإدارية الملائمة.

24. دعم منتجات الأراضي العربية المحتلة (الضفة الغربية وقطاع غزة)، بهدف دعم صمود الشعب العربي الفلسطيني في الأراضي المحتلة ومواجهة سياسات التهجير التي تنتهجها السلطات الصهيونية وإفراغ الأراضي المحتلة من سكانها. وبغية رفع المستوى المعيشي لسكان الأرياف الذين يمثلون نصف سكان الأراضي المحتلة فإن المجلس يؤكد على ضرورة فتح الأسواق العربية أمام المنتجات الزراعية للأراضي المحتلة، وفق أنظمة وقوانين المقاطعة العربية مع السعي لإيجاد الآليات المناسبة التي تحقق ذلك بما فيها إنشاء مركز تسويق لمنتجات الأراضي المحتلة، ويكون تحت إشراف اللجنة الأردنية الفلسطينية المشتركة وتكون عمان مقراً لها.

25. تكليف الأمانة العامة لجامعة الدول العربية (الإدارة العامة للشؤون الاقتصادية) بالتعاون مع المنظمة العربية للتنمية الزراعية تقديم تقرير متابعة سنوي إلى المجلس الاقتصادي والاجتماعي عن تنفيذ هذه التوصيات وأثارها على تطور أوضاع الأمن الغذائي العربي في الحقول الإنتاجية والتبادلية والتمويل، ويدعى رئيس مجلس وزراء المنظمة العربية للتنمية الزراعية ومديرها العام لحضور الدورة التي يقدم فيها هذا التقرير.

تضاف كلمة القطاع الأهلي العربي إلى جانب المؤسسات المالية والمشروعات المشتركة كلما ورد ذكرها في هذه القرارات.

(ق1024/41-ج2-1986/9/10)

تقرير الأمين العام

أطلع المجلس على تقرير الأمين العام المتضمن متابعة تنفيذ قرارات الدورة السابقة ونشاط الإدارة العامة للشؤون الاقتصادية فيما بين دورتي انعقاد المجلس وبعد أن استمع إلى الإيضاحات التي عرضها معالي الأمين العام المساعد للشؤون الاقتصادية في هذا الشأن.

بقر

1 - استكمال الانضمام إلى الاتفاقيات الجماعية العربية:

أ- أحيط المجلس علماً بإيضاحات ممثلي كل من الجمهورية العربية السورية والمملكة المغربية والجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية حول المراحل الأخيرة والإجراءات المتخذة من قبل الجهات المختصة في حكوماتهم للتصديق على اتفاقيتي تيسير وتنمية التبادل التجاري بين الدول العربية والاتفاقية الموحدة لاستثمار رؤوس الأموال العربية في الدول العربية.

ب- يعبر المجلس عن أهمية استكمال الانضمام الجماعي للاتفاقيات الجماعية تعزيزاً للعمل العربي المشترك وتحقيق جدواه ويكلف الأمانة العامة (الإدارة العامة للشؤون الاقتصادية) بتكثيف جهودها ومعاودة اتصالاتها بالحكومات العربية التي لم تودع بعد وثائق تصديقها على تلك الاتفاقيات للتعرف على ملاحظاتها ووجهات نظرها بشأن أسباب تأخر المصادقة والإيداع وحثها على الإسراع في اتخاذ ما يلزم لاستكمال الإجراءات المطلوبة بهذا الشأن.

2 - فوائم السلع المصنعة ونصف المصنعة:

أحيط المجلس علماً بأسماء الدول التي زودت الأمانة العامة (الإدارة العامة للشؤون الاقتصادية) بفوائم السلع المصنعة ونصف المصنعة تنفيذاً لإحكام المادة الثامنة من اتفاقية تيسير التبادل التجاري بين الدول العربية، ونظراً لأهمية البدء في التفاوض تنفيذاً لأحكام المادة المذكورة فإن المجلس يحث الدول العربية التي لم تبلغ بفوائدها في الإسراع لإيداعها لدى الأمانة العامة (الإدارة العامة للشؤون الاقتصادية). ويعبر المجلس عن تقديره للدول العربية الأعضاء التي سبق لها -ت- وفير تلك الفوائم ووعدت بتحديثها.

3 - إغلاق الجمهورية العربية السورية الحدود مع العراق وإيقاف ضخ النفط عبر الأراضي السورية:

أطلع المجلس على نتائج مجهودات معالي الأمين العام حول المهمة المكلف بها -ا- يدعوه إلى مواصلة جهوده بالتعاون مع اللجنة الثلاثية المشكلة بموجب قرار المجلس رقم 917 للتوصل إلى معالجة إيجابية عاجلة لهذا الموضوع ورفع نتائج ذلك إلى الدورة القادمة.

4 - اللجنة الوزارية الثمانية المكلفة بتقييم أوضاع المنظمات وأدائها:

استمع المجلس إلى العرض الذي قدمه معالي وزير المالية في الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، رئيس اللجنة الوزارية الثمانية المكلفة بتقييم أوضاع المنظمات وأدائها، عن تطور جهود اللجنة وفريق العمل المشكل من قبلها، والتوجيهات الصادرة إليه حول جوانب مهمته وتحديد موعد تقديمه للتقرير ما قبل النهائي في دورة المجلس الثالثة والأربعين/سبتمبر/1987 والتقرير النهائي في الدورة الرابعة والأربعين/فبراير/1988.

كما استمع المجلس إلى بيانات معالي الأمين العام حول الأوضاع المالية الراهنة للمنظمات وتأثيرها السلبي على نشاطاتها. وفي ضوء ذلك أكد المجلس على ضرورة عدم الربط بين سداد الدول الأعضاء لالتزاماتها في موازنات الأمانة العامة ومنظماتها المتخصصة وبين أعمال اللجنة الوزارية الثمانية مع أهمية المسارعة في إجراء الاتصالات للوفاء بتلك الالتزامات.

5- زيادة فاعلية الوجود العربي في مؤسستي صندوق النقد الدولي والبنك الدولي للإنشاء والتعمير:

أحيط المجلس علماً بنتائج اجتماعات أصحاب المعالي وزراء المال العرب على هامش الاجتماعات السنوية الأخيرة للمؤسستين في واشنطن. وبعد الاستماع إلى البيانات التي أدلى بها المديران التنفيذيان الدكتور محمد فديش والأساتذة فوزي سلطان حول نتائج دراستهما الفنية الأولية، وبعد المناقشة وتبادل الرأي،

يقـرر

(1) الطلاب من المدراء التنفيذيين العرب في كل من البنك والصندوق إعداد تقرير شامل متكامل تحدد فيه مختلف الآثار السياسية والفنية بجانبها الإيجابي والسلبي المترتبة على مقترح تكوين المجموعة العربية على أن يعاد عرض الموضوع على المجلس في دورته القادمة لبلورة موقف عربي في ضوء التقرير ويتم اتخاذ الترتيبات اللازمة مبكراً من قبل الدول المنضمة إلى المجموعات المختلفة قبل انتخابات عام 1988.

(2) يكلف المدراء التنفيذيون العرب بإعداد دراسة عن سبل تعزيز الوجود الوطني العربي في المؤسستين المذكورتين على مختلف المستويات لتقديمهما إلى المجلس في دورة قادمة.

(3) تأكيد أهمية التنسيق بين المجموعة العربية في الاجتماعات السنوية في المؤسستين المذكورتين ويتم التنسيق لهذا الغرض من قبل معالي رئيس المجلس.

6- الأمن الغذائي العربي:

استمع المجلس إلى إيضاحات الأمانة العامة حول نتائج متابعتها لقرارات المجلس في دورته الأخيرة حول الأمن الغذائي العربي على ضوء ردود الحكومات العربية والمنظمات العربية المتخصصة وفريق عمل الأمن الغذائي العربي، وبعد أن استمع إلى إيضاحات عدد من ممثلي الدول والمنظمات العربية وبعض الأعضاء في فريق العمل المذكور، وبعد المناقشة،

يقـرر

أ- التأكيد على أهمية استمرار فريق العمل في المهمات المناطة به بموجب قرارات المجلس السابقة، وينطلق إلى زيادة فاعلية دورة بما يتناسب وأهمية مشكلة الأمن الغذائي وذلك في إطار خطة عمل وبرنامج تنفيذي يعدهما لهذا الغرض يعرضهما على الدورة القادمة للمجلس.

ب- تكليف فريق العمل بحكم كونه معنياً بقرارات المجلس الخاصة بالأمن الغذائي العربي بالتعاون مع الأمانة العامة في وضع الوسائل الكفيلة بتنفيذ قرارات الدورة السابقة للمجلس والمشاركة في تقديم تقرير المتابعة السنوي المطلوب بموجب الفقرة (25) من القرار رقم (1024) بشأن تطور أوضاع الأمن الغذائي العربي.

ج- دعوة الدول الأعضاء التي لم تواف الأمانة العامة بإجراءاتها المتخذة بشأن تنفيذ قرارات المجلس الاقتصادي والاجتماعي الخاصة بالأمن الغذائي العربي أن تبادر إلى ذلك.

7- مفوضو محكمة الاستثمار العربية:

استمع المجلس إلى إيضاحات الأمانة العامة حول عدم تخصيص وتوفر موارد مالية لتغطية تكاليف الاجتماعات الدورية لمحكمة الاستثمار العربية لوضع اللوائح الداخلية المطلوبة، وبعد المناقشة،

يقـرر

تكليف الأمانة العامة (الإدارة العامة للشؤون الاقتصادية) بإجراء الاتصالات مع الهيئات العربية ذات الصلة بالموضوع لمواجهة تكاليف هذه المهمة.

8- النظام المالي والمحاسبي الموحد للمنظمات العربية المتخصصة:

أطلع المجلس على تقرير الأمانة العامة بشأن موقف المنظمات من تطبيق النظام المالي والمحاسبي الموحد.

يقـرر

حث المجالس التشريعية للمنظمات العربية المتخصصة التي لم تصادق بعد على تطبيق هذا النظام على الإسراع بذلك وتكليف الأمانة العامة - الإدارة العامة للشؤون الاقتصادية - بالمتابعة وتقديم تقرير عن ذلك إلى الدورة القادمة.

9- نشاط الإدارة العامة للشؤون الاقتصادية فيما بين دورتي انعقاد المجلس:

تقديم الشكر إلى الأمانة العامة وجهازها الاقتصادي على جهودها المبذولة لدعم مسيرة العمل الاقتصادي العربي المشترك وما تقوم به من دراسات ومشاركات فعالة وإيجابية في الاجتماعات والندوات واللقاءات العربية الدولية والمتابعة المتواصلة لتنفيذ قرارات المجلس.

10- تقرير وتوصيات الدورة السابعة عشرة للجنة التنسيق:

أطلع المجلس على تقرير وتوصيات الدورة السابعة عشرة للجنة التنسيق بين الأمانة العامة لجامعة الدول العربية والأجهزة العاملة في نطاقها والمنظمات العربية، واستمع إلى مداخلات ممثلي

الدول العربية الأعضاء والمنظمات العربية المتخصصة وإلى الإيضاحات التي قدمتها الأمانة العامة في هذا الشأن،
وبعد المناقشة،

يقرر

- أ - تأييد تشكيل فريق العمل الوارد ذكره في تقرير لجنة التنسيق على أن لا تتحمل ميزانيات الأمانة العامة لجامعة الدول العربية والمنظمات العربية المعنية أية أعباء إضافية في هذا الشأن.
- ب - يتولى فريق العمل بحث الصعوبات والعقبات التي تواجه المشروعات العربية المشتركة ذات البعد القومي المختارة في إطار التوجهات الوارد ذكرها في القرار رقم 930 الصادر عن الدورة (34) للمجلس الاقتصادي والاجتماعي بتاريخ 83/2/24، وبما يحقق أهدافها ويعزز دورها التكاملي الإنمائي.
- ج - تأييد مقترح لجنة التنسيق عقد (ندوة عربية) حول تمويل المشروعات العربية المشتركة تأكيداً لدورها في تعزيز التكامل الإنمائي العربي.
- د - أحيط المجلس علماً بالإجراءات التي اتخذتها الأمانة العامة للتأكيد على أهمية وفاء الدول العربية الأعضاء لالتزاماتها في موازنات المنظمات العربية المتخصصة ضماناً لاستمرار نشاطاتها وبرامجها المقررة من قبل مجالسها التشريعية.
- هـ - تقوم المنظمات العربية المتخصصة بتقديم تقارير عن إنجازاتها وموافاتها مع ملخص لتلك البيانات عن طريق الأمانة العامة (الإدارة العامة للشؤون الاقتصادية) إلى المجلس الاقتصادي والاجتماعي في أدوار انعقاده العادية في شهر أيلول/ سبتمبر من كل عام وذلك قبل 45 يوماً من موعد انعقادها، وتتولى الأمانة العامة عرض الملخصات التي تقدمها المنظمات عن نشاطاتها ضمن تقرير تجميعي موحد على المجلس الاقتصادي والاجتماعي.
- و - الانبعاث على نص الفقرة (3) في المادة الثالثة في النظام الداخلي المعدل للمجلس الاقتصادي والاجتماعي التي أقرها المجلس في دورته الأربعين بقرار رقم 1014 دون أي تعديل.

11- توصيات اللجنة الدائمة للإحصاء:

اطلع المجلس على مذكرة الأمانة العامة وعلى تقرير وتوصيات اللجنة الدائمة للإحصاء في اجتماعها الثالث عشر بتونس (25-28/11/1986) وأحيط علماً بذلك.

12- التقرير الاقتصادي العربي الموحد لعام 1986:

اطلع المجلس على مذكرة الأمانة العامة بشأن التقرير الاقتصادي العربي الموحد لعام 1986 وعلى ملاحظات كل من المملكة العربية السعودية وسلطنة عمان،
وبعد المناقشة،

يقرر

- 1- الموافقة على التقرير العربي الموحد لعام 1986 بعد أن تم تعديل البيانات الواردة وفقاً لمذكرة

المملكة العربية السعودية ويدعو المنظمات المعدة للتقرير باخذ مقترحات سلطنة عمان بنظر الاعتبار فى التقارير اللاحقة، ويدعو الحكومات العربية الى توفير احدث البيانات، بما يمكن هذه المنظمات من اداء المهمة المكاف بها.

2- توجية الشكر للأمانة العامة (الإدارة العامة للشؤون الاقتصادية) وصندوق النقد العربي، والصندوق العربي للأنماء الاقتصادي والاجتماعي، ومنظمة الاقطار العربية المصدرة للبترول على الجهد القيم الذى بذلته اجهزتها فى اعداد التقرير المذكور.

(ق1028/42-ج3-12/2/1987)

بناء على طلب الجمهورية العراقية استمع المجلس إلى كلمة معالي الدكتور محمد سعيد النابلسي الأمين العام التنفيذي للجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا (اسكوا) حول أهمية النشاطات التي تتولاها اللجنة لتعزيز عملية التنمية الاقتصادية في الأقطار العربية الأعضاء فيها، ومناشدته للحكومات العربية دعم برامج وأنشطة اللجنة وفنوات الاتصال بها وحث الدول العربية غير الأعضاء في اللجنة على متابعة أعمالها تحقيقاً لشمولية إنجازاتها وعلى إمكانية توفير الدعم المالي الطوعي لها وتوثيق التعاون والتنسيق بين اللجنة والجامعة العربية ومنظماتها المتخصصة. وقد تمني معالي رئيس المجلس التوفيق لهذه اللجنة.

(ق1029/د42-ج3-12/2/1987)

تقرير الأمين العام ما بين دورتي المجلس:

اطلع المجلس على تقرير الأمين العام المتضمن متابعة تنفيذ قرارات الدورة السابقة ونشاط الإدارة العامة للشؤون الاقتصادية، وبعد أن استمع إلى الإيضاحات التي عرضها ممثل الأمانة العامة في هذا الشأن وأحيط المجلس علماً بالإجراءات المتخذة من قبل الأمانة العامة (الإدارة العامة للشؤون الاقتصادية) والدول العربية والمنظمات ذات العلاقة بما اتخذته من إجراءات لتنفيذ قرارات الدورة السابقة، وبعد المناقشة.

يقـرر

1. شكر الأمانة العامة (الإدارة العامة للشؤون الاقتصادية) على ما بذلته من جهود من أجل متابعة قرارات الدورة السابقة.
2. حث الدول العربية الأعضاء والمنظمات العربية المتخصصة التي لم تواف الأمانة العامة بما اتخذته من إجراءات لتنفيذ قرارات الدورة السابقة على الإسراع بموافاتها بذلك.
3. إغلاق الحدود بين سوريا والعراق:

اطلع المجلس على نتائج مجهودات الأمين العام حول المهمة المكلف بها وفيه-رر الاس-تمرار بالتعاون مع اللجنة الثلاثية المشكلة بموجب قرارا المجلس الاقتصادي والاجتماعي رقم (917) وفي مواصلة جهوده للتوصل إلى مصالحة إيجابية وعاجلة لهذا الموضوع ورفع نتائج ذلك إلى الدورة القادمة للمجلس.

(ق1035/د43 - ج 2 - 3/9/1987)

متابعة تنفيذ قرارات الدورتين 41-42 بشأن موضوع الأمن الغذائي العربي:

اطلع المجلس على مذكرة الأمانة العامة (الإدارة العامة للشؤون الاقتصادية) حول تطورات أوضاع الأمن الغذائي العربي وما اتخذته الحكومات والمنظمات العربية المتخصصة والمؤسسات الأخرى من خطوات بشأن تنفيذ قرارات الدورتين 41-42 المتعلقة بموضوع الأمن الغذائي

العربي، كما اطلع على تقرير فريق عمل الأمن الغذائي وتوصياته،
وبعد المناقشة،

يقـرر

1. لاحظ المجلس بارتياح الاهتمام المتزايد والجهود المبذولة على المستويين القطري والـومي لتطوير قطاعات الإنتاج الغذائي ومعالج مشاكله، وما أسفر عنه من تحقيق زيادات ملموسة في الإنتاج الغذائي العربي لعام 1986، ومع ذلك يؤكد المجلس أن مـا تـم تحفيـه لا يـزال دون المستوى المنشود ولا يتناسب مع خطورة مشكلة التبعية الغذائية أو ينسجم مع إمكانيات الـدول العربية ومواردها وطاقتها في هذا المجال والتي تؤهلها، عند تكاملها وحشدتها، واتباع سياسات ملائمة، ولتحقيق درجة عالية من الاكتفاء الذاتي الغذائي العربي، ولهذا يؤكد المجلس على:-
أ - أهمية التزام بتنفيذ قراراته السابقة المتخذة في الـدورتين الـسابقتين (الـفـرارين 1024 - 1028) والتي تحدد سبل معالجة المشكلة في إطار قومي تنموي شـمولي تعـزز الجـهـود الفطرية وتعظم حصيلتها في مختلف ميادين الاستثمار والإنتاج والتبادل والاستهلاك.
ب - أهمية وضرة لسترشاد الخطط الفطرية بالأهداف القومية.
ج - أهمية مساهمة عناصر الإنتاج العربية وحشدتها وتكاملها في خدمة التنمية العربية
د - ضرورة تحمل أطراف العلاقة الاستثمارية لمسؤولياتها المشتركة في تنفيذ الاتفاقيات المبرمة فيما بينها، والتي تضمن تحقيق المنافع المتبادلة والمتوازنة لها.
هـ - أهمية بذل الدول المضيفة بالخصوص جهوداً متواصلة من أجل توفير المناخ الاستثماري الملائم لجذب المال العربي وتمكينه من ممارسة دورة النمو والاستثماري في الوطن العربي من خلال:
هـ-1 - العمل على توفير الحوافز والضمانات.
هـ-2 - توفير البنى الأساسية واستقرار السياسات الاقتصادية.
هـ-3 - تمكين المشروعات المشتركة من توفير مستلزماتها وتزليل مصاعبها وتوفير الكفاءات الوطنية المتخصصة لإدارتها وضمان حرية جميع تصرفاتها في إطار اتفاقيات تأسيسها والمشاركة الفعالة في بلورة المشاريع الاستثمارية وإعداد دراسات جدواها.
2- يؤكد المجلس على الدور الهام الذي يتولاه فريق عمل الأمن الغذائي والمهام القومية المناطة به بموجب قرارات المجلس الاقتصادي والاجتماعي، ويشيد بالجهود التي بذلت خلال الفترة الماضية من قبل فريق العمل وأمانته الفنية والصندوق العربي للإنماء الاقتصادي والاجتماعي ويوافق على مقترح الفريق حول تحديد أدوار ومسؤوليات المؤسسات والمنظمات والهيئات أعضاء الفريق مع التأكيد على أهمية التنسيق الكامل بين جهود أعضائه وعدم تشتتها ضماناً لفعالية نشاطاته وخدمة لاهدافه.
3- الطلاب الى ممثلي الدول العربية في المنظمات والمؤسسات الدولية المعنية بالتنمية الزراعية

لتكثيف جهودهم لحث تلك المنظمات والمؤسسات من أجل زيادة الاستفادة من مواردها وخبراتها لتمويل المشاريع العربية التي تحتل الأولوية في برامج الأمن الغذائي.

4- الإبقاء على موضوع الأمن الغذائي كبند ثابت على جدول أعمال المجلس وتكاف الأمانة العامة بتنفيذ تقرير دوري حول تطور أوضاع الأمن الغذائي العربي بمختلف جوانبه الإنتاجية والاستثمارية والتبادلية والمعوقات والمصاعب التي تواجهه ومدى التقدم في معالجتها والخطوات التي تنفذها الدول العربية ومؤسسات العمل المشترك بشأن تنفيذ قرارات المجلس المتعلقة بهذا الموضوع.

(ق 1036 / د 42 - ج 3 - 1987/9/3)

متابعة تنفيذ قرارات الدورة 42 الخاصة بتنمية التبادل التجاري العربي.

اطلع المجلس على مذكرات الأمانة العامة (الإدارة العامة للشؤون الاقتصادية) حول الإجراءات المتخذة من قبل الدول العربية والمنظمات العربية المتخصصة والأمانة العامة بشأن تنفيذ قرارات المجلس المتخذة في دورته الثانية والأربعين المتعلقة بمحور التبادل التجاري العربي وبعد الاستماع إلى إيضاحات سيادة الأمين العام المساعد في هذا الشأن.

بـ

اولاً: 1- الثناء على الجهود المبذولة من قبل الأمانة العامة (الإدارة العامة للشؤون الاقتصادية) وخبرائها في إعداد أوراق العمل المقدمة لاجتماعات لجنتي الخبراء الحكوميين والخاصتين بالتبادل التجاري العربي الليبي ووقع معايير تحديد المشروعات العربية المشتركة.

2- يؤكد المجلس على قراره رقم (1030) المتخذ في دورته الثانية والأربعين حول التبادل التجاري العربي ويدعو الأمانة العامة إلى الاستمرار في متابعة تنفيذه من قبل الدول العربية والمنظمات المتخصصة وتقديم تقرير عن التقدم المحرز.

ثانياً: الموافقة على خطة تنظيم المفاوضات التجارية بين الدول العربية الأطراف في اتفاقية تيسير وتنمية التبادل التجاري بين الدول العربية (مرفق هذا القرار رقم 1) والالتزام بموعد بدء تنفيذ الخطة وتكاف الأمانة العامة (الإدارة العامة للشؤون الاقتصادية) بتوجيه الدعوة إلى اجتماع لجنة المفاوضات التجارية في مقر الأمانة العامة يوم الثلاثاء 12/1/1988، ونظراً لأهمية التبادل في تحقيق الأمن الغذائي تكاف اللجنة الأولوية في نشاطاتها لهذا الموضوع.

ثالثاً: بالنظر إلى أن الفقرة (4) من المادة السادسة من اتفاقية تيسير وتنمية التبادل التجاري بين الدول العربية قد حددت حصراً المشروعات العربية المشتركة التي تتمتع سلعها بالتحريم الكامل والفوري عن غير طريق التفاوض وفان لجنة المفاوضات التجارية مدعوة للنظر في منح معاملة تفضيلية لمنتجات المشروعات العربية المشتركة الأخرى بدرجات تتفق مع طبيعة تلك المنتجات ونسبة القيمة العربية المضافة فيها، مع إيلاء أهمية خاصة لمنتجات المشروعات القومية المشتركة.

رابعاً: تنفيذاً لقرار المجلس رقم 1030 في فقرته السادسة حول ضرورة توفير قاعدة سليمة للبيانات

والمعلومات التجارية من مصادر وطنية فإن الدول العربية مـدعوة لموافاة الأمانة العامة بالبيانات الخاصة بالإنتاج والاستهلاك والأسعار العربية بهدف تطوير قاعدة لبيانات تكون ذـواه لوحدة مركزية لتجميع البيانات الشمولية وتبادلها.

خامساً: 1- التأكيد على قرار المجلس رقم (1031) وضرورة الإسراع بتنفيذه وتكليف الأمانة العامة (الإدارة العامة للشؤون الاقتصادية) بدعوة فريق من الخبراء الحكوميين والمنظمات العربية المتخصصة ذات العلاقة للاجتماع في مقر الأمانة العامة يـوم الثلاثاء 1987/12/1 لغـرض ترجمة التوصيات والقرارات الصادرة عن المجلس إلى برامج عمل زمنية واضحة تحقق هـدف تحرير التجارة بين الأقطار العربية.

2- تكلف الأمانة العامة بإرسال مشروع البرنامج الزمني الذي تقوم بإعداده إلى الحكومات العربية لغرض بيان ملاحظاتها تمهيداً لعرضها على الاجتماع المذكور على ان يعرض تقرير الفريق وتوصياته على الدورة القادمة للمجلس.

(ق 1037 / د 43 - ج 2 - 1987/9/3)

النشاط العربي في المنظمات الدولية:

اطلع المجلس على مذكرة الأمانة العامة بهذا الشأن والمذكرات التي أعدها المدراء التنفيذيون العرب في صندوق النقد الدولي والبنك الدولي للإنشاء والتعمير، وبعد الاستماع إلى الإيضاحات التي قدمها الدكتور/ محمد رفعت الفنيش المدير التنفيذي في الصندوق وإذ يوجه المجلس الشكر إليه ولزملائه المدراء التنفيذيين على الجهود التي بذلوها في إعداد هذه المذكرات وبعد المناقشة...

يقـرر

أولاً: الخطاب العربي الموحد

1- الأخذ بعين الاعتبار النفاط التي وردت في توصيات السادة محافظي البنوك المركزية ورؤساء السلطات النقدية في الدول العربية خلال اجتماعهم الثاني عشر وفي مذكرات السادة المدراء التنفيذيين العرب عند إعداد الخطاب العربي الموحد مع التركيز بصفة خاصة على القضايا المتعلقة بالدول العربية وان يكون الخطاب مركزاً وموضوعياً ومفنعاً في حدود الوقت المتاحة.

2- يستمر في العمل بنفس الإجراءات المتبعة في السنوات السابقة بشأن إعداد مشروع الخطاب وعرضه على السادة الوزراء عند تواجدهم في واشنطن لوضعه في الصيغة النهائية، وتتولى الأمانة العامة مهمة التنسيق بهذا الشأن.

3- يتولى معالي محافظ المملكة العربية السعودية الشيخ محمد ابا الخيل وزير المالية والاقتصاد الوطني إلقاء الخطاب الموحد باسم المجموعة العربية بتولي معاليه الدعوة لاجتماع يعقد على هامش الاجتماع السنوي للسادة محافظي الدول العربية وأعضاء اللجنة المكلفة بإعداد الخطاب في صيغته النهائية.

ثانياً: تعزيز الوجود الوظيفي في المؤسسات الدولية:

1- الطلاب من المدراء التنفيذيين العرب مواصلة الجهود لتعزيز الوجود الوظيفي العربي في الصندوق والبنك الدوليين وتعريف الدول العربية بالفرص المتاحة للتوظيف والتدريب.

2- النظري إثارة هذا الموضوع من قبل السادة المحافظين في الصندوق والبنك خلال مشاوراتهم السنوية وكلما سنحت الفرصة بذلك.

ثالثاً: تشكيل مجموعات عربية صرفة في كل من الصندوق والبنك الدوليين:

يستمر الوضع الراهن على ما هو عليه مع زيادة التنسيق بين الوفود العربية في مختلف المجموعات الدولية خدمة للفضايا العربية وبما يحقق استقطاب مساندة الأفطار الأخرى لهذه الفضايا.

(ق 1039 / د 43 - ج 2 - 3 / 1987/9)

شؤون المنظمات العربية المتخصصة:

اطلع المجلس على التقرير التجميعي لمخلصات إنجازات المنظمات العربية المتخصصة لعام 1986 وعلى طلاب المنظمة العربية للتنمية الزراعية الاعتماد عليها في القيام بإجراء الدراسات والمشروعات التنفيذية الزراعية واستمع الى ايضاحات سيادة الأمين العام المساعد للشؤون الاقتصادية، وبعد المناقشة.

تقرر

1- تكليف الأمانة العامة لجامعة الدول العربية بإحالة التقرير التجميعي إلى الدول العربية لإبداء ملاحظاتها بشأنه وإرسال تلك الملاحظات إلى لجنة التنسيق بين الأمانة العامة لجامعة الدول العربية ومنظماتها المتخصصة للنظر في تطوير التقارير على ضوءها.

2- الإشادة بالمنظمات التي وافت الأمانة العامة بتفاريدها خلال المدة المحددة لها بموجب قرار المجلس وحث المنظمات الأخرى بضرورة الالتزام بالمواعيد المحددة بالقرار المذكور.

3- التأكيد على المنظمات العربية المتخصصة التي لم تتبن حتى الآن النظام المالي المحاسبي الموحد بالإسراع بتكليف أوضاعها واعتماد النظام المذكور ووضع موضع التنفيذ تأكيداً لقرار المجلس (1023) وتكاف الأمانة العامة بتقديم تقرير متابعة عن ذلك للمجلس في دورته القادمة.

4- الترحيب بطلاب مجلس وزراء الزراعة العرب لضرورة قيام الدول والصناديق وهيئات التمويل العربية بتكليف المنظمة العربية للتنمية الزراعية بإجراء دراسات الجدوى الفنية والاقتصادية باعتبارها بيت الخبرة العربي المتخصص في المجال الزراعي.

(ق 1040 - / د 43 - ج 2 - 3 / 1987/9)

التقرير النهائي للجنة الوزارية الثمانية وفريق الخبراء العامل في نطاقها حول تقييم أوضاع

المنظمات العربية المتخصصة:

تقرر

1. تفويض اللجنة الثمانية باستكمال الدراسات الخاصة بهذا الموضوع.

2. التأكيد على أهمية استمرار الدول العربية الأعضاء في دفع مساهماتها في موازنات المنظمات العربية المتخصصة.

(ق 1041 / د 43 - ج 2 - 1987/9/3)

أ- تقرير الأمين العام:

اطلع المجلس على تقرير الأمين العام حول الإجراءات المتخذة لمتابعة تنفيذ القرارات الصادرة عن المجلس في دوراته السابقة ونشاطات (الإدارة العامة للشؤون الاقتصادية) بين دورتي المجلس واستمع إلى توضيحات الأمانة العامة بهذا الخصوص،
وبعد المناقشة.

يقـر

شكر الأمانة العامة على جهودها في هذا المجال.

ب- إغلاق الحدود بين سوريا والعراق

اطلع المجلس على نتائج المجهودات المشكورة للسيد الأمين العام حول المهمة المكلف بها ويفرر دعوته لمواصلة جهوده، بالتعاون مع باقى أعضاء اللجنة الثلاثية المشكلة بموجب قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي رقم (917) للتوصل الى معالجة ايجابية وعاجلة لهذا الموضوع في ظل المناخ الإيجابي الذي وفرتة قمة عمان الاستثنائية ورفع نتائج ذلك إلى الدورة القادمة للمجلس.

(ق 1048 / د 44 ج 1 - 1988/2/3)

شؤون المنظمات القومية والعمل العربي المشترك

اطلع المجلس على تقرير اللجنة الوزارية الثمانية المكلفة بتقييم أوضاع المنظمات العربية المتخصصة وأدائها.

واستمع إلى إيضاحات معالي الدكتور/ عبد العزيز خلاف - رئيس اللجنة.

وبعد أن استمع الى الملاحظات التي تقدم بها أصحاب المعالي رؤساء وفود كل من: المملكة الأردنية الهاشمية، دولة البحرين، الجمهورية التونسية، المملكة العربية السعودية، جمهورية السودان، الجمهورية العربية السورية، الجمهورية العراقية، دولة الكويت، المملكة المغربية.

يقـر

1. إن تقدم الدول العربية ملاحظاتها ومقترحاتها بشأن تقرير فريق الخبراء خلال مدة شهرين من تاريخه، وتعتبر الدول العربية التي لا توافى الأمانة العامة بملاحظاتها خلال تلك الفترة موافقة على ما جاء في تقرير الفريق.

2. تكلف الأمانة العامة (الإدارة العامة للشؤون الاقتصادية) بتبويب الملاحظات والمقترحات وتعميمها على كافة الدول العربية خلال شهر من تاريخ انتهاء المدة الواردة في الفقرة السابقة.

3. عقد دورة استثنائية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي يوم الثلاثاء 1988/7/5 لاتخاذ القرار

المناسب بشأن الموضوع.

4. تكلف اللجنة الوزارية الثمانية التي انضمت إليها المملكة الأردنية الهاشمية بمتابعة تنفيذ قرار المجلس.

5. إيقاف الانسحاب من المنظمات وعدم الربط بين تسديد المساهمات المالية وبين انتهاء عملية التقييم تنفيذاً لقرار مؤتمر القمة العربية غير العادي رقم 175 / د غ ع - 11/11/1987 (ق 1049 / د 44 ج 1 - 1988/2/3)

الأمن الغذائي العربي

اطلع المجلس على تقرير الأمانة العامة حول تطورات أوضاع الأمن الغذائي العربي واستمع إلى التوضيحات التي أدلى بها بعض السادة المندوبين والخبراء حول الجهود والإجراءات التي تبذلها بعض الدول العربية من أجل تنفيذ قرارات الدورات السابقة حول هذا الموضوع. ونظراً لأهمية متابعة الموضوع والتعرف على المزيد من التفاصيل حول مختلف جوانبه وبعد المناقشة.

بقر

1. ضرورة إسراع الدول العربية التي لم تواف الأمانة العامة بأجوبتها حول استمارة الأمن الغذائي القيام بذلك، وتقديم آية معلومات إضافية من شأنها أن تفيد في إعداد تقرير متابعة الموضوع.
2. التأكيد على المنظمة العربية للتنمية الزراعية بصفتها الأمانة الفنية لفريق عمل الأمن الغذائي بضرورة المبادرة إلى دعوة الفريق لعقد اجتماع له تمهيداً لإعداد تقرير شامل حول أوضاع الأمن الغذائي العربي في ضوء الإيضاحات التي تقدمها الدول العربية في هذا الصدد وعرضه على المجلس في دورته القادمة لاتخاذ ما يراه مناسباً بشأنه على أن توافي الأمانة العامة الدول العربية بهذا التقرير قبل وقت كاف للاطلاع عليه وإبداء أية ملاحظات بشأنه.
3. إدراج المعلومات والبيانات التي تقدم بها خلال اجتماع الخبراء كل من وفد المملكة الأردنية الهاشمية، والجمهورية التونسية، وجمهورية السودان، وفلسطين ودولة الكويت، ضمن تقرير المتابعة مع أفساح المجال لباقى الدول العربية الزراعية في إدراج مزيد من البيانات والمعلومات في التقرير المذكور، تقديمها خلال فترة شهرين من تاريخ.

(ق 1050 / د 44 ج 1 - 1988/2/3)

التقرير وقرار جدول أعمال الدورة العادية الرابعة والأربعين للمجلس الاقتصادي والاجتماعي.

تنفيذاً لقرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي رقم 1049 بتاريخ 1988/2/3 المتخذ في دورته العادية الرابعة والأربعين وبدعوة كريمة من المملكة الأردنية الهاشمية، وتحت رعاية سمو الأمير حسن ولي عهد المملكة الأردنية الهاشمية.

عقد المجلس الاقتصادي والاجتماعي دورته غير العادية في عمان بتاريخ 1988/7/5 بحضور أصحاب المعالي وزراء المال والاقتصاد ووفود الدول العربية الأعضاء، وبحضور كل من سيادة الأميين

العام وسيادة الأمين العام المساعد للشؤون الاقتصادية بجامعة الدول العربية (مرفق رقم (1) قائمة بأسماء رؤساء، وأعضاء الوفود المشاركة في الدورة).

وبعد الكلمة الافتتاحية للسيد رئيس الدورة العادية الرابعة والأربعين للمجلس الاقتصادي والاجتماعي معالي الدكتور محمد العمادي وزير الاقتصاد والتجارة الخارجية في الجمهورية العربية السورية مرفق رقم (2)، ألقى معالي الأمين العام لجامعة الدول العربية السيد الشاذلي الفليبي كلمة فومية هامة مرفق رقم (3).

وقد تفضل دولة رئيس مجلس الوزراء في المملكة الأردنية الهاشمية الأستاذ/ زيد الرفاعي نيابة عن صاحب السمو الملكي الأمير حسن ولي عهد المملكة الأردنية الهاشمية بإلقاء كلمة توجيهية هامة بهذه المناسبة مرفق رقم (4).

وبعد المناقشة تقرر ما يلي:

1 - اعتبار استراتيجية العمل الاقتصادي العربي المشترك التي وافق عليها مؤتمر القمة العربي الحادي عشر في عمان عام 1980 وإلى أن يتخذ قرار مغاير على مستوى القمة العربية تعديلاً لهذه الاستراتيجية أو تطويراً أو تبديلاً - منطلقاً سليماً لإعادة صياغة أهداف المنظمة العربية المتخصصة بشكل محدد وديق وبما يضع هذه الاستراتيجية العامة موضع التنفيذ وبما يمكن هذه المنظمات المتخصصة من أداء دورها الصحيح في الإسهام بدفع عجلة العمل العربي الاقتصادي قدماً إلى الأمام تحقيقاً لتطلعات الأمة العربية في النمو والتكامل والاستقرار.

2 - "انطلاقاً من احترام مبدأ الوظيفة وضرورة ترشيد الهياكل المركزية واللامركزية في بنية المنظمات العربية المتخصصة".

الإبقاء على المنظمات التالية بعد إعادة النظر في أهدافها لجهة الحصر والتحديد الدقيق.

1-2 المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم.

2-2 منظمة العمل العربية.

3-2 المنظمة العربية للتنمية الإدارية.

3 - إقامة المنظمات التالية لتستوعب المنظمات القائمة بعد صهر أهدافها وأنشطتها:

3-1 - إقامة المنظمة العربية للتنمية الصناعية والتعدين وتضم في وظائفها كل من:

- المنظمة العربية للتنمية الصناعية.

- المنظمة العربية للثروة المعدنية.

- المنظمة العربية للمواصفات والمقاييس.

وتكاف اللجنة الوزارية الثمانية بتحديد المنظمة الرئيسية ذات النشاط الرئيسي لتوكل إليها مهام المنظمات الأخرى التي سيجرى دمجها معها، كما تكلف اللجنة بأمر ترتيب وضع مهام المواصلات والمقاييس بما يؤدي إلى تحقيق وظائفها في إطار هذه المنظمة.

3-2 المنظمة العربية للتنمية والزراعة

يتولى مجلس وزراء الزراعة العرب مهمة الإشراف على إدارة المنظمة العربية للتنمية الزراعية والمركز العربي لدراسات المناطق الجافة والأراضي القاحلة والتنسيق بين نشاطاتهما.

3-3 - المنظمة العربية للنقل والمواصلات.

تكلف اللجنة الوزارية الثمانية بالنظر في أحد البديلين التاليين وذلك بما يكفل الحفاظ على فاعلية نشاط القطاع ومتطلبات تطويره.

- 1 - إقامة المنظمة العربية للنقل والمواصلات (بحيث تضم في وظائفها مهام كل م- من مجلس الطيران المدني للدول العربية والاتحاد البريدي العربي والاتحاد العربي للمواصلات السلكية واللاسلكية والأكاديمية العربية للنقل البحري بالإضافة إلى ما قد يتمخض عنه العمل العربي المشترك مستقبلا في المجالات الأخرى للنقل والاتصالات).
- 2 - إقامة أو تطوير جهاز فني في الأمانة لجامعة الدول العربية تحت إشراف وزراء النقل والمواصلات للقيام بمهام المنظمة المقترح إنشائها مع مراعاة الموضع الخاص للأكاديمية العربية للنقل البحري.

3-4 1 - لا يرى المجلس ضرورة إنشاء منظمة عربية للإعلام.

- 2 - تكلف اللجنة الوزارية الثمانية بالنظر في البديلين التاليين:

أ - الإبقاء على اتحاد إذاعات الدول العربية

ب - أن تتولى الأمانة لجامعة الدول العربية (إدارة الإعلام) مهام الأمانة الفنية له-ذا الاتحاد تحت إشراف مجلس وزراء الإعلام العرب مع ضرورة التركيز على تعزيز المهام القومية للإعلام الخارجي.

3-5 أ - عدم الموافقة على إنشاء منظمة عربية للتنمية الاجتماعية.

- ب - ينام بمجلس وزراء الداخلية العرب مهام المنظمة العربية للدفاع الاجتماعي ضد الجريمة.
- ج - الخدمات الاجتماعية الأخرى تتولاها المجالس الوزارية المختصة في جامعة الدول العربية والتي لها أمانتها الفنية في الأمانة العامة للجامعة.
- د - تكلف اللجنة الوزارية الثمانية باتخاذ الترتيبات اللازمة لتنفيذ ذلك.

3-6 إلغاء المنظمة العربية للسباحة وإعادة العمل بالصيغة السابقة للاتحاد النوعي للسباحة.

- 4 - وضع استراتيجية خاصة لكل منظمة تعمل على هديها (منطقات، أولويات، برامج، وآليات) تكون منبثقة على استراتيجية العمل العربي المشترك ويتم اعتمادها م- ن قبل المجالس الافتصادي والاجتماعي.

- 5 - اعتماد خطط المنظمات وبرامجها وموازناتها في وقت واحد م- ن قبل المجالس الافتصادي والاجتماعي، بعد قيام لجنة التنسيق بدورها في تحقيق وحدة الرؤيا وحسن التنسيق بين تلك الخطط والبرامج.

- 5 - الموافقة على استحداث حساب موحد خاص لتمويل المنظمات العربية المتخصصة لدى صندوق

النقد العربي أو الصندوق العربي للإنماء الاقتصادي والاجتماعي وتكاف اللجنة الوزارية الثمانية بوضع المبادئ والأسس بهذا الحساب.

6 - تكاف اللجنة الوزارية الثمانية بوضع القواعد التنفيذية الملزمة بصدد مبدأ تجسيد حق الدولة في التصويت في حال عدم تسديد حصصها في موازنات المنظمات العربية المتخصصة مع التوفيق بين تقديم الخدمات لها من قبل تلك المنظمات.

(تحفظ وفد سلطنة عمان، تحفظ وفد جمهورية السودان)

8 - يفتتح من مجموع واردات الحساب الخاص (المشار إليه في الفقرة (7) أعلاه) نسبة بنسبة 15% تودع في حساب خاص بعنوان "احتياط المنظمات". ولا يصرف منه إلا بقرار من المجلس الاقتصادي والاجتماعي.

9 - إلغاء الوحدات ومراكز الاتصال التابعة للمنظمات والتي تقع مفاها خارج مقر المنظمة، وتحويلها إلى وحدات فطرية تمويلها الدول المستفيدة منها، أن هي رغبة بذلك، وعلى أن يتم توفير المقر الملزم لتلك الوحدات من قبل دولة المقر ولا يشمل ذلك الوحدات التي تقوم بمهام جوهرية من صميم عمل تلك المنظمات.

10 - تشجيع ظاهرة المجالس الوزارية التي تقوم بأمانتها الفنية الإدارات المعنية في الأمانة العامة لجامعة الدول العربية أو في المنظمات المتخصصة وذلك منعا للازدواجية والتداخل من جهة، وترشيداً للإنفاق من جهة ثانية.

11 - إعادة تشكيل الهيكل التنظيمي للمنظمات العربية المتخصصة على أساس ما يلي:

أ - جمعية عامة تمثل فيها كافة الدول على قدم المساواة تجتمع مرة كل سنتين.

ب - مجلس تنفيذي مؤلف من خمسة إلى سبعة أعضاء يتم انتخابهم دورياً كل سنتين ويجتمع مرتين على الأقل في العام ويكون بمثابة مجلس إدارة المنظمة.

ج - مدير عام ينتخب لمدة أربع سنوات قابلة للتجديد مرة واحدة على أن يكون اختياره على أساس وظيفي يراعى فيه التزامه بالعمل القومي وكفاءته الفنية وفدريته على القيادة الإدارية دون أية اعتبارات سياسية أو جغرافية أو فطرية.

د - وضع هيكل تنظيمي لكل منظمة تعتمد جمعيته العامة يصادق عليه المجلس الاقتصادي والاجتماعي.

12 - تحرير عمليات التوظيف في المنظمات من التسييس ونظام التوزيع الجغرافي والحصص واعتماد مبدأ الالتزام القومي والتخصص الفني والجدارة الإدارية واستخدام أسلوب لجان التفحص أو المسابقة (المباراة) في التعيين.

13 - اعتماد المنظمات على عدد محدود من الخبراء والموظفين الدائمين والاعتماد على الخبراء غير المتفرغين من ذوي الكفاءة والمقدرة في تنفيذ أنشطتها وبرامجها.

14 - توحيد سلم الرواتب والأجور في المنظمات العربية كافة وفقاً لسلم الرواتب والأجور في الدولة المضيفة على أن تدفع بالعملة المحلية، وتضع اللجنة الوزارية الثمانية الإجراءات التنفيذية التي

تسمح للعاملين من خارج دولة المفر بتحويل جزء من رواتبهم إلى ذويهم في الخارج بعمولات قابلة للتحويل. ويتم تحديد المؤهلات المطلوبة للتعين على أساس خطة علمية لتوصيف الوظائف. وكذلك استخدام أسلوب منح بدل غلاء معيشة لموظفي المنظمات التي تقع مفارها خارج مقر الأمانة العامة حسب فوارق كلفة المعيشة وإيجاد حساب موحد لمكافآت نهاية الخدمة لكل العاملين في المنظمة العربية.

15 - تطبيق النظام المحاسبي في الأمانة العامة والمنظمات واعتماد مراجع حسابات مستقل لكل منظمة مع تنشيط دور هيئة الرقابة المالية لجامعة الدول العربية في المراجعة السنوية.

16 - تشجيع المنظمات العربية المتخصصة للعمل كبيوت خبرة وإعطائهم الاعتبار المناسب في المنافسة ومنحها الأفضلية إذا تساوت مؤهلاتها مع بيوت الخبرة الأجنبية في ميدان تخصصها. واستيفاء رسوم عن خدماتها الاستشارية.

17 - ضرورة رفع مستوى تمثيل الدول في هيئات المنظمة إلى أعلى المراتب ومراعاة تخصص الوفود المشاركة في هذه الهيئات وضرورة عدم تفاضي وفود الدول الأعضاء أية بدلات من المنظمات.

18 - ضرورة وجود مرجعية قطرية في كل بلد عربي ضماناً لوحدة الرؤية ولأقصى ما يمكن من التنسيق في عمل الوزارات داخل كل قطر عربي حيال العمل العربي المشترك في شتى ميادينه.

19 - التأكيد على دور المجالس الاقتصادي والاجتماعي باعتباره المرجع القومي في تخطيط وتنسيق عمل المنظمات ويكون للمجالس أمانة فنية يرأسها أمين عام مساعد لجامعة الدول العربية وذلك لتخطيط وتنسيق ومتابعة عمل المنظمات ويشغل هذا المنصب الأمين العام المساعد للشؤون الاقتصادية في جامعة الدول العربية.

20 - وضع معايير محددة للأداء تكون أساساً لتقييم إنجاز المخططات دورياً.

21 - تعمل الدول العربية الأعضاء في الجامعة على الاشتراك في مؤسسات العمل العربي المشترك كافة.

22 - يؤكد المجلس ما ورد في الفقرة (4) من قراره رقم (1049) التي تنص على تكليف اللجنة الوزارية الثمانية، التي انضمت إليها المملكة الأردنية الهاشمية بمهمة اتخاذ الخطوات اللازمة لتنفيذ قرارات المجلس المتخذ في دورته الحالية غير العادية. ومتابعة تنفيذها وتحويل رئاسة اللجنة بالتشاور مع الأمين العام لجامعة الدول العربية بشأن الإجراءات القانونية الواجب اتخاذها للتنفيذ.

(ق1056 د غ ع-5 و6/7/1988)

وقد قدمت الجمهورية العربية السورية التحفظ التالي

تحفظ وفد الجمهورية العربية السورية

انطلاقاً من الإيمان بأهمية العمل القومي في هذه المرحلة التاريخية وبما أن النظام المؤسسي الـراهن للعمل العربي المشترك إنما كان نتيجة دراسات ومحصلة جهود كبيرة، كما تطلب إنفاقاً مالياً وجهـداً مركزاً وزمناً مناسباً، كما روعي في تكوينه مبدأ أصبح مقررراً علمياً ومطبّقاً عالمياً، وذلك بالاتجاه إلى الانتفاـل من التخصص النوعي إلى التخصص الفرعي.

وبما أن المنظمات العربية اكتسبت خبرات وتوفرت لها قدرات تم اكتسابها بالعمل والممارسة.

ونظرا إلى أن ما بين بعض المنظمات المتفارية في الاختصاص من تدخل محتمل، شأنها في ذلك، شأن غيرها من الهيئات القطرية أو الدولية، إنما يمكن معالجته بصورة عامة من خلال لجنة التنسيق بين المنظمات أو من خلال الهيئات المختصة في تلك المنظمات، وهي التي تتوفر لها المعرفة والخبرة لوضع الحلول الناجمة لإزالة أي احتمال للتدخل، ولتوظيفه في سبيل تحسين الأداء، وتطويره.

وبما أن الاتجاه إلى تقرير الدمج لا بد وأن يتوافق مع نصوص الاتفاقيات المعفودة والتي قامت على أساسها المنظمات، كما أنه سيتطلب جهودا وإنفاقا وزمنا لو خصص للمعالجة المباشرة لجان التدخل ولتحسين الأداء وترشيد الإنفاق وتخصيصه، كان ذلك أفضل جدوى، باعتباره متوافقا مع المبادئ القانونية، وأكثر مراعاة لمبدأ تخصيص النفقة واقتصاديتها، ودعى إلى تعزيز مسيرة العمل العربي المشترك، وتخليصه من أية شوائب تعترض جهوده، وتحقيق أهدافه وغاياته.

كما يؤكد وفد الجمهورية العربية السورية ضرورة عرض نتائج عمل اللجنة الوزارية على مجلس جامعة الدول العربية عملاً بقراره رقم 4614 بتاريخ 19/10/1986، وكذلك قراره رقم 4661 بتاريخ 6/4/1987 ليكون ذلك أساسا شاملاً ومعززا للجهود الرامية إلى تنفيذ ما يتم إقراره.

"وبناء على اقتراح معالي السيد / سيف علي الجروان وزير الاقتصاد والتجارة لدولة الإمارات العربية المتحدة، أصدر المجلس بياناً أشاد فيه بالموافق المشرفة التي وفها القادة العرب مع قمة الجزائر الطارئة، وبالدعم والتأييد الذي قدموه للانتفاضة الباسلة للشعب العربي الفلسطيني الذي يزداد في كل يوم إقداماً وتصميماً على انتزاع النصر لقضيته العادلة. كما توجه المجلس بتحية بخر واعتزاز إلى الأخوة المناضلين في الأرض المحتلة في الجولان والضفة والقطاع، وحيا أرواح الشهداء الذين روت دماؤهم الطاهرة أرض فلسطين وزادت شجرة الحرية فيها رسوخاً وشموخاً. كما وجه المجلس برفيات شكر وتقدير إلى كل من:

- 1 - صاحب الجلالة الملك حسين المعظم ملك المملكة الأردنية الهاشمية (مرفق رقم 5).
- 2 - صاحب السمو الملكي الأمير الحسن المعظم ولي عهد المملكة الأردنية الهاشمية (مرفق رقم 6).
- 3 - الأستاذ / زيد الرفاعي رئيس الوزراء في المملكة الأردنية الهاشمية (مرفق رقم 7).
- 4 - معالي الأستاذ حمدي الطباع وزير الصناعة والتجارة في المملكة الهاشمية (مرفق رقم 8).

تقرير الأمين العام بين دورتي المجلس

أ - متابعة تنفيذ قرارات الدورة (44) للمجلس.

ب - نشاط الإدارة العامة للشؤون الاقتصادية بين دورتي المجلس.

قدمت الأمانة العامة لجامعة الدول العربية تقريرها عن متابعة تنفيذ قرارات الدورة (44) للمجلس ونشاط الإدارة العامة للشؤون الاقتصادية بين دورتي المجلس واستمع المجلس إلى الإيضاحات التي قدمها مندوب الأمانة العامة في هذا الشأن، وبعد المداولات - ع -

بقرار

أولاً:

1. شكر الدول العربية التي وافقت الأمانة العامة بردودها وموافقتها حول الإجراءات المتخذة بشأن تنفيذ قرارات المجلس. وحث الدول التي لم تواف الأمانة العامة بردودها على الإسراع بذلك.
2. شكر الأمانة العامة على ما بذلته من جهود من أجل متابعة تنفيذ قرارات المجلس السابقة وعلى نشاطها خلال الدورتين ودعوتها لمواصلة جهودها في هذا الشأن خاصة بالنسبة للقرارات السابقة ذات الأهداف بعيدة المدى.
3. شكر المنظمات العربية المتخصصة التي التزمت بتنفيذ قرارات المجلس الاقتصادي والاجتماعي ولاسيما الفرار الخاص بتطبيق النظام المالي والمحاسبي الموحد وحث المنظمات التي لم تنفذ بعد قرارات المجلس الاسراع بذلك.

ثانياً: إغلاق الحدود بين سوريا والعراق

اطلع المجلس على نتائج المجهودات المشكورة للسيد الأمين العام حول المهمة المكلفة بها ويفرر دعوته إلى مواصلة جهوده في إطار اللجنة الثلاثية المشكلة بموجب قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي رقم (917) للتوصل إلى معالجة إيجابية وعاجلة بهذا الموضوع في ظل المناخ الإيجابي الذي يسود الوطن العربي خاصة بما وفرته فمتي عمان والجزائر الاستثنائيين.

(ق 1058 / دع 45 - ج 1 - 1988/9/9)

الأمين الغذائي العربي:

اطلع المجلس على مذكرة الأمانة العامة وعلى محضر الاجتماع السابع لفريق عمل الأمن الغذائي العربي المنعقد بنونس يومي 25 و26/5/1988 وعلى التقرير الذي أعده الفريق عن تطورات أوضاع الأمن الغذائي العربي وكما استمع إلى الإيضاحات التي قدمتها الأمانة العامة في هذا الشأن، وفي ضوء المداولات المستفيضة.

بقرار

- 1 - شكر الفريق على جهوده في إعداد التقرير المقدم للمجلس ومطالبة بتكثيف أعماله وجهوده في تنفيذ قرارات المجلس الاقتصادي والاجتماعي بشأن الأمن الغذائي وحث كافة أعضائه على

المشاركة الفعالة في أعماله.

2- يؤكد المجلس على أهمية دور فريق عمل الأمن الغذائي وزيادة فعالية وجهوده من أجل تحقيق الأهداف بعيدة المدى للأمن الغذائي العربي.

3- يقوم فريق العمل بتعميم برامجه ومواعيد اجتماعاته على الدول العربية لإتاحة الفرصة لمن يرغب في حضور اجتماعاته.

4- يقدم فريق العمل تقريراً سنوياً شمولياً حول تطورات أوضاع الأمن الغذائي بحيث يعطى النواحي الإنتاجية والاستثمارية والتسويقية وتطورات الفجوة الغذائية والجهود المبذولة على المستويين القطري والقومي على أن يتضمن بالإضافة إلى ذلك التوصيات والمقترحات التي يرى الفريق أنها كفيلة بمواجهة هذه الأوضاع وتحقيق نتائج إيجابية.

5-حث الدول العربية على موافاة فريق العمل بما لديها من بيانات وإيضاحات ومقترحات لإدراجها في تقرير المتابعة وذلك قبل وقت كاف.

6-التزام المنظمات المؤسسات والهيئات أعضاء فريق عمل الأمن الغذائي بإرسال تقارير دورية إلى الأمانة الفنية للفريق عن أنشطتهما وبرامجها وخططها وما يواجهها من صعوبات وعراقيل وتقديم مقترحات محدد لتذليلها بهدف تعزيز العمل العربي المشترك في مجال الأمن الغذائي العربي.

7-حث الدول العربية على الالتزام بتنفيذ الاتفاقيات الجماعية الخاصة بالمشروعات العربية المشتركة ومنحها الامتيازات والمعاملة التفصيلية المنصوص عليها في اتفاقيات تأسيسها والعمل على إزالة كافة المعوقات التشريعية والتنفيذية التي تحول دون الاستفادة القصوى منها لتمكين من الإسهام الفعال في تحقيق أهداف الأمن الغذائي العربي.

8-تفدير الجهود التي تبذلها المؤسسة العربية لضمان الاستثمار من أجل تطوير مناخ الاستثمار في الأقطار العربية ومناشدها تطوير الدراسات المتعلقة بهذا الشأن وتعميمها على كافة الدول والجهات العربية ذات العلاقة.

9-تكليف فريق عمل الأمن الغذائي بالتعاون مع الأمانة العامة بتنظيم اجتماعات قطاعية فرعية بين خبراء الدول العربية في مجال الأمن الغذائي من أجل:

أ- تحديد الأهداف القطاعية على المستوى القومي.

ب- وضع خطط عمل وبرامج زمنية لتنفيذ تلك الأهداف.

ج- دراسة المشاريع المشتركة الممكن إنشاؤها لهذا الغرض.

د- دعوة صناديق التمويل وشركات الاستثمار للمساهمة في تمويل تلك المشروعات.

(ق 1059 / د 45 - ج 1 - 1988/9/9)

متابعة التطورات الاقتصادية في العالم وفي الوطن العربي لعام 1987 من خلال التقرير الاقتصادي العربي الموحد لعام 1988.

اطلع المجلس على مذكرة الأمانة العامة بشأن التقرير الاقتصادي العربي الموحد لعام 1988 واستمع الى تلخيص مركز قدمه مندوب صندوق النقد العربي لمحتويات التقرير، وبعد المناقشة وفي ضوء الملاحظات التي تم ابدائها من بعض الوفود.

يقرر

- 1- توجيه الشكر للأمانة العامة (الادارة العامة للشؤون الاقتصادية) وصندوق النقد العربي والصندوق العربي للانماء الاقتصادي والاجتماعي ومنظمة الاططار العربية المصدرة للبتول على جهودها القيمة في اعداد التقرير مع حثها على الاستمرار في تحسينه وتطويره.
 - 2- إحالة التقرير الى الجهات المختصة في الدول الأعضاء لدراسته وايداء ملاحظاتها بشأنه وموافاة الامانة العامة (ونسخة الى صندوق النقد العربي) بها في مدة اقصاها 15 أكتوبر 1988، ليتسنى تعديل مسودة التقرير في ضوء تلك الملاحظات قبل طباعته في شكله النهائي. وتكليف الأمانة العامة بالعمل على ارسال مسودة التقارير الى الدول الاعضاء في وقت مبكر قبل موعد انعقاد الدورة.
 - 3- التأكيد على أهمية الاعتماد على المصادر الوطنية الرسمية بالنسبة للبيانات والمعلومات المستخدمة في التقرير في حالة توفرها وحث الدول العربية على تقديم تلك البيانات قبل وقت كاف.
 - 4- اعداد دليل موحد يبين التعارف والمفاهيم الواردة في الجداول الاحصائية للتقرير.
- (ق 1061 / دع 45 - ج 1 - 1988/9/9)

التقرير التجميعي لمخلصات إنجازات المنظمات العربية المتخصصة لعام 1987

اطلع المجلس على مذكرة الأمانة العامة بهذا الخصوص واستمع إلى الإيضاحات بشأن التقرير، وبعد المداولة،

يقرر

1. إحالة الموضوع إلى الدورة القادمة للمجلس الاقتصادي والاجتماعي لإتاحة الفرص للدول العربية لدراسة التقرير وايداء رأيها فيه بما ينلاءم وقرارات المجلس الاقتصادي والاجتماعي بهذا الشأن.
2. دعوة المنظمات التي لم تواف الأمانة العامة بتقرير أنشطتها الإسراع بذلك.

(ق 1063 / دع 45 - ج 1 - 1988/9/9)

طلب المنظمة العربية للدفاع الاجتماعي ضد الجريمة بحث موضوع إنشاء صندوق لدعم المنظمات المهتدة بالتوقف عن العمل أو التي في طريقها على التوقف بسبب الظروف المالية الحرجة التي تواجهها.

اطلع المجلس على مذكرة الأمانة العامة واستمع إلى إيضاحات الأمين العام للمنظمة بهذا الخصوص، وبعد المداولة.

يقرر

حدث الدول العربية التي لم توف بالتزاماتها المالية اتجاه المنظمات العربية المتخصصة الإسراع بالوفاء بها تنفيذاً لقرارات مؤتمر القمة الطارئ في عمان.

(1064 / د 45 - ج 1 - 1988/9/9)

تقرير الأمين العام بين دورتي المجلس

أ - متابعة تنفيذ قرارات الدورة 45

ب - نشاط الإدارة العامة للشؤون الاقتصادية بين دورتي المجلس.

ج - اللجنة الوزارية الثمانية.

اطلع المجلس على تقرير الأمانة العامة حول الإجراءات التي اتخذتها لمتابعة تنفيذ قرارات الدورة 45 للمجلس، وعلى نشاط الإدارة العامة للشؤون الاقتصادية بين دورتي المجلس. كما استمع إلى الايضاحات التي قدمتها الأمانة العامة في هذا الشأن وبعد المناقشة،

يقرر

1 - شكر الدول العربية التي وافت الأمانة العامة بردودها حول الإجراءات التي اتخذتها لتنفيذ قرارات المجلس، ودعوة الدول التي لم تواف الأمانة العامة بردودها إلى التسرع بذلك.

2 - شكر الأمانة العامة (الإدارة العامة للشؤون الاقتصادية) على الجهود التي بذلتها لمتابعة تنفيذ قرارات المجلس.

3 - قيام الأمانة العامة بتكثيف جهودها للتسريع في اتخاذ الخطوات اللازمة لتنفيذ قرار المجلس رقم 1065 والمتعلق بإدخال اللغة العربية كلغة عمل رسمية إلى مجلس التعاون الجمركي وفي بروكسيل، وذلك عن طريق الاتصال رسمياً بالمجلس بالتعاون مع مجلس السفراء العرب ببروكسيل والدول العربية الأعضاء في اللجنة السياسية العامة لمجلس التعاون الجمركي.

- دعوة الدول العربية غير المنضمة إلى مجلس التعاون الجمركي في بروكسيل بالتسريع بالانضمام إليه.

4 - دعوة الدول العربية إلى تكثيف حضورها ومشاركتها في أعمال مجلس التعاون الجمركي.

5 - دعوة سيادة الأمين العام لمواصلة جهوده في إطار اللجنة الثلاثية المشكلة بموجب قرار المجلس رقم 917) للتوصل إلى معالجة ايجابية وعاجلة في هذا الموضوع وفي ط-ل المناخ الايجابي الذي يسود الوطن العربي خاصة بما وفرته فمتي عمان والجزائر الاستثنائية.

5-1 الطلاب من السيد الأمين العام لجامعة الدول العربية توجيه رسالة باسم المجلس الاقتصادي والاجتماعي إلى الحكومات العربية التي لم تسدد مساهماتها في موازنات المنظمات العربية المتخصصة التي صدر قرار في المجلس بدمجها أو حلها بغرض تيسير مهمة التصفية بالنسبة لأوضاع العاملين بها وتسوية التزاماتها تجاه الغير إذ أن استمرار تردّي الأوضاع المالية والإدارية لهذه المنظمات ولمنتسبيها إنما يؤثر سلباً على سمعة العمل العربي ومؤسساته.

5-2 كما يرجو من السيد الأمين العام للجامعة توجيه رسائل مماثلة إلى الحكومات المعنية بشأن

أهمية تسديد التزاماتها في موازنات المنظمات التي تقرر بفائها ضمنا لاستمرارها وفي أداء مهماتها الفومية بعد أن تم اتخاذ القرار بأهمية وجودها وتعزيزها.

3-5 الطلاب من اللجنة الوزارية الثمانية الإسراع في إنجاز المهمة المنوطة بهـا وتنفـذيم تقريرهـا النهائي والمفصل إلى الدورة القادمة للمجلس متضمنا متابعة ما تم تنفيذه بشأن الفترتين السابقتين.
(ق 1070 / د ع 46 ج 1989/2/23/1)

الأمن الغذائي العربي:

أ- محضر الاجتماع الثامن لفريق الأمن الغذائي العربي:

اطلع المجلس على مذكرة الأمانة العامة حول الموضوع، ومحضر الاجتماع الثامن لفريق الأمن الغذائي واستمع إلى الايضاحات التي قدمتها الأمانة الفنية لفريق العمل،
وبعد المناقشة،

يقـرر

دعوة الدول العربية التي لم تواف الأمانة العامة بالبيانات المطلوبة الاسراع بتقديمها حتى يتسنى إعداد التقرير الدوري حول تطور أوضاع الأمن الغذائي العربي وعرضه على المجلس في دورته القادمة.

ب - المنتجات الزراعية في الدول العربية:

اطلع المجلس على مذكرة المندوبية الدائمة للمملكة الأردنية الهاشمية واستمع إلى ايضاحات الأمانة العامة بهذا الخصوص وبعد المناقشة،

يقـرر

- التأكيد على أهمية الالتزام بأحكام اتفاقية تنظيم النقل بالعبور"الترانزيت"ودعوة الدول العربية إلى اتخاذ الإجراءات التنفيذية الضرورية لذلك.

- دعوة اللجنة الفنية المشرفة على تنفيذ اتفاقية تنظيم النقل بالعبور"الترانزيت"للاجتماع قبل الـدورة القادمة للمجلس لاستكمال الجوانب الإجرائية للاتفاقية وبحث المعوقات التي تواجه عبـور وتبـادل المنتجات بين الدول العربية على أن تتولى الأمانة العامة إعداد جدول أعمال هذا الاجتماع وارسـاله للدول الأعضاء قبل وقت كاف مع المذكرات الفنية اللازمة.

(ق 1072 / د ع 46 ج 1989/2/23/1)

أ - تنظيم المعرض التجاري السنوي العربي في البلدان العربية بشكل دوري:

اطلع المجلس على مذكرة المندوبية الدائمة للمملكة المغربية واستمع إلى ايضاحات رئيس وفدها،
وبعد المناقشة،

يقـرر

- التأكيد على دور وأهمية المعارض التجارية العربية والمتخصصة في تنمية التبادـل التجـاري بين الدول العربية ودعوة الدول العربية للمشاركة فيها كلما أمكن ذلك.

ب - دراسة إمكانية إنشاء بنك للمعطيات والمعلومات حول المؤسسات الصناعية والتجارية والانتاج والخدمات في البلدان العربية.

اطلع المجلس على مذكرة المندوبية الدائمة للمملكة المغربية واستمع إلى ايضاحات الأمانة العامة بهذا الخصوص،
وبعد المناقشة،

يقرر

الدعوة لعقد اجتماع مشترك بين الأمانة العامة لجامعة الدول العربية (الإدارة العامة للشؤون الاقتصادية) والمؤسسة العربية لضمان الاستثمار وصندوق النقد العربي، والاتحاد العام لغرف التجارة والصناعة والزراعة للبلاد العربية للتنسيق فيما بينها بهدف الاستفادة من الإمكانيات والمعلومات المتوفرة لديها ودراسة إمكانية تحديثها وتبادلها فيما بينها وبين مراكز المعلومات التجارية الوطنية.
(ق 1073 / د ع 46 ج 1/23/1/1989)

التقرير التجميعي لمخلصات انجازات المنظمات العربية المتخصصة لعام 1987:

أخذ المجلس علماً بالتقرير التجميعي لمخلصات انجازات المنظمات العربية المتخصصة 1987،
وبعد المناقشة،

يقرر

- تقديم الشكر للمنظمات العربية المتخصصة التي وافت الأمانة العامة بتقارير حول أنشطتها ودعوة المنظمات الأخرى للقيام بذلك.
- ضرورة تركيز المنظمات العربية عند إعداد تقاريرها على الجانب التحليلي لمنجزاتها - في ضوء الأهداف المحددة لها في اتفاقيات إنشائها ووفقاً لاستراتيجية العمل الاقتصادي العربي المشترك.
- تضمين التقرير الاقتصادي العربي الموحد - فصلاً - حول منجزات وأنشطة المنظمات العربية المتخصصة.

(ق 1074 / د ع 46 ج 1/23/1/1989)

وضعية المنظمة العربية للدفاع الاجتماعي:

اطلع المجلس على مذكرة الأمانة العامة للمنظمة العربية للدفاع الاجتماعي حول وضعية المنظمة وعلى قرارات المجلس الاقتصادي والاجتماعي رقم 1049 ورقم 1056، ورقم 1064 وبعد
المداولة يوصي بإحالة الموضوع إلى الاجتماع على مستوى السادة الوزراء لاتخاذ ما يرويه مناسباً
بهذا الشأن.

يقرر

إحالة موضوع وضعية المنظمة العربية للدفاع الاجتماعي إلى اللجنة الوزارية الثمانية.

(ق 1078 / د ع 46 ج 1/23/1/1989)

مذكرة صندوق النقد العربي حول الخطوات الأوروبية المتخذة بشأن التكامل الاقتصادي الأوروبي وانعكاساته على التجارة العربية والخدمات المصرفية مع السوق الأوروبية المشتركة: اطلع المجلس على مذكرة صندوق النقد العربي واستمع إلى الأيـضاحات التـي فـيـها ممثـل الصندوق بهذا الخصوص. وبعد المناقشة،

يقـرر

- 1- الإشادة بمبادرة صندوق النقد العربي لتقديم هذه المذكرة عن الآثار المحتملة للخطوات الأوروبية.
 - 2- تكليف صندوق النقد العربي بإعداد دراسة شاملة عن انعكاسات التكامل الاقتصادي الأوروبي على المصالح المصرفية والتجارية العربية وذلك بالتعاون مع الأمانة العامة لجامعة الدول العربية (الإدارة العامة للشؤون الاقتصادية).
 - 3- تشكيل لجنة برئاسة معالي السيد رئيس الدورة الحالية لمجلس محافظي البنوك المركزية العربية وعضوية بعض محافظي البنوك المركزية العربية ورئيس صندوق النقد العربي لبحث الموضوع مع نظرائهم في الجانب الأوروبي ويتولى الصندوق الأمانة الفنية لها.
- (ق 1080 / د ع 46 ج 1989/2/23/1)

تقرير الأمين العام بين دورتي المجلس:

- أ- متابعة تنفيذ قرارات الدورة 46 للمجلس:
 - ب- نشاط الإدارة العامة للشؤون الاقتصادية فيما بين دورتي انعقاد المجلس.
- اطلع المجلس على تقرير الأمين العام المتضمن الإجراءات التي اتخذتها الأمانة العامة لمتابعة تنفيذ قرارات الدورة 46 للمجلس وعلى ما تلقت من ردود الدول العربية والجهات ذات العلاقة، وعلى نشاط الإدارة العامة للشؤون الاقتصادية بين دورتي المجلس.
- كما استمع إلى الإيضاحات التي قدمتها الأمانة العامة في هذا الشأن.
- وبعد المناقشة،

يقـرر

- 1- شكر الدول العربية التي وافقت الأمانة العامة برودها حول الإجراءات التي اتخذتها لتنفيذ قرارات المجلس، ودعوة الدول التي لم توافق الأمانة العامة برودها إلى الإسراع بذلك.
- 2- شكر الأمانة العامة (الإدارة العامة للشؤون الاقتصادية) على ما بذلته من جهود لمتابعة تنفيذ قرارات المجلس.
- 3- أ- الطلاب من المملكة المغربية بصفتها ممثلة لمجموعة دول شمال أفريقيا والشرق الأوسط في مجلس التعاون الجمركي ببروكسل، أن تبحث بتنسيق مع الأمانة العامة الوسائل العلمية والمالية والإدارية الكفيلة بوضع قرار المجلس المتعلق بإدخال اللغة العربية كلغة رسمية في مجلس التعاون الجمركي موضع التنفيذ وتتولى الأمانة العامة رفع تقرير بهذا الشأن إلى المجلس في دورته القادمة.

ب- التأكيد على فرار المجلس رقم 1070 فقرة 3 بحث الدول العربية غير المنضمة إلى مجلس التعاون الجمركي على الإسراع بالإنضمام إليه وتكثيف مشاركتها وحضورها في نشاطات هذا المجلس ولجانه الفنية.

ج- التأكيد على الدول العربية على استعمال اللغة العربية في المحافل الدولية المختلفة بما يدعم تداولها في هذه المحافل ومن منطلق الإعتزاز بها.

4- دعوة سيادة الأمين العام لمواصلة جهوده في إطار اللجنة الثلاثية المشكلة بموجب فرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي رقم 917 للتوصل إلى معالجة إيجابية وعاجلة في هذا الموضوع في ظل المناخ الإيجابي الذي يسود الوطن العربي خاصة بما وفرتة قمة الدار البيضاء الاستثنائية الأخيرة.

5- أ- الإشادة بدور الدول العربية شعبياً وحكومات وخاصة تلك التي أوفت بالتزاماتها تجاه الشعب الفلسطيني وصموده وانتفاضته المباركة ودعوة الدول العربية الأخرى إلى المبادرة بتنفيذ قرارات دعم الإنتفاضة والصمود الصادرة عن قمة الانتفاضة المنعقدة في الجزائر عام 1988.

ب- التوجه مجدداً بتحية الأكرار والتقدير والاعتزاز للشعب الفلسطيني البطل وانتفاضته المجيدة وصموده الشجاع في مواجهة الاحتلال الصهيوني وأساليبه الفاشية.

ج- دعوة الدول العربية للاستمرار في تقديم المساعدة العينية وضرورة مواصلة الدعم للشعب الفلسطيني الذي يعيش حالة من التجويع في ظل الاحتلال فيما يختص بالمواد التموينية والأدوية وذلك من خلال الأونروا وباسمها أو قنوات أخرى يتم التفاهم حولها مع منظمة التحرير الفلسطينية.

د- منح المنتجات الفلسطينية الزراعية والصناعية معاملة المنتجات المماثلة لها في الدول العربية من حيث التبادل التجاري وأحكامه.

هـ- تضع دولة فلسطين آلية مرور المنتجات الفلسطينية من الأراضي الفلسطينية المحتلة بالتنسيق والتشاور والتعاون مع الدول الشقيقة المحاورة سواء في التصدير إلى الدول العربية الشقيقة أو الدول الأجنبية الأخرى.

و- تقدم دولة فلسطين قائمة بالمنتجات الصناعية والزراعية في الأراضي الفلسطينية المحتلة المعدة للتصدير ويعاد النظر فيها سنوياً وذلك لإيداعها لدى الأمانة العامة لجامعة الدول العربية بقصد توزيعها على الدول العربية الشقيقة.

ز- تشكيل لجنة عربية دائمة من الدول العربية الراغبة في الإنضمام لها ومن الأمانة العامة لجامعة الدول العربية والمكتب الرئيسي لمقاطعة إسرائيل ودولة فلسطين وذلك لدراسة المشاكل الاقتصادية التي قد تنجم عن أحكام المقاطعة ولكي لا تكون عقبة في طريق تسهيل تسويق منتجات الأراضي المحتلة في الأسواق العربية أو العبور من خلالها إلى الخارج.

ح- أخذ المجلس علماً بأن شهادة المنشأ الفلسطينية الصادرة عن غرفة التجارة في الأراضي الفلسطينية المحتلة والمعتمدة من سفارات دولة فلسطين في الخارج مطابقة لشهادة المنشأ العربية وفقاً لمقتضيات اتفاقية تيسير وتنمية التبادل التجاري بين الدول العربية.

6- التأكيد على فرار المجلس بأهمية دورية المعارض التجارية العربية في تنمية المبادلات التجارية بين الدول العربية والطلاب من الأمانة العامة متابعة هذا الموضوع وعرض النتائج على المجلس في دورته

القادمة.

7- الموافقة على تقرير وتوصيات لجنة تنسيق المعلومات التجارية (تونس 1989/9/14) والمشكلة تنفيذاً لقرار المجلس رقم 1073.

8- أحيط المجلس علماً بنتائج ندوة "تقييم أداء المشروعات الاستثمارية العربية وعوامل النجاح وأسباب التعثر" والمنعقدة في عمان (المملكة الأردنية الهاشمية) خلالا لفترة 22-1989/5/23 وتعميمها على الجهات العربية ذات العلاقة.

(ق1085 دع.47 / ج2 - 1989/10/25)

أ- تقرير اللجنة الوزارية التساعية.

ب- طلب جمهورية مصر العربية تأجيل طرح توصيات اللجنة الثمانية (التساعية) المكلفة بتطبيق قرارات المجلس الاقتصادي والاجتماعي.

ج- طلب جمهورية مصر العربية الانضمام إلى عضوية اللجنة الوزارية التساعية.

اطلع المجلس على تقرير اللجنة الوزارية الثمانية (التساعية) المكلفة بإعادة هيكلة مؤسسات العمل العربي المشترك، وعلى مذكرتي جمهورية مصر العربية المتعلقتين بطلب تأجيل طرح توصيات اللجنة الثمانية للدورة القادمة للمجلس، وطلب انضمامها للجنة، واستمع إلى العرض الذي قدمه معالي السيد/ غازي حيدوسي رئيس اللجنة الثمانية (التساعية). وبعد المناقشة،

يقرر

1- اعتماد التقرير النهائي للجنة الوزارية الثمانية (التساعية).

2- تشكيل لجنة برئاسة معالي وزير الاقتصاد في الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية وعضوية ممثلي السادة الوزراء في الدول التي تتواجد فيها مقررات المنظمات الملغاة أو المدمجة وهي:

- المملكة الأردنية الهاشمية.

- دولة الإمارات العربية المتحدة.

- الجمهورية العراقية.

- المملكة المغربية.

بالإضافة إلى ممثلين من الأمانة العامة لجامعة الدول العربية ومديري المنظمات المعنية ومحاسبيها القانونيين.

3- تكون مهمة اللجنة اتخاذ وتنفيذ الإجراءات اللازمة لتصفية الالتزامات المالية والموجودات والأصول للمنظمات الملغاة والمدمجة (ما لها وما عليها) وصرف الحقوق المكتسبة للعاملين بها.

4- يتم تحويل إجمالي المبالغ المتجمع والمطلوب سداذه من الدول الأعضاء في المنظمات الملغاة والمدمجة وذلك حسب نسب متأخراتها لهذه المنظمات على أن تودع هذه المبالغ في حساب مركزي يفتح لدى صندوق النقد العربي وتقوم اللجنة بالصرف منه لهذه المنظمات وفق تقرير لجنة التصفية

والجرد الخاص بكل واحدة منها على أن يتم السداد في موعد أقصاه شهر من تاريخ إبلاغها بقرار اللجنة مع مراعاة عدم مطالبة الدول التي أوفت بالتزاماتها تجاه المنظمات الملغاة والمدمجة واستثناء الدول غير المشاركة في عضوية هذه المنظمات.

5- الطلب من الصندوق العربي للإنماء الاقتصادي والاجتماعي تغذية الحساب المركزي المقترح لسداد التزامات المنظمات الملغاة والمدمجة على أن تقوم الدول العربية المعنية بسداد مستحقاتها إلى الصندوق وفقاً لما تحدده اللجنة.

6- تتولى هذه اللجنة التصفية والجرد للالتزامات وموجودات كل من المنظمة العربية للدفاع الاجتماعي ضد الجريمة واتحاد البريد العربي وصرف مستحقات العاملين بهما والمتعاملين معهما وتكليف الأمانة العامة للجامعة باتخاذ الإجراءات الضرورية للاحاق من تقرر الاستعانة بهم من موظفي المنظمة العربية للدفاع الاجتماعي ضد الجريمة.

7- تنهي اللجنة عملها في موعد أقصاه 1989/12/30 وترفع تقريرها إلى الدورة القادمة للمجلس.

8- تتحمل كل دولة مشاركة في هذه اللجنة تكاليف ممثليها بها.

9- تشكيل لجنة برئاسة معالي وزير الاقتصاد في الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية وعضوية كل من:

- المملكة الأردنية الهاشمية.
- الجمهورية العراقية.
- المملكة المغربية.

لإجراء الاتصالات والمشاورات الضرورية لتحديد مفر المنظمة العربية للتنمية الصناعية والتعدين

10- أكدت اللجنة على قرارها السابق بأن تقدم الأكاديمية العربية للنقل البحري خدماتها بمقابل ذلك تنفيذاً للقرار الخاص باعتماد مبدأ التمويل الذاتي بالمراكز والوحدات التعليمية والأكاديمية والتدريبية.

11- اعتبار الاتحاد البريدي العربي ملغى اعتباراً من 1989/10/2 لعدم الاستجابة لاجتماع الجمعية الاستثنائية للاتحاد لإعلان الغائه.

12- يبلغ التقرير النهائي إلى المنظمات التي تقرر الإبقاء عليها لاتخاذ الإجراءات اللازمة لتنفيذ ما جاء فيه مع إحاطة الأمانة العامة للجامعة بالخطوات المتخذة في هذا الشأن تمهيداً لاحاطة المجلس الاقتصادي والاجتماعي علماً بذلك.

13- مناقشة الدول الأعضاء بتسديد انصبتها في موازنات المنظمات التي تقرر الإبقاء عليها وذلك لتمكينها من أداء المهمات الموكولة إليها وفق مواثيق تأسيسها وتأمين المستحقات لموظفيها.

(ق1086 د.ع. 47 / ج2 - 1989/10/25) *

تقدم معالي السيد وزير الاقتصاد بجمهورية مصر العربية بتحفظ دولته على هذا الفرار على النحو التالي:
(هناك مجموعة من النقاط التي أود أن أوضحها في هذا الاجتماع الموفر تجاه موضوع اللجنة الصناعية)
أولاً: إن مصر لا تعارض من حيث المبدأ عملية ترشيد ورفع كفاءة أجهزة جامعة الدول العربية ومنظماتها وهيئاتها المختلفة ومع تقديرنا لما يقال عن أن اللجنة التساعية قد انتهت من مرحلة التوصية إلى مرحلة التنفيذ والمتابعة، فإنه لا يمكن أن نخلق الفرصة أمام أية مقترحات تكون مناسبة لتعزيز كفاءة العمل العربي المشترك.
ثانياً: إن الطلبات التي تقدمت بها مصر اتصالاً بعمل اللجنة التساعية كانت تعني في المقام الأول بفتح الفرصة لنا لنقدم إسهامنا في هذا الموضوع الحيوي الهام وكان تفكيرنا وما نسعى إليه هو توفير أقل فترة زمنية ممكنة حتى دورة فبراير 1990 للمجلس الاقتصادي والاجتماعي لدراسة أعمال اللجنة التساعية والانضمام لها نظراً لحيوية موضوع عمل اللجنة الذي يتصل بفضية العمل العربي المشترك ذاته. وقد رأينا إن إعطاء فرصة لا تتجاوز بضعة أشهر حتى دورة يناير 1990 لن تؤثر فعلياً في عملية تنفيذ توصيات اللجنة التساعية (وهو الأمر الذي استغرق بحثه ومداولته عدة سنوات) التي تم التوصل إليها كما أنها تعطي الفرصة لنا للإسهام والمشاركة في هذه المهمة القومية.

ثالثاً: أنه بعد أن حظى هذا الموضوع بمناقشات مستفيضة أود أن أسجل تحفظ جمهورية مصر العربية كاملاً على توصيات اللجنة التساعية الموفرة وكل الآثار المترتبة عليها وأود في هذا الصدد أن أشير إلى النقاط التالية:-
1- أن توصيات اللجنة وتقريرها التي تم إقرارها من قبل المجلس الاقتصادي والاجتماعي يجب ألا يحجب عنا دور مجلس الجامعة ذاته في تناوله للقضايا السياسية التي يقع مستقبل العمل العربي المشترك داخل نطاق أولوياته.
2- أن المنظمات والأجهزة العربية قد فالت بموجب اتفاقيات دولية يتعين التمسك بها وأن عملية فض أو إنهاء هذه الاتفاقيات يجب أن يتم مع مراعاة القواعد القانونية التي تضمن سلامة هذا الإجراءات من الناحية القانونية.
3- التحفظ على كل ما يمس المنظمات والهيئات والاتحادات التي مقرها الأصلي في القاهرة والتي شملها تقرير وتوصيات اللجنة.
4- التحفظ على كل ما يمس حقوق جميع العاملين في المنظمات والهيئات والاتحادات التي شملتها التوصيات.

* تحفظ المملكة المغربية:

تقدم وفد المملكة المغربية بالتحفظ التالي:
(تتحفظ المملكة المغربية في نطاق فرار المصادفة على أعمال اللجنة الثمانية بشأن عدم البت بعد في بند التوزيع الجغرافي العادل لمقار المنظمات العربية المتخصصة).

الأمن الغذائي العربي:

اطلع المجلس على مذكرة الأمانة العامة وعلى محضر الاجتماع التاسع لفريق الأمن الغذائي المنعقد بالخرطوم يومي 25-1989/7/26، وعلى التقرير الذي أعده الفريق عن تطورات أوضاع الأمن الغذائي العربي، كما استمع إلى الإيضاحات التي قدمتها الأمانة العامة والأمانة الفنية للفريق في هذا الشأن، وفي ضوء المداولات.

بقر

- 1- شكر الفريق على جهود في إعداد تقرير تطورات أوضاع الأمن الغذائي العربي.
 - 2- التأكيد على فرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي رقم 930 د. 34 بتاريخ 1983/2/24، حول أهمية الأمن الغذائي العربي وشمولية أبعاده التنموية وما تضمنه هذا القرار بشأن تكوين فريق عمل الأمن الغذائي وتحديد مهامه وآليات عمله.
 - 3- التأكيد على أهمية وضرورة قيام كافة أعضاء الفريق بإنجاز المهام الموكلة إليهم ضمن أعمال هذا الفريق.
 - 4- التأكيد على أهمية تنشيط وحدة الترويج الخاصة بمشروعات الأمن الغذائي العربي، ودعوة هذه الوحدة إلى تقديم تقرير سنوي عن نشاطاتها ومنجزاتها إلى المجلس.
 - 5- دعوة المؤسسة العربية لضمان الاستثمار والشركة العربية لتنمية الثروة الحيوانية، والصندوق العربي للإنماء الاقتصادي والاجتماعي والهيئة العربية للاستثمار والإنماء الزراعي، والشركة العربية للاستثمار، والشركة العربية لمصائد الأسماك، والاتحاد العام لغرف التجارة والصناعة والزراعة للبلاد العربية إلى دعم وحدة الترويج ومساعدتها في إنجاز المهام الموكلة إليها.
- (ق1087 د. 47 / ج2 - 1989/10/25)

التكامل العربي وتجربة أوروبا الوحدة

اطلع المجلس على مذكرة الأمانة العامة والأوراق المقدمة من قبلها (الورقة الرئيسية والأوراق المساندة)، كما اطلع على الدراستين المقدمتين من صندوق النقد العربي حول أثر السوق الأوروبية الموحدة 1992 على التجارة العربية وأثر السوق الموحدة على المصارف العربية، وعلى تقرير لجنة محافظي البنوك المركزية العربية، وعلى تقرير لجنة محافظي البنوك المركزية العربية المشكلة من قبل الدورة السادسة والأربعين للمجلس الاقتصادي والاجتماعي، والتي تضم بالإضافة إلى ممثلين عن محافظي البنوك المركزية العربية، صندوق النقد العربي، والأمانة العامة لجامعة الدول العربية، كما استمع إلى الإيضاحات التي قدمتها الأمانة العامة صندوق النقد العربي في هذا الخصوص، ونظراً للطبيعة الشمولية لهذا الموضوع وأهميته.

بقر

- 1- إحالة كامل الموضوع إلى الدورة القادمة للمجلس الاقتصادي والاجتماعي العربي واعتباره المحور الرئيسي للدورة.

2- إحالة الدراسات المعروضة على الدورة الحالية إلى الدول العربية لدراستها وموافاة الأمانة العامة بملاحظاتها.

3- تتولى الأمانة العامة (الإدارة العامة للشؤون الاقتصادية) وصندوق النقد العربي متابعة هذا الموضوع بجميع إبداءه وتقديم تقرير حوله للمجلس في دورته القادمة.

4- شكر اللجنة على تقريرها حول نتائج اتصالاتها وما بذلته من جهود في إنجاز المهمة الموكلة إليها.
(ق1088 دع.47 / ج2 - 1989/10/25)

التقرير التجميعي لمخلصات إنجازات المنظمات العربية المتخصصة لعام 1988.

اطلع المجلس على التقرير التجميعي لإنجازات المنظمات العربية المتخصصة لعام 1988،
وبعد المناقشة،

يقرر

1- تقديم الشكر إلى المنظمات العربية المتخصصة التي وافت الأمانة العامة بتقارير حول نشاطاتها وإنجازاتها، والطلاب من المنظمات التي لم تتقدم القيام بذلك.

2- تأكيد قرار المجلس في دورته السادسة والأربعين والمتعلق بأهمية تركيز المنظمات العربية عند إعداد تقاريرها على الجانب التحليلي لمنجزاتها في ضوء الأهداف المحددة لها في اتفاقيات إنشائها ووفقاً لاستراتيجية العمل الاقتصادي العربي المشترك.

3- إحالة التقرير التجميعي لإنجاز المنظمات لعام 1988 إلى الدول العربية لإبداء ملاحظاتها وإحالتها إلى المنظمات العربية للعمل بموجبها.

(ق1091 دع.47 / ج2 - 1989/10/25)

تقرير الأمين العام بين دورتي المجلس.

أ- متابعة تنفيذ قرارات الدورة 47 للمجلس.

ب- نشاط الإدارة العامة للشؤون الاقتصادية فيما بين دورتي انعقاد المجلس.

اطلع المجلس على تقرير الأمين العام المتضمن الإجراءات التي اتخذتها الأمانة العامة لمتابعة تنفيذ قرارات الدورة 47 للمجلس وعلى ما تلقته من ردود الدول العربية والجهات ذات العلاقة وعلى نشاط الإدارة العامة للشؤون الاقتصادية بين دورتي المجلس.

كما استمع إلى الإيضاحات التي قدمتها الأمانة العامة في هذا الشأن.

وبعد المناقشة...

يقرر

1- شكر الدول العربية التي وافت الأمانة العامة بردودها حول الإجراءات التي اتخذتها لتنفيذ قرارات المجلس، ودعوة الدول العربية التي لم تواف الأمانة العامة بردودها إلى الإسراع بذلك.

2- شكر الأمانة العامة (الإدارة العامة للشؤون الاقتصادية) على ما بذلته من جهود موصولة لمتابعة تنفيذ قرارات المجلس.

3- إدخال اللغة العربية في مجالس التعاون الجمركي في بروكسل:

التأكيد على قرار المجلس رقم 1070 بشأن إدخال اللغة العربية إلى مجالس التعاون الجمركي في بروكسل. ودعوة الأمانة العامة لمواصلة جهودها لوضع هذا القرار موضع التنفيذ. كذلك دعوة الدول العربية للمشاركة في المؤتمر المزمع عقده لرؤساء الجمارك بدعوة من المملكة المغربية.

4- إغلاق الحدود بين سوريا والعراق:

أحاط المجلس علماً بهذا الموضوع.

5- دعم الصمود والانتفاضة في الأراضي الفلسطينية المحتلة.

أ - الإشادة بدور الدول العربية شعوباً وحكومات وخاصة تلك التي أوفت بالتزاماتها تجاه الشعب الفلسطيني وصموده وانتفاضته المباركة ودعوة الدول العربية الأخرى إلى المبادرة بتنفيذ قرارات دعم الانتفاضة والصمود الصادرة عن قمة الانتفاضة المنعقدة في الجزائر عام 1988.

ب - التوجه مجدداً بتحية الإكبار والتقدير والاعتزاز للشعب الفلسطيني البطال وانتفاضته المجيدة وصموده الشجاع في مواجهة الاحتلال الصهيوني.

ج - دعوة الدول العربية للاستمرار في تقديم المساعدة العينية وضرة مواصلة الدعم للشعب الفلسطيني الذي يعيش في حالة من التجويع في ظل الاحتلال

د - دعوة الأمانة العامة لمواصلة جهودها في متابعة تنفيذ الفقرة (5) من القرار 1085-د.47.

6- المعارض التجارية العربية:

التأكيد على قرار المجلس بأهمية دورية المعارض التجارية العربية في تنمية المبادلات التجارية بين الدول العربية والطلاب من الأمانة العامة بالتنسيق مع الاتحاد العام لغرف التجارة والصناعة والزراعة للبلاد العربية مفتحة الدول العربية لتحديد موعد ومكان إقامة المعرض التجاري العربي

7- لجنة تنسيق المعلومات التجارية:

التأكيد على أهمية مواصلة اجتماعات لجنة تنسيق المعلومات التجارية المشكلة بموجب قرار المجلس رقم 1073، وتقديم تقرير بذلك إلى الدورة القادمة.

8- تقارير إنجازات المنظمات وموازنتها:

التأكيد على قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي رقم 1074 والمتعلق بأهمية تركيز المنظمات العربية عند إعداد تقاريرها على الجانب التحليلي لمنجزاتها في ضوء الأهداف المحددة لها في اتفاقيات إنشائها ووفقاً لاستراتيجية العمل الاقتصادي العربي المشترك.

9- المعرض الإسلامي الرابع:

دعوة الدول العربية إلى المشاركة الفعالة والمكثفة في الدورة الرابعة لمعرض الدول الإسلامية التي ستحتضنها الجمهورية التونسية من 5-14 أكتوبر 1990.

10 - تقرير لجنة التصفية والجرد:

أ) التأكيد على قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي رقم 1086 والطلاب من الصندوق العربي

للإنماء الاقتصادي والاجتماعي توفير مبلغ في حدود ستة ملايين دولار أمريكي لتغطية الحفـوق المستحقة للموظفين وللغير نتيجة إلغاء ودمج بعض المنظمات.

ب) المطالب من الصندوق العربي للإنماء الاقتصادي والاجتماعي وضع الآلية المناسبة لتحويل المبلغ المطلوب سداده من الدول العربية الأعضاء في المنظمات الملغاة أو المدمجة حسب النسب متأخراتها لهذه المنظمات أو اعتباره معونة فنية.

ج) تقوم الرئاسة الحالية للمجلس بعرض الموضوع على مجلس المحافظين للصندوق العربي للإنماء الاقتصادي والاجتماعي.

11- هيكلة وترشيح مؤسسات العمل العربي المشترك:

يؤكد المجلس الاقتصادي والاجتماعي على ما جاء في قراره رقم 1086 د/47 بتاريخ 1989/10/25 بكامل حيثياته. وبناء عليه يؤكد من يلي:

أولاً: حفظ المنظمات وبرامجها وموازناتها:

على المنظمات الإسراع في اتخاذ الإجراءات اللازمة باعتماد خططها وبرامجها وفقاً للقرار 1086 الخاص باعتماد التقرير النهائي للجنة الوزارية التساعية (فقرة 5) على أن تعرض هذه الخطط والبرامج على اللجنة الفنية المنصوص عليها في المادة (12) من النظام الداخلي المعدل للمجلس الاقتصادي والاجتماعي، وفقاً للخطوات الواردة في الفقرة (6) من القرار المذكور.

ثانياً: الوحدات ومراكز الاتصال:

على المنظمات تنفيذ ما جاء في قرار المجلس 1086 الخاص باعتماد التقرير النهائي للجنة الوزارية التساعية فقر (9) الفاضي بالتخفيض من عدد المراكز والوحدات والفروع وفقاً للمعايير المبينة والتاريخ الزمني المحدد.

1- وفيما يتعلق بطلاب كلية البريد العربية، ونظراً لطبيعة هذه الكلية التعليمية يقرر المجلس استمرارها في أداء أعمالها حتى نهاية الدراسة للدورة الحالية مؤكداً على ما ورد في الفقرة التاسعة من القرار المذكور الذي يقضي بأن تقوم الكلية بالاعتماد على مبدأ التمويل الذاتي، أو أن تقوم الدولة المضيفة بتحويلها إلى وحدة فطرية، وعلى أن تقوم الكلية بتقديم تقرير مفصل إلى المجلس في كل دورة من دوراته العادية، حول الإجراءات التي تتخذها وصولاً إلى تنفيذ قرار المجلس.

2- وفيما يتعلق بطلاب اتحاد إذاعات الدول العربية الإبقاء على المركز العربي للتدريب الإذاعي والتليفزيوني بدمشق، فإن المجلس يؤكد على قراره السابق الخاص بإلغاء الوحدات والفروع والمراكز على أن يقوم المركز المذكور باعتماد مبدأ التمويل الذاتي ابتداء من شهر يناير عام 1992.

3- وفيما يتعلق بمعهد الغابات التابع للمنظمة العربية للتنمية الزراعية فإن المجلس يؤكد على قراره السابق باعتماده على مبدأ التمويل الذاتي ابتداء من شهر (أيلول) 1991.

ثالثاً: الحساب الموحد:

التأكيد على الدول الأعضاء دفع مساهماتها المالية ابتداءً من عام 1990 بما في ذلك المتأخرات وفي الحساب الموحد الخاص بالمنظمات العربية المتخصصة المفتوح لدى صندوق النقد العربي.

رابعاً: توحيد سلم الرواتب والأجور:

التأكيد على المنظمات العربية تنفيذ ما جاء في القرار 1086 الخاص باعتماد التقرير النهائي للجنة الوزارية التساعية فقرة (14) الخاصة بتوحيد سلم الرواتب والأجور وشروط التوظيف وفقاً للمعايير الموضحة في القرار.

ونظراً لقيام بعض المنظمات بدفع مكافآت نهاية الخدمة لبعض الموظفين أو إنها بصدد القيام بذلك فإن المجلس يقرر عدم إعادة الموظفين الذي تفاضوا مكافآت نهاية الخدمة، وتطبيق الشروط والضوابط الخاصة بالتوظيف في ضوء قرار المجلس بهذا الخصوص.

خامساً: المرجعية الفطرية:

على المنظمات الالتزام بما يردّها من المرجعية الفطرية باعتبارها المرجع الأساسي والوحيد لكل قطر وفقاً للفقرة (18) من القرار 1086، والخاص باعتماد التقرير النهائي للجنة الوزارية التساعية.

سادساً: التنسيق بين أنشطة المنظمة العربية للتنمية الزراعية والمركز العربي لدراسات المناطق الجافة والأراضي القاحلة:

ضرورة الإشراف المباشر والفعلية لمجلس وزراء الزراعة العرب على برامج ونشاطات كل من المنظمة والمراكز وذلك تنافياً للإزدواجية وترشيداً للإنفاق، بما في ذلك إمكانية وضع موازنة موحدة.

سابعاً: فيما يخص موضوع الأمانة الفنية لمجلس وزراء العدل العرب:

يقرر المجلس إلغاؤها وتحويل اختصاصاتها إلى الأمانة العامة لجامعة الدول العربية، انسجماً مع قرار المجلس 1086 والخاص باعتماد التقرير النهائي للجنة الوزارية السباعية فقرة (10).

ثامناً: الهيكل التنظيمي للمنظمات:

فيما يتعلق بموضوع تشكيل المجالس التنفيذية للمنظمات المنصوص عليه في الفقرة 11 - ب من القرار 1086 والخاص باعتماد التقرير النهائي للجنة الوزارية التساعية فإن المجلس الاقتصادي والاجتماعي يقرر الموافقة للمنظمات على تشكيل مجالسها التنفيذية وفقاً لدراساتها وأنظمتها الداخلية على أن لا يترتب على ذلك أية آثار مالية على المنظمة المعنية بما في ذلك بطاقات سفر الوفود وضيافتهم.

تاسعاً: الأكاديمية العربية للنقل البحري:

يؤكد المجلس على قراره السابق والمتعلق باعتماد مبدأ التمويل الذاتي للأكاديمية بصفتها إحدى مؤسسات العمل العربي المشترك، وتعمل في نطاق جامعة الدول العربية، لذا فإنها تتخضع لقرارات المجلس الاقتصادي والاجتماعي.

عاشراً: متابعة تنفيذ القرار رقم 1086:

يؤكد المجلس على أن تقوم المنظمات العربية المتخصصة والعاملة في نطاق جامعة الدول العربية بموافاة المجلس الاقتصادي والاجتماعي في كل دورة من دوراته القادمة بتقرير مفصل حول الإجراءات

التي يتم اتخاذها من قبل مجالسها التشريعية لتنفيذ قرار المجلس رقم (1086) د 47 بتاريخ 1989/10/25.

حادي عشر: شكر جمهورية الجزائر الديمقراطية الشعبية:

يعبر المجلس عن شكره وتقديره للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية للجهود الكبيرة والمكثفة التي بذلتها أثناء رئاستها للجنة الوزارية التساعية ولجنة تصفية الالتزامات المالية للمنظمات المملوكة والمدمجة. وفريق العمل المنبثق عنها، كما يعبر المجلس عن شكره لأصحاب المعالي السادة الوزراء المتعاقبين على رئاسة هذه اللجنة والسيد رئيس فريق عمل لجنة التصفية. ولجميع الأطراف التي ساهمت في إنجاح أعمال اللجنة الوزارية وفريق العمل.

(ق 1098 د 48/ ج 1 - 1990/2/21)

التكامل العربي وتجربة أوروبا الموحدة:

اطلع المجلس على الدراسات التي أعدتها الأمانة العامة وصندوق النقد العربي وكذلك الورقة التي قدمتها منظمة العمل العربية. كما اطلع على ورقة العمل المقدمة من وفد الجمهورية العربية السورية.

واستمع إلى الإيضاحات التي قدمتها الأمانة العامة والكلمة الذي قدمها مدير عام رئيس مجلس إدارة صندوق النقد العربي، وبعد المداولات التي قام بها السادة رؤساء الوفود التي أشرت الموضوع وبأفكار وتوجيهات ركزت على ضرورة معالجة هذا الموضوع معالجة عملية من كافة جوانبه ولا سيما تقييم تجربة التكامل الاقتصادي العربي من خلال الاتفاقيات ووثائق العمل الاقتصادي العربي القائمة لتصحيح مسيرة التكامل العربي وتحقيق خطوات متقدمة في مجال هذا التكامل.

كما أشارت إلى أهمية العلاقات الاقتصادية العربية الأوروبية وضرورة تطويرها على أساس المصالح المشتركة والتعاون البناء الذي يستهدف إقامة علاقات متكافئة بين الجانبين. ونظراً لأهمية هذا الموضوع وضرورة مواصلة بحثه واستيفائه. فإن المجلس.

بقرراً ما يلي

- 1- التنويه بما قدمه صندوق النقد العربي والأمانة العامة من دراسات مفيدة حول هذا الموضوع.
- 2- بقاء هذا الموضوع كمحور رئيسي على جدول أعمال الدورة القادمة للمجلس.
- 3- قيام الأمانة العامة - الإدارة العامة للشؤون الاقتصادية - وصندوق النقد العربي والتجمع الاقتصادي الإقليمية العربية بإعداد واستكمال الدراسات وأوراق العمل المتعلقة بهذا الموضوع تمهيداً لوضع برنامج عمل يتضمن الصيغ والخطوات والإجراءات اللازمة لتحقيق الأهداف والغايات التكميلية التي تضمنتها وثائق العمل الاقتصادي العربي المشترك وخاصة الاتفاقيات العربية الجماعية، ووثيقة استراتيجية العمل الاقتصادي العربي المشترك وخاصة الاتفاقيات العربية الجماعية، ووثيقة استراتيجية العمل الاقتصادي العربي المشترك، وميثاق العمل الاقتصادي القومي، كما تتضمن الدراسات وضع تصور عملي ملائم للعلاقات بين المجموعة العربية وأوروبا الموحدة

وغيرها من التكتلات الاقتصادية الدولية.

4- دعوة المنظمات العربية المتخصصة والقطاع الخاص العربي من خلال الاتحاد العام للغرف التجارية والصناعة والزراعة للبلاد العربية بالتعاون مع الأمانة العامة للجامعة وصندوق النقد العربي- في استكمال كافة جوانب الموضوع وعرضه على الدورة القادمة للمجلس.

(ق1099 دع.48/ ج1 - 1990/2/21)

الأمن الغذائي العربي

اطلع المجلس على محضر الاجتماع العاشر لفريق عمل الأمن الغذائي الذي انعقد في القاهرة - ومي 17-18 فبراير/ شباط 1990 كما استمع إلى الإيضاحات التي قدمتها الأمانة العامة بهذا الشأن، وبعد المداولة،

بقر

- 1- شكر الفريق على ما يبذله من جهود من أجل تنفيذ قرارات المجلس حول الأمن الغذائي العربي ومطالبته بمواصلة هذه الجهود ودعوة كافة أعضاء الفريق للمساهمة في اجتماعاته ونشاطاته.
- 2- تضمين تقرير متابعة تطورات أوضاع الأمن الغذائي العربي الذي سيعرض على الدورة القادمة للمجلس بنداً خاصاً بتقييم إنجازات الفريق منذ إنشائه والخطوات التنفيذية التي يقترحها لتحقيق المهام الموكلة إليه.

(ق1101 دع.48/ ج1 - 1990/2/21)

الحوار العربي الأوروبي

اطلع المجلس على المذكرة التفسيرية التي قدمها وفد جمهورية مصر العربية كما استمع إلى الإيضاحات التي قدمها رئيس وفدها حول هذا الموضوع وبعد المداولة.

بقر

- 1- يشيد المجلس بنتائج المؤتمر الوزاري للحوار العربي الأوروبي الذي انعقد في باريس 21-22/12/1989 باعتباره انطلاقة جديدة للحوار وتطويره بما يعمق التفاهم والتعاون الشامل بين المجموعتين العربية والأوروبية.
- 2- دعوة الجانب العربي في اللجنة العامة للحوار لصياغة المبادئ والسياسات التي تحكم التوجهات العربية في الحوار وتنسيق سياسات التعاون الإقليمي، من أجل إيجاد سياسة عربية موحدة في إطار الحوار.
- 3- أن تقوم الدول العربية في أقرب وقت ممكن بإعداد تصوراتها وأفكارها وأولوياتها في الحوار، وإبلاغها إلى الأمانة العامة للجامعة.
- 4- دعم أجهزة الحوار المتفق عليها في اجتماع باريس وتنشيط عملها وتحديث معوماتها.
- 5- مبادرة الدول العربية إلى تسمية ممثليها في أجهزة الحوار مع مراعاة مبدأ الاختصاص والكفاءة واستمرارية ممثليها في تلك الأجهزة.
- 6- مبادرة المنظمات العربية المتخصصة إلى تسمية ممثليها في اللجان والمجموعات الفرعية التي قد تنبثق عنها.
- 7- تعزيز قدرة الأمانة العامة على أداء مهامها في مجال الحوار.
- 8- إحاطة مجلس الجامعة علماً بهذا القرار.

(ق1104 دع.48/ ج1 - 1990/2/21)

مذكرة الأمانة العامة بشأن طلب المملكة المغربية تحديد مقر المنظمة العربية للتنمية الصناعية والتعدين.

اطلع المجلس على مذكرة المملكة المغربية وعلى مذكرة الأمانة في هذا الشأن وبعد الاستماع إلى وجهات نظر رؤساء الوفود.

يقرر

1- التأكيد على قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي رقم 1086 الفقرة (9) الفاضي (ب) - شكل لجنة

برئاسة معالي وزير الاقتصاد في الجمهورية الجزائرية الشعبية وعضوية كل من:

- المملكة الأردنية الهاشمية.

- الجمهورية العراقية.

- المملكة المغربية.

على أن ينضم إليها رئيس الدورة الحالية للمجلس لإجراء الاتصالات الضرورية لتحديد مقر المنظمة العربية للتنمية الصناعية والتعدين.

2- تقدم اللجنة تقريرها بشأن تحديد مقر المنظمة العربية للتنمية الصناعية والتعدين إلى الدورة الثالثة والأربعين للمجلس متضمناً مختلف وجهات النظر والاتجاهات لكي يتخذ في ضوء ذلك قراره النهائي.

(ق 1107 دع 48/ج 1 - 1990/2/21)

تقرير الأمين العام:

أ- متابعة تنفيذ قرارات الدورة (48) للمجلس الاقتصادي والاجتماعي.

ب- نشاط الإدارة العامة للشؤون الاقتصادية ما بين دورتي انعقاد المجلس.

أطلع المجلس على تقرير الأمين العام بهذا الشأن، كما استمع إلى الإيضاحات التي فيها الأمين

العام المساعد للشؤون الاقتصادية.

وبعد المناقشة،

يقرر

1- شكر الأمانة العامة (الإدارة العامة للشؤون الاقتصادية) على جهودها في مجال العمل الاقتصادي

العربي المشترك ومتابعة تنفيذ قرارات المجلس.

2- إدخال اللغة العربية لغة رسمية في مجلس التعاون الجمركي في بروكسل:

تقديم الشكر إلى المملكة المغربية على الجهود التي تبذلها في هذا الشأن والطب إليها مواصلة

جهودها لإدخال اللغة العربية في مجلس التعاون الجمركي ببروكسل.

3- دعم الصمود والانتفاضة في الأراضي الفلسطينية المحتلة:

أ - التوجه مجدداً بتحية الإكبار والتقدير والاعتزاز للشعب الفلسطيني البطل وانتفاضه المجيدة

وصموده الشجاع في مواجهة الاحتلال الصهيوني ومشاريع التهويد.

ب - دعوة الدول العربية للاستمرار في تقديم العون والمساعدة للشعب الفلسطيني لمساعدته على

الصمود أمام مخططات التوطين لآلاف المهجرين اليهود والعمل على وضع خطة طوارئ

عاجلة لإغاثة آلاف الأسر التي انقطع دخلها بسبب تسريح الكيان الصهيوني لآلاف العاملين الفلسطينيين.

ج- دعم المبادرات الاقتصادية التي أطلقتها الانتفاضة وتنسيق الجهود الفلسطينية والعربية والدولية لتأطيرها ضمن برنامج اقتصادي شامل يهدف إلى مواصلة عملية التصحيح الهيكلي وتوسيع القاعدة الإنتاجية داخل الاقتصاد المحلي للأراضي الفلسطينية المحتلة.

د- دعوة الأمانة العامة لجامعة الدول العربية - الإدارة العامة للشؤون الاقتصادية إلى مواصلة جهودها في متابعة تنفيذ قرارات المجلس السابقة الخاصة بدعم الانتفاضة والصمود وتقديم تقريرها إلى الدورة القادمة للمجلس.

4- المعارض التجارية العربية:

أحيط المجلس علماً بالمعرض التجاري العربي الذي سيفام على هامش مؤتمر رجال الأعمال والمستثمرين العرب القادم.

5- لجنة تنسيق المعلومات التجارية:

تكليف الأمانة العامة بالدعوة لعقد اجتماع لجنة تنسيق المعلومات التجارية وتقديم تقريرها للمجلس في دورة سابقة.

6- تقرير لجنة التصفية والجرد:

على المنظمات والمجالس العربية التي تقرر إلغاؤها أو إدمائها التقدم للصندوق العربي للإنماء الاقتصادي والاجتماعي بطلبات التعويض لموظفيها وإذا تعذر ذلك تتولى الأمانة العامة تقديم طلبات التعويض إلى الصندوق، بحيث يغطي هذا الأمر المؤسسات العربية التي ألغيت أو أدمجت بعد صدور قرار المجلس رقم 1086 وبما في ذلك مجالس وزراء العدل العرب.

7- مذكرة المنظمة العربية للتنمية الإدارية بشأن استثناء موظفيها الإداريين الحاليين:

عدم الموافقة على الطلب المقدم من المنظمة العربية للتنمية الإدارية باستثناء موظفيها الإداريين والمعاونين الحاليين من سلم الرواتب والأجور المقرر من المجلس الاقتصادي والاجتماعي.

8- الوحدات ومراكز الاتصال:

أ- التأكيد على قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي رقم 1098 (ثانياً فقرة 1) باعتماد مبدأ التمويل الذاتي لكلية البريد العربية ابتداء من أول سبتمبر 1991 وإحالة أية طلبات تعويض لموظفي الكلية قد تترتب على تنفيذ هذا القرار إلى الصندوق العربي للإنماء الاقتصادي والاجتماعي.

ب- التأكيد على قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي رقم 1086 بشأن المراكز ووحدات الاتصال وغلق مكتب جنيف التابع لمنظمة العمل العربية.

9- الحساب الموحد:

أ- حث الدول العربية على دفع مساهماتها في موازنات المنظمات العربية المتخصصة وأن يتم ذلك حصراً في الحساب الموحد المفتوح لدى صندوق النقد العربي لهذا الغرض ووفقاً لقرار

النقد العربي لهذا العرض ووفقاً لقرار المجلس السابق في هذا الشأن.

ب- أن تقوم المنظمات العربية المتخصصة باتباع الإجراءات المعتمدة للسحب من الحساب الموحد.

10 - المرجعة القطرية:

الطلاب من الدول العربية التي لم تسم مرجعية قطرية بعد أن تقوم بذلك.

11 - التنسيق بين أنشطة المنظمة العربية للتنمية الزراعية والمركز العربي لدراسات المناطق

والأراضي القاحلة:

التأكيد على قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي بشأن إشراف مجلس وزراء الزراعة العرب

على المركز العربي لدراسات المناطق الجافة والأراضي القاحلة واعتبار مجلس وزراء الزراعة

العرب (الأعضاء في المركز) الجمعية العمومية للمركز تمشياً مع قراره بهذا الشأن.

12 - الهيكل التنظيمي للمنظمات:

أ- أحيط المجلس علماً بالإجراءات التي اتخذتها المنظمات العربية المتخصصة لتنفيذ قرار

المجلس الاقتصادي والاجتماعي الخاص بترشيد وهيكله مؤسسات العمل العربي المشترك

ب- إحالة الاتفاقية المعدلة للمنظمات العربية المتخصصة إلى الأمانة العامة لجامعة الدول العربية

(الإدارة العامة للشؤون القانونية) للتأكد من تمشيها مع روح قرارات المجلس.

13 - الحوار بين الشمال والجنوب:

تكليف الأمانة العامة (الإدارة العامة للشؤون الاقتصادية) بتقديم دراسة عن تطور الحوار بين

الشمال والجنوب تتضمن مقترحات محددة حول كيفية تنشيط هذا الحوار وعرضها على المجلس

في دورة قادمة.

14 - تحديد مقر المنظمة العربية للتنمية الصناعية والتعدين:

تأجيل الموضوع إلى الدورة القادمة للمجلس للبت فيه نهائياً.

(ق114 د.م49 ج2/4/9/1991)

التكامل العربي وتجربة أوروبا الموحدة (المحور الرئيسي)

تدارس المجلس ورقة الأمانة العامة والمذكرات المتعلقة بمادة المحور بعنوان "مسيرة التكامل

الاقتصادي العربية وتجربة أوروبا الموحدة.

وَأذ يقدم شكره إلى الأمانة العامة (الإدارة العامة للشؤون الاقتصادية على ما بذلته من جهود

في أعداده وأسلوب عرضه من خلال تفسيه إلى موضوعات ثلاث:

الأول: يخص مسيرة التكامل الاقتصادي العربي.

الثاني: يخص مسيرة التكامل الاقتصادي الأوروبي.

الثالث: الآثار المحتملة للسوق الأوروبية الموحدة على اقتصادات الدول العربية.

وبعد المداولة،

يقـر

أولاً: في مجال التكامل الاقتصادي العربي:

1 - تشجيع مسيرة التكامل الاقتصادي العربي من ناحية عناصر الإنتاج باتخاذ الإجراءات اللازمة لتسهيل حركة العمل ورأس المال بين الدول العربية وتنفيذ الاتفاقيات العربية الجماعية وخاصة الاتفاقية الموحدة لاستثمار رؤوس الأموال العربية في الدول العربية تشجيع مسيرة التكامل الاقتصادي العربي من ناحية المنتجات:

أ - بالإسراع بتنفيذ اتفاقية تيسير وتنمية التبادل التجاري بين الدول العربية وإزالة العوائق التي تحول دون تنفيذها.

ب - بتسهيل التنسيق بين الوحدات الإنتاجية والتسويقية في الصناعات المناسبة التي يمكنها الاستفادة من اقتصاديات الحجم الكبير لتحقيق تكامل صناعي من خلال تشابك وتكامل مراحل الإنتاج داخل الأفطار العربية وفيما بينها.

2- تكليف الإدارة العامة للشؤون الاقتصادية بالقيام بدراسات ميدانية في بعض من هذه الصناعات المناسبة بدءاً بالصناعات النسيجية والصناعات البتروكيمياوية والسياحة للتعرف على الوحدات الإنتاجية التي يحقق التنسيق فيما بينها تحسيناً في إدائها، على أن تقدم الأمانة العامة (الإدارة الاقتصادية) إلى المجلس في دورات قادمة تقارير حول نتائج هذه الدراسات، وعلى أن تنتهي بنوصيات محددة قابلة للتطبيق وذلك بالتشاور مع الجهات ذات الاختصاص في الدول العربية.

3- تقدم الدول العربية المعنية بهذه الصناعات التسهيلات اللازمة لفرق العمل التي تشكلها الإدارة العامة للشؤون الاقتصادية للقيام بهذه الدراسات الميدانية.

ثانياً: تجربة أوروبا نحو الدمج الاقتصادي:

1 - ضرورة الاستفادة من الإيجابيات والسلبيات لتجربة الدول العربية في تعاملها مع أوروبا سواء من خلال الحوار العربي الأوروبي أو التجمعات الإقليمية العربية.

2 - ضرورة الاستفادة من الجوانب الإيجابية في تجربة أوروبا، وخاصة في مجالات وآليات التجارب والسياسات المالية والنقدية والتنسيق حول أسعار الصرف، ويمكن البدء في الاستفادة من النظام النقدي الأوروبي باتباع الانضباط في السياستين المالية والنقدية لتحقيق الاستقرار في أسعار الصرف.

ثالثاً: الآثار المحتملة لتوحيد السوق الأوروبية على العلاقات الاقتصادية الأوروبية:

أهمية تنسيق الجهود بين الدول العربية من تعاملها مع أوروبا تحت مظلة الأمانة العامة للجامعة وبصفتها المرجعية القومية وكذلك الحوار العربي الأوروبي والتجمعات الإقليمية العربية لاحتمال القيام بمفاوضات مع أوروبا للتكيف مع الإجراءات الجديدة قبل تطبيقها بعد نهاية 1992، وخصوصاً في القطاعات الآتية:

1 - قطاع المصارف:

أ - يستحسن أن يكون للمصارف العربية المتواجدة في أوروبا شركات متفرعة هناك قبل نهاية 1992

تساعدها إذا ما رغبت في الانتشار في السوق الأوروبية الموحدة، وعلى المصارف نفسها أن تقوم بذلك.

ب- يمكن للحكومات العربية أن تتعامل مع السوق الأوروبية الموحدة عن طريق بعض المصارف العربية الجيدة المنتشرة هناك بعد أن يثبت للبنوك المركزية العربية أنها جديرة بذلك.

2- التبادل التجاري مع أوروبا:

- الإسراع في اتخاذ الخطوات اللازمة لإزالة العوائق التي تحد من تسويق المنتجات البتروكيمياوية والسلع الزراعية والنسيجية وغيرها في أوروبا قبل نهاية 1992.

3- خدمات النقل الجوي العربي والأدي العربية العاملة في أوروبا:

- الإسراع في إيجاد الحلول المناسبة للمشاكل التي تعوق استمرارية تسويق هذه الخدمات في أوروبا قبل نهاية 1992.

(ق1115 د م 49 - ج 1991/9/4/2)

الأمن الغذائي العربي:

أطلع المجلس على ورقة الأمانة العامة حول الأمن الغذائي العربي ومتابعة قرارات المجلس في الدورة السابقة في هذا المجال.

كما أطلع المجلس على تقرير فريق علم الأمن الغذائي عن تطورات أوضاع الأمن الغذائي العربي لعام 1989 وعلى محضر اجتماع فريق عمل الأمن الغذائي العربي الحادي عشر (عمان 1990/7/25)، وبعد أن استمع إلى التوضيحات التي قدمتها الأمانة العامة.

وفي ضوء المناقشات،

يقرر

- 1- استمرار تطوير ورصد أوضاع الأمن الغذائي بتوفير شبكة عربية متكاملة للمعلومات تسمح بالرصد الآلي والتنبؤ بأوضاع الأمن الغذائي في أرجاء الوطن العربي.
- 2- استمرار حصر ورصد أداء المشروعات العربية المشتركة في مجال الغذاء وتقييمها اقتصادياً.
- 3- تضمين تقرير تطورات أوضاع الأمن الغذائي العربي فصلاً خاصاً عن الجهود الترويجية المبذولة من قبل كل عضو من أعضاء الفريق وما يواجهه من صعوبات وسبل مواجهتها.
- 4- يتقدم المجلس بالشكر لفريق عمل الأمن الغذائي وأمانته الفنية، إلا أنه لم يلمس تقدماً واضحاً في مجال الأمن الغذائي حتى الآن على الصعيد المشترك ومن ذلك فشل تنفيذ بعض المشروعات، لذا فإن المجلس يوصي بإعطاء دفعة جديدة لزيادة فعالية أعمال الفريق.
- 5- يكلف فريق عمل الأمن الغذائي بتقديم تقرير عن أسباب فشل تنفيذ بعض مشروعات الأمن الغذائي إلى المجلس في دورته القادمة.

(ق1116 د م 49 ج 1991/9/4/2)

تقارير اللجان:

أطلع المجلس على تقرير وتوصيات الهيئات واللجان التالية:

- 1- الهيئة العربية لاتفاقية الاستثمار.
 - 2- لجنة المفاوضات التجارية.
 - 3- لجنة المنظمات للتنسيق والمتابعة.
 - 4- لجنة التنسيق بين جامعة الدول العربية والأجهزة العاملة في نطاقها والمنظمات العربية.
- كما استمع إلى الإيضاحات المقدمة من الأمانة العامة والمنظمة العربية للتنمية الإدارية بهذا الشأن.
- وبعد المناقشة،،

بقرار

1- الهيئة العربية لاتفاقية الاستثمار:

الموافقة على تقرير وتوصيات الهيئة العربية لاتفاقية الاستثمار في صيغته المرفقة. (مرفق رقم 1).

2- لجنة المفاوضات التجارية:

أ - الموافقة على تقرير وتوصيات لجنة المفاوضات التجارية في صيغته المرفقة. (مرفق رقم 2) تطبيق القرار رقم 1075 الصادر عن المجلس بتاريخ 1989/2/23 الخاص بتوصيات لجنة المفاوضات التجارية التي نصت على الإعفاء الكامل من كافة الرسوم الجمركية والضرائب ذات الأثر المماثل ومن القيود غير الجمركية المفروضة على استيراد سلع القائمة الأولى (16 مجموعة سلعية).

ج - قيام الدول العربية الأعضاء في اتفاقية تيسير وتنمية التبادل بين الدول العربية التي لم تقم بـ إبلاغ الأمانة العامة (الإدارة العامة للشؤون الاقتصادية) إبلاغها رسمياً بموافقاتها على القائمة السليمة الأولى (16 مجموعة سلعية) على أن تقوم الأمانة العامة بإبلاغ هذه الموافقات إلى الدول العربية الأعضاء لاتخاذ الإجراءات التنفيذية الخاصة بتطبيق الإعفاء الكامل.

3- لجنة المنظمات للتنسيق والمتابعة:

أ - الموافقة على تقرير وتوصيات اجتماعي اللجنة المنعقد في تونس والقاهرة في صيغتها المرفقتين (مرفق رقم 3 ورفق 4).

ب - اعتماد موازنات المنظمات العربية التالية لعامي 1990 و 1991 على النحو التالي:

المنظمة	موازنة 1990 بالدولار الأمريكي	موازنة 1991 بالدولار الأمريكي
1 - اتحاد إذاعات الدول العربية	1,610,823	1,609,614
2 - منظمة العمل العربية	5,225,760 <u>1,000,000</u> 4,225,760	5,236,167 <u>* 1,000,000</u> 4,236,167
3 - المنظمة العربية للتنمية الصناعية والتعدين	3,702,000	3,757,900

* يستنزل التعاون الفني مسجولاً على الاحتياطي العام

6,049,685	5,821,000	4- المنظمة العربية للتنمية الزراعية
(موازنة عامي 90 و 1991) 19,800,000		5- المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم
3,963,054	5,566,350	6- المركز العربي لدراسات المناطق الجافة والأراضي القاحلة
2,299,519	2,445,344	7- المنظمة العربية للتنمية الإدارية

ج - اعتماد موازنات المنظمات العربية لعام 1992 على النحو التالي:

- 1- اتحاد اذاعات الدول العربية 1,421,300 دولار.
- 2- منظمة العمل العربية 4,236,167 دولار.
- 3- المنظمة العربية للتنمية الصناعية والتعدين 3,757,900 دولار.
- 4- المنظمة العربية للتنمية الزراعية 6,049,685 دولار.
- 5- المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم 10,128,842 دولار.
- 6- المركز العربي لدراسات المناطق الجافة والأراضي القاحلة 3,963,054 دولار.
- 7- المنظمة العربية للتنمية الإدارية بما لا يتجاوز 60% من موازنة عام 1991 وبذلك تكون موازنة المنظمة لعام 1992 هي مبلغ 1,379,711 دولار.

د - مناقشة الدول العربية لسداد أنصبتها في موازنات المنظمات لأعوام 1990 و 1991 و 1992

4- لجنة التنسيق بين جامعة الدول العربية والأجهزة العاملة في نطاقها والمنظمات العربية:

أحيط المجلس علماً بتقرير وقرارات لجنة التنسيق في دورتها التاسعة عشرة والعشرين.

(ق 1120 د م 49 ج 1991/9/4/2)

التقرير التجميعي لإنجازات وموازنات المنظمات العربية المتخصصة:

أحيط المجلس علماً بالتقرير التجميعي لإنجازات وموازنات المنظمات العربية المتخصصة.

بقرار

عرض التقرير مستقبلاً على لجنة المنظمات للتنسيق والمتابعة

(ق 1121 د م 49 ج 1991/9/4/2)

طلب اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا حضور اجتماعات المجلس الاقتصادي

والاجتماعي بصفة مراقب:

أطلع المجلس على مذكرة الأمانة العامة في هذا الخصوص.

وبعد المناقشة،

بقرار

الموافقة على طلب اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا التابعة للأمم المتحدة لحضور اجتماعات

المجلس الاقتصادي والاجتماعي بصفة مراقب.

(ق 1123 د م 49 ج 1991/9/4/2)

مذكرة جمهورية مصر العربية بشأن عودة مقر منظمة العمل إلى مقرها الأصلي:

أطلع المجلس على المذكرة التفسيرية لجمهورية مصر العربية بهذا الشأن وعلى قرار مجلس إدارة منظمة العمل العربية في دورته العادية الخامسة والثلاثين بجنيف (1-1991/6/4) الخاص بتفويض رئيس مجلس الإدارة والمدير العام لمكتب العمل العربي لإجراء الاتصالات اللازمة مع الجهات المختصة وخاصة المجلس الاقتصادي والاجتماعي لبحث وضع مقر المنظمة وفقاً لأحكام دستورها، وبعد المناقشة،

يقرر

- 1- عودة منظمة العمل العربية (مكتب العمل العربي) إلى مقره الأصلي بالقاهرة.
 - 2- توجيه الشكر إلى حكومة الجمهورية العراقية على استضافتها للمنظمة خلال الفترة السابقة.
 - 3- تكليف مدير عام منظمة العمل العربية باتخاذ الإجراءات التنفيذية لعودة المقر إلى موعد أقصاه نهاية عام 1991.
 - 4- تقوم دولة المقر بتقديم كافة التسهيلات الممكنة لتحقيق هذه العودة.
 - 5- إذا تطلب على انتقال المنظمة الاستغناء عن بعض موظفيها فيتم تعويضهم كالمعتاد وفق لوائح وأنظمة المنظمة، كما يتم صرف بدلات ومصاريف السفر للمنقولين إلى المقر الدائم بالقاهرة على نفس الأسس التي تم تطبيقها عند نقل المنظمة إلى مقرها المؤقت.
- (ق1127 د م 49 ج 1991/9/4/2)

أولاً: الموارد المائية

يعبر المجلس عن أهمية الانتباه إلى هذا الموضوع.
وبعد المناقشة،

يقرر

- 1- تشكيل فريق عمل من خبراء متخصصين ومندوبي الدول العربية الأعضاء لوضع إطار الدراسة وعناصرها.
- 2- يكلف المركز العربي لدراسات المناطق الجافة والأراضي القاحلة بإعداد دراسة شاملة وفقاً للإطار والعناصر التي يحددها فريق العمل المشار إليه آنفاً وذلك بالتعاون مع جميع الجهات المتخصصة.
- 3- عرض الدراسة على المجلس في دورته القادمة.

(ق1128 د م 49 ج 1991/9/4/2)

تقرير الأمين العام

- أ- متابعة تنفيذ قرارات الدورة المستأنفة 49 للمجلس الاقتصادي والاجتماعي.
- بعد الإطلاع على تقرير المتابعة الذي قدمته الأمانة العامة في هذا الخصوص.
وبعد المداولة،

يقرر

2- دعم الصمود والانتفاضة في الأراضي الفلسطينية المحتلة:

بعد إطلاع المجلس على مذكرة الإدارة العامة للشؤون الاقتصادية المتعلقة بمتابعة تنفيذ قراراته الخاصة بدعم صمود الشعب الفلسطيني وانتفاضته المباركة، واذ يتابع بقلق شديد التدهور الخطير للأوضاع الاقتصادية في الأراضي الفلسطينية المحتلة وتصعيد سلطات الاحتلال لإجراءاتها الرامية إلى تدمير الاقتصاد الفلسطيني ووقف عجلة الإنتاج الوطني.

وإذ يؤكد على كافة قراراته السابقة المتعلقة بدعم الصمود والانتفاضة وتوفير كل أشكال الدعم الممكن لتعزيز مفومات صمود الشعب الفلسطيني في أرض وطنه ووافق على إيلاء موضوع تسويق فوائض الإنتاج الفلسطيني الأولوية لأهمية ذلك في دعم المنتجين الفلسطينيين ول استمرار عملية الإنتاج والتشغيل داخل الأراضي المحتلة. وبعد المداولة،

يقرر

1/2 تكليف الإدارة العامة للشؤون الاقتصادية بالتعاون مع دولة فلسطين بالإسراع في إعداد قائمة بالفوائض السلعية الفلسطينية المستوفية لشروط شهادة المنشأ العربية وتعميمها على الأقطار العربية.

2/2 تكليف الإدارة العامة للشؤون الاقتصادية بالتعاون مع دولة فلسطين بإعداد فوائض بالمصدرين الفلسطينيين وتعميمها على الأقطار العربية.

3/2 دعوة الأقطار العربية التي لم تواف الأمانة العامة بعد للإسراع بموافاتها بالشروط والإجراءات التي تحكم استيراد تلك المنتجات وبالتسهيلات والإعفاءات الممكن أن تمنحها للمنتجات الفلسطينية.

4/2 دعوة المؤسسة العربية لضمان الاستثمار وبرنامج تمويل التجارة العربية لتقديم كل التسهيلات الممكنة للصادرات الفلسطينية للأسواق العربية وفق لوائحها وفوائدها.

5/2 تكليف الإدارة العامة للشؤون الاقتصادية بالتنسيق مع دولة فلسطين والجهات المعنية بما فيها المؤسسات والاتحادات العربية النوعية لإيجاد السبل المناسبة لدعم الصادرات الفلسطينية في ضوء القرارات السابقة التي اتخذها المجلس حول هذا الموضوع.

6/2 تكليف الإدارة العامة للشؤون الاقتصادية بمواصلة جهودها في متابعة تنفيذ قرارات المجلس وتقديم تقرير متابعة دوري.

(ق 2/1132)

3- تقرير لجنة التصفية والجرد:

بعد إطلاع المجلس على مذكرة الإدارة العامة في هذا الخصوص والاستماع إلى الشرح الذي قدمه سيادة الأمين العام المساعد، وعلى مذكرة الصندوق العربي للإنماء الاقتصادي والاجتماعي المتعلقة بعدم شمول قرار مجلس محافظي الصندوق رقم 7 لسنة 1990 لمجلس وزراء العدل العرب وكلية البريد العربية، وحرصاً من المجلس الحفاظ على حقوق الموظفين في كافة المنظمات العربية التي تم

حلها أو دمجها وفقاً لقراراته المتعلقة بإعادة الهيكلة.
وبعد المداولة،

يقـرر

- 1/3 تخويل رئيس الدورة الحالية بصفته عضواً في مجلس محافظي الصندوق العربي للإنماء الاقتصادي والاجتماعي عرض الموضوع ليجاد حل مناسب لموضوع تسديد مستحقات موظفي كل من مجلس وزراء العدل العرب وكلية البريد العربية وموظفي الأكاديمية العربية للنقل البحري في ضوء ما يتم حول الفقرة (4/3) من هذا القرار.
- 2/3 تكليف الأمانة العامة بإعداد المعلومات التفصيلية اللازمة التي تحدد مطالبات الموظفين وفقاً للأنظمة واللوائح المعمول بها في تلك المنظمات.
- 3/3 مطالبة الدول العربية التي لم تف بعد بالتزاماتها بسداد المتأخرات في موازنة المنظمات العربية التي تم حلها أو دمجها إلى الحساب الموحد بصندوق النقد العربي للاستفادة منها في سداد مستحقات الموظفين والطلاب من الأمانة العامة إعداد بيان بهذه المتأخرات.
- 4/ 3 إحالة موضوع تعويض موظفي الأكاديمية العربية للنقل البحري إلى الأمانة العامة (الإدارة العامة للشؤون القانونية) للنظر في مدى انطباق قرار المجلس رقم 1056 على الأكاديمية العربية للنقل البحري.

(ق 3/1132)

4 - الحساب الموحد:

بعد إطلاع المجلس على مذكرة الأمانة العامة في هذا الخصوص وعلى مذكرتي صندوق النقد العربي المتعلقين بموقف السداد في الحساب الموحد وفوائد الصرف منه،
وبعد المداولة،

يقـرر

- 1/4 حث الدول العربية على تسديد مساهماتها في موازنات المنظمات العربية المتخصصة للعلمين 92/91. أن يتم ذلك حصراً في الحساب الموحد المفتوح لدى صندوق النقد العربي لهذا الغرض ووفقاً لقرار المجلس السابق في هذا الشأن.
- 2/4 التأكيد على قرار المجلس رقم 1086 فقرة 6 والمتعلق بالتزام المنظمات العربية بالفوائد المحددة للصرف في الحساب الموحد.
- 3/4 يقوم صندوق النقد العربي بالصرف للمنظمات العربية عند التزامها بفوائد الحساب الموحد.
- 4/4 تقوم إدارة الحساب الموحد بإعداد بيان دوري مفصل حول موقف السداد وأوجه الصرف وإرساله إلى الدول العربية.

(ق 4/1132)

5 - الهيكل التنظيمي للمنظمات:

إطلع المجلس على مذكرة الأمانة العامة بهذا الخصوص ونظراً لضرورة استكمال الإجراءات الخاصة بإعادة الهيكلة،
وبعد المداولة،

يقرر

دعوة كل من:

أ - منظمة العمل العربية.
ب - المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم.
بالإسراع في إعادة صياغة اتفاقيات إنشائها وفقاً لقرارات المجلس الاقتصادي والاجتماعي المتعلقة بإعادة هيكله منظمات العمل العربي المشترك وموافاة الأمانة العامة بها تمهيداً لعرضها على مجلس الجامعة.

(ق 5/1132)

6 - تحديد مقر المنظمة العربية للتنمية الصناعية والتعدين:

بعد استماع المجلس إلى التقرير الشفهي الذي قدمه رئيس اللجنة التي شكلها لهذا الغرض، والاتفاق الذي تم بين الدول العربية المعنية.
وبعد المداولة،

يقرر

- 1/6 أن يكون مقر المنظمة العربية للتنمية الصناعية والتعدين مدينة الرباط بالمملكة المغربية.
- 2/6 توجيه الشكر إلى جمهورية العراق على استضافتها للمنظمة خلال الفترة السابقة.
- 3/6 تكليف مدير عام المنظمة العربية للتنمية الصناعية والتعدين باتخاذ الإجراءات التنفيذية لنقل المقر في موعد أقصاه نهاية شهر مايو 1992.
- 4/6 تقوم دولة المقر بتقديم كافة التسهيلات الممكنة لتحقيق ذلك.
- 5/6 توفير المبالغ اللازمة لانتقال المنظمة وتحمل دولة المقر/المملكة المغربية/نفقات نقل موجودات المنظمة على أن يتم خصمها من مساهمات المملكة المغربية في موازنات المدة - طمات، على أن يعود الأمر إلى المجلس بخصوص تعويضات الموظفين.
- 6/6 دعوة المجلس التنفيذي للمنظمة لاجتماع استثنائي للنظر في إجراءات نقل المنظمة وتحديد بدلات وتعويضات الموظفين وتوفير المبالغ اللازمة لذلك.

(ق 6/1132)

(ق 1132 - 50 - ج 2 - 2 - 1992/2/5)

محور أعمال الدورة:

1 - التكامل الاقتصادي العربي:

أ - تنمية التجارة البينية العربية:

بعد الإطلاع على مذكرة الأمانة العامة حول استكمال إزالة العوائق التي تحد من سرعة تحد من

سرعة التقدم نحو تنفيذ اتفاقية تيسير وتنمية التبادل التجاري بين الدول العربية، وإدراكاً من المجلس للترابط بين ضرورة زيادة الصادرات ونجاح واستمرارية الإصلاح الاقتصادي، وافتناعاً منه بضرورة الاستفادة من الإنتاج الكبير لخفض أسعار المنتجات العربية وتحسين نوعيتها، وبعد الاستماع إلى توضيحات الأمين العام المساعد للشؤون الاقتصادية، وبعد المداولة،

يقرر

- 1- الترحيب بموافقة جمهورية مصر العربية على الانضمام لاتفاقية تيسير وتنمية التبادل التجاري بين الدول العربية.
- 2- دعوة الدول العربية التي لم تستكمل بعد إجراءات التصديق على اتفاقية تيسير وتنمية التبادل التجاري بين الدول العربية الإسراع في استكمال تلك الإجراءات وذلك كسباً للوقت وتعميماً للفائدة.
- 3- يدعو المجلس الدول العربية إلى إزالة القيود الإدارية المفروضة على السلع العربية بالتدريج.
- 4- دعوة الاتحاد العام لغرف التجارة والصناعة والزراعة في البلدان العربية لإقامة المعارض التجارية بغرض ترويج المنتجات العربية في الأسواق العربية.
- 5- تكليف الأمانة العامة والمؤسسات العربية المعنية ومن بينها برنامج تمويل التجارة العربية بإعادة المزيد من الدراسات في مختلف مجالات تمويل التجارة وضمان الصادرات والمعلومات التجارية لتنمية المبادلات التجارية العربية البينية.
- 6- متابعة الأمانة العامة ولجنة المفاوضات التجارية بتنفيذ هذا القرار وتقديم تقرير دوري عنه إلى المجلس.

(ق 1/1133)

ب - تشجيع الاستثمارات العربية في الدول العربية:

بعد الإطلاع على مذكرة الأمانة العامة (الإدارة العامة للشؤون الاقتصادية)، بشأن تشجيع الاستثمارات العربية في الوطن العربي. وبعد الاستماع لشرح الأمين العام المساعد للشؤون الاقتصادية. وافتناعاً من المجلس بضرورة تخفيف العوائق أمام الاستثمار العربي، وبعد المداولة،

أوصي بـ

- 1- تحسين مناخ الاستثمار بالإسراع في تخفيف القيود الاقتصادية على جميع أنواع الاستثمارات وتبسيط إجراءات منح تراخيص الاستثمار.
 - 2- تكثيف الجهود لجذب رأس المال العربي إلى الوطن العربي بشتى الوسائل ومن بينها:
- أ - دعوة الأمانة العامة وصندوق النقد العربي إلى الاستمرار في دراسة سبل تطوير الأسواق المالية في

الدول العربية التي لديها أسواق مالية ودراسة إمكانية فتحها على بعضها البعض والربط فيما بينها وكذلك الاستفادة من جهود صندوق النقد العربي لتزويد المستثمرين بما يلزمهم من معلومات وبيانات تساعد على إجراء دراسات الجدوى واتخاذ القرارات وزيادة تدفق الاستثمارات العربية البينية.

ب- بحث اللجنة التحضيرية لمؤتمر رجال الأعمال والمستثمرين العرب على المحافظة على دورية انعقاده.

3- تعزيز دور المؤسسة العربية لضمان الاستثمار بالوسائل المناسبة وفقاً لمرئيات مجالس محافظيتها وفي ضوء احتمال الحاجة إلى زيادة إمكانيات الضمان بسبب النمو المتوقع للاستثمار العربي.

(ق 2/1133)

(ق 1133 - د 50 - ج 2-2-1992/2/5)

الإصلاح الاقتصادي:

أطلع المجلس على مذكرة الأمانة العامة وعلى مذكرة دولة الكويت حول الإصلاح الاقتصادي واستمع إلى شرح الأمين العام المساعد للشؤون الاقتصادية وإلى المداخلات القيمة التي قدمها السادة رؤساء الوفود والتي أكدت جميعها رغم إدراكها للتباين بين الظروف الاقتصادية والاجتماعية للدول الأعضاء على أهمية الإصلاح الاقتصادي وضرورة تحرير الاقتصاد من القيود المختلفة لدعم مسيرة التكامل الاقتصادي العربي.

كما تعرضت مداخلات الوفود إلى المبادئ والأسس التي تقوم عليها عملية الإصلاح وخصوصاً أهمية تقليص عجز الموازنة العامة تدريجياً، وتفادي الافتراض من الجهاز المصرفي وخاصة من البنك المركزي. وتوحيد أسعار الصرف للعملة الوطنية في سعر واحد مع تقوية الرقابة النوعية على المصارف تهدف تنظيم نشاطها.

ونظرت المداخلات إلى أهمية تطوير التشريعات المتعلقة بتنظيم التجارة والاستثمار وضرورة رفع كفاءة الشركات الحكومية والعامة.

وأشارت المداخلات إلى أهمية الاستفادة من الإمكانيات المتاحة لمؤسسات التمويل العربية والدولية لتقرير عملية الإصلاح الاقتصادي في الدول العربية.

كما نبهت إلى أهمية مواجهة الآثار السلبية التي يمكن أن تحدثها إجراءات الإصلاح على الفئات الفقيرة وضرورة أحداث أو تطوير صناديق اجتماعية تسهم التخفيف من معاناتها.

وأكدت المداخلات على أهمية التعاون العربي لدعم وتعزيز مسيرة الإصلاح الاقتصادي في الدول العربية عبر تسهيل تدفق الاستثمار فيما بينها وتنمية مبادلاتها التجارية وتنسيق مواقفها تجاه التكتلات الاقتصادية الدولية لضمان مصالحها الحيوية.

كما أثيرت تساؤلات إضافية عديدة لم يرد ذكرها في مذكرة الأمانة العامة، ومنها ضرورة الاتفاق على معاني التعاريف والعبارات الواردة تحت موضوع الإصلاح الاقتصادي، وكذلك مسألة الإصلاح الإداري والعلاقة بين التخطيط المركزي ودور القطاع الخاص، ومسألة دور الخصخصة وتحسين إداء الشركات العامة، وغير ذلك من المواضيع الواجب إيضاها، وبعد المداولة،

يقرر

- 1/2 - التأكيد على أهمية تحقيق الإصلاح والاستقرار الاقتصادي وتحرير الاقتصاد من القيود المختلفة واعتباره أساساً ضرورياً لدعم مسيرة التكامل الاقتصادي العربي.
- 2/2 - التأكيد على أهمية تحقيق الاستقرار الاقتصادي والمالي.
- 3/2 - أهمية الاستفادة من التسهيلات التي تقدمها المؤسسات التمويلية العربية والدولية لدعم سياسات وتمويل عملية الإصلاح الاقتصادي.
- 4/2 - اهتمام المجلس الاقتصادي والاجتماعي فنياً بمسيرة الإصلاح الاقتصادي للاسترشاد بمرئياته في الدول العربية الراغبة في ذلك.

2- الأمن الغذائي العربي:

بعد إطلاع المجلس على مذكرة الأمانة العامة ومذكرة دولة الكويت ومذكرة المنظمة العربية للتنمية الزراعية عن الأمن الغذائي العربي، وبعد الاستماع إلى شرح الأمين العام المساعد للشؤون الاقتصادية، وإلى المداخلات القيمة للسادة رؤساء الوفود المشاركة، وافتناعاً من المجلس بأهمية هذا الموضوع وضرورة تحقيق أكبر قدر من الزيادة في إنتاج المواد الغذائية لتفليص مستوردات الدول العربية منها ضرورة الاستفادة قطاع الزراعة من إجراءات الإصلاح الاقتصادي، وبعد المداولة،

يقرر

- 1/3 - تشجيع الاستثمار في القطاع الزراعي لحفز الإنتاج الغذائي العربي، وتسهيل تبادله، وتطوير سياسة التسعير.
- 2/3 - دعوة الدول العربية للعمل على زيادة إنتاج الحبوب والزيوت ومنتجات الألبان واللحوم بمعدلات مقبولة.
- 3/3 - التأكيد على أهمية فريق عمل الأمن الغذائي العربي وتشجيعه على مواصلة أعماله وأداء مهامه، ومطالبه أعضاء الفريق بالالتزام بحضور اجتماعاته والمساهمة الإيجابية في أعماله.
- 3/4 - تكليف الإدارة العامة للشؤون الاقتصادية بتقديم تقرير دوري عن نشاط الفريق.

4- الموارد المائية العربية

بعد إطلاع المجلس على محضر اجتماع الخبراء المكلفة بوضع إطار وعناصر دراسة الموارد المائية في الوطن العربي. وعلى التقرير الأول الذي قدمه لمركز العربي لدراسات المناطق الجافة والأراضي القاحلة. وبعد الاستماع إلى الإيضاحات المقدمة في هذا الشأن ونظراً لأهمية استكمال دراسة الموارد المائية في الوطن العربي وفقاً لإطار وعناصر الدراسة المقترحة، وبعد المداولة،

يقرر

- 1/4 - استكمال الدراسة الفنية من قبل المركز العربي لدراسات المناطق الجافة والأراضي القاحلة بعد تقديم البيانات من قبل الدول الراغبة في ذلك خلال شهرين من تاريخه.
- 2/4 - إحالة الجوانب السياسية والقانونية فيما يتعلق بالمياه الدولية المشتركة إلى مجلس الجامعة لاتخاذ ما يراه مناسباً.
- 3/4 - تقوم الأمانة العامة (الإدارة العامة للشؤون السياسية والدولية والإدارة العامة للشؤون القانونية) بالإعداد للجوانب السياسية والقانونية مع الاستفادة مما تقدمه الدول الراغبة في ذلك.
- 4/4 - عدم شمول الدراسات المسار إليها أعلاه الاتفاقيات القائمة الخاصة بنهر النيل.

(ق1136 - 50-ج2-2 - 1992/2/5)

تقارير المجالس الوزارية المتخصصة واللجان وفرق العمل:

أولاً - تقارير وقرارات المجالس الوزارية:

1- تقرير وقرارات الدورة السابعة لمجلس وزراء النقل العرب

أحيط المجلس علماً بتقرير وقرارات الدورة السابعة لمجلس وزراء النقل العرب،

وبعد الإطلاع على قرار موافقة مجلس وزراء النقل العرب على إنشاء الهيئة العربية لتصنيف

السفن وفق مبدأ التمويل الذاتي،

وبعد الاستماع إلى الشرح الذي قدمه الأمين العام المساعد للشؤون الاقتصادية حول موضوعي:

- اللجنة العربية الدائمة للطيران المدني.

- الهيئة العربية لتصنيف السفن.

وبعد الاستماع إلى الشرح الذي قدمه معالي وزير النقل في الجمهورية العربية السورية المهندس

يوسف أحمد حول وجه نظر وزراء النقل العرب المتعلقة بإنشاء هيئة الطيران المدني للدول العربية.

وإذ يعرب عن شكره لمعاليه على الإيضاحات القيمة التي قدمها حول هذا الموضوع

وبعد المداولة،

يقرر

1- اللجنة العربية الدائمة للطيران المدني:

1/1 الموافقة من حيث المبدأ على إنشاء هيئة فنية للطيران المدني العربي ترتبط إدارياً بالجامعة العربية.

1/ 2 يتم إنشاء الهيئة في إطار أهداف قرارات المجلس المتعلقة بإعادة هيكلة مؤسسات العمل العربي المشترك.

1/ 3 يقوم مجلس وزراء النقل العرب بإعداد دراسة لهذا المشروع ويأخذ في اعتباره:

أ - أن تنحصر مجالات عمل الهيئة على الأمور الفنية للطيران المدني.

ب - أن تكون التبعية الإدارية للجامعة العربية وتخضع للرقابة المالية للجامعة.

ج - أن لا تتجاوز موزانتها السنوية مبلغ نصف مليون دولار.

1/ 4 إعادة عرض الموضوع على المجلس بعد استكمال الدراسة المطلوبة.

2- الهيئة العربية لتصنيف السفن:

1/2 الطلاب من مجلس وزراء النقل العرب استكمال دراسة سبل تمويل تأسيس الهيئة العربية لتصنيف

السفن وإعادة مشروع نظامها إلى المجلس الاقتصادي لأهمية الموضوع وتمكينه من اتخاذ القرار

المناسب.

(ق 1137/1)

2- تقرير وفرارات الدورة التاسعة لمجلس وزراء الإسكان والتعمير العرب:
أحيط المجلس علماً بتقرير وفرارات الدورة التاسعة لمجلس وزراء الإسكان والتعمير العرب.
(ق/1137/2)

3- تقرير وفرارات الدورة الثالثة لمجلس الوزراء العرب المسؤولين عن شؤون البيئة.
أحيط المجلس علماً بتقرير وفرارات الدورة الثالثة لمجلس الوزراء العرب المسؤولين عن شؤون
البيئة.

يقرر

1 / 3- التأكيد على قرار مجلس الوزراء العرب المسؤولين عن شؤون البيئة رقم 16 بشأن ضرورة
المشاركة العربية المكثفة في الاجتماع التحضيري الأخير لمؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة
والتنمية الذي سينعقد بنيويورك في شهر آذار (مارس) 1992، وكذلك في مؤتمر الأمم المتحدة
المعني بالبيئة والتنمية الذي سيعقد في البرازيل على أعلى المستويات السياسية والفنية في
تموز/يوليو/1992.

2/3- دعوة كافة الدول العربية باتخاذ موقف موحد تجاه محاولات تحميل النفط مشاكل التلوث البيئي حتى
تكون القرارات التي يصدر عن مؤتمر البرازيل عادلة وغير متحيزة ولا ينعكس سلباً على برامج
التنمية للدول العربية والدول النامية الأخرى خاصة وأن العالم العربي يعتبر منتجاً رئيسياً للطاقة
الأحفورية.

(3/1137)

(ق 1137 د 50 ج 2-2-6/1992)

ثانياً - تقارير اللجان

1- لجنة التنسيق العليا

أحيط المجلس علماً بتقرير وفرارات لجنة التنسيق العليا.

(ق 1/1138)

2- لجنة تنسيق المعلومات التجارية:

أحيط المجلس علماً بتقرير وتوصيات لجنة تنسيق المعلومات التجارية.

(ق 2/1138)

3- لجنة المفاوضات التجارية:

بعد إطلاع المجلس على تقرير وتوصيات لجنة المفاوضات التجارية.

يقرر

الموافقة على تقرير وتوصيات الاجتماع السابع للجنة المفاوضات التجارية المنعقد في القاهرة

بتاريخ 1992/2/1 (مرفق رقم 7).

(ق 3/1138)

4- الهيئة العربية لاتفاقية الاستثمار:

بعد إطلاع المجلس على تقرير وتوصيات الاجتماع الخامس عشر للهيئة العربية لاتفاقية الاستثمار،

يقرر

الموافقة على تقرير وتوصيات الاجتماع الخامس عشر للهيئة العربية لاتفاقية الاستثمار المنعقد في القاهرة بتاريخ 1992/2/1 (مرفق رقم 8).

(ق 4/1138)

تقرير الأمين العام

أولاً: متابعة تنفيذ قرارات الدورة الخمسين.

1- إدخال اللغة العربية لغة رسمية في مجلس التعاون الجمركي في بروكسل. اطلع المجلس على تقرير وتوصيات اجتماع اللجنة الرباعية المكونة من ممثلي كل من المملكة الأردنية الهاشمية، المملكة العربية السعودية، المملكة المغربية، جمهورية مصر العربية والخاصة بدراسة كيفية توزيع نفقات إدخال اللغة العربية لغة رسمية في مجلس التعاون الجمركي في بروكسل على الدول العربية. كما استمع إلى الإيضاحات المقدمة من قبل الأمانة العامة في هذا الشأن. وبعد المداولة،

يقرر

الموافقة على تقرير وتوصيات اللجنة الرباعية التي عقدت اجتماعها خلال الفترة 29-30/6/1992 بمقر الأمانة العامة بالقاهرة (مرفق رقم 5).

(ق 1141-1142-51-ج 1-14-17/9/1992)

2- دعم الصمود والانتفاضة في الأراضي الفلسطينية المحتلة:

اطلع المجلس على تقرير الإدارة العامة للشؤون الاقتصادية حول متابعة تنفيذ قراراته الخاصة بدعم الصمود والانتفاضة في الأراضي الفلسطينية المحتلة. وإذ يؤكد على أهمية مواصلة الجهود لتذليل المشكلات التي تواجه تسويق الفوائض السلعية الفلسطينية وتوفير كل أشكال الدعم الممكن لتعزيز قدره الاقتصاد الفلسطيني الانتاجية والتشغيلية وبعد المداولة،

يقرر

تكليف الإدارة العامة للشؤون الاقتصادية بمواصلة جهودها بالتعاون والتنسيق مع دولة فلسطين والجهات العربية والدولية ذات العلاقة لتنفيذ قراراته السابقة حول الموضوع وتقريره متابعة دوري.

(ق 1142-1143-51-ج 1-14-17/9/1992)

3- تقرير التصفية والجرد.

اطلع المجلس على تقرير المتابعة المقدم من الأمانة العامة، واستمع إلى الشرح الـذي قدمه الأمين العام المساعد للشؤون الاقتصادية، وبعد المداولة،

بقرار

1- شكر مجلس محافظي الصندوق العربي للإنماء الاقتصادي والاجتماعي على تجاوبه مع قرار المجلس رقم 3/1132 وتكلفة إدارة الصندوق بدراسة تطبيق الفوائد التي سبق أن اعتمدها الصندوق لتشمل كلا من مجلس وزراء العدل العرب وكلية البريد العربية والأكاديمية العربية للنفـل البحري.

2- تكليف الأمانة العامة بمتابعة الموضوع لدى إدارة الصندوق العربية للإنماء الاقتصادي والاجتماعي ليتم تسوية المستحقات في أسرع وقت ممكن وتقديم تقرير بذلك للمجلس في دورته القادمة.
(ق 1143-د51-ج1-14-17/9/1992)

4- الحساب الموحد.

اطلع المجلس على مذكرتي الأمانة العامة وصندوق النقد العربي وتوصيات لجنة التنسيق العليا للعمل العربي المشترك ولجنة المنظمات للتنسيق والمتابعة المنبثقة عن المجلس الاقتصادي والاجتماعي بهذا الشأن. وبعد المداولة،

بقرار

أ- حث الدول العربية التي عليها متأخرات على تسديد مساهماتها في موازنات المنظمات العربية المتخصصة للعامين 1991 و1992 على أن يتم ذلك حصراً في الحساب الموحد المفـوح لدى صندوق النقد العربي.

ب- التأكيد على قرار المجلس رقم 1086 فقرة 6 بالتزام المنظمات بالقواعد المحددة للاصـرف من الحساب الموحد.

ج- مواصلة التنسيق بين إدارة الحساب الموحد والمنظمات العربية المعنية لتيسير إجراءات السحب من الحساب الموحد.

د - تكليف صندوق النقد العربي بتقديم تقرير متابعة دوري حول سير العمل بالحساب الموحد.
(ق 1144-د51-ج1-14-17/9/1992)

5- الهيكل التنظيمي للمنظمات.

اطلع المجلس على مذكرة المتابعة المقدمة من الأمانة العامة بهذا الخصوص. وعلى المذكرتين الواردين من منظمة العمل العربية والمنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم في هذا الشأن، واستمع إلى إيضاحات معالي وزير العمل في الجماهيرية العربية الليبية الاشتراكية العظمى نيابة عن مؤتمر العمل العربي التاسع عشر.

كما استمع إلى إيضاحات معالي وزير التربية والتعليم في دولة الكويت نيابة عن المؤتمر العام لـ وزراء التربية العرب.
وبعد المداولة،

يقرر

- 1- ضرورة استكمال إجراءات إعادة هيكلة منظمات العمل العربي المشترك وفعالياتها للهيكل التنظيمي المعتمد من المجلس ورفع تقرير عن نتائج ذلك في دورة قادمة.
- 2- تقوم الأمانة العامة بإيجاد الحلول المناسبة للمشاكل التي تواجه المنظمات العربية المتخصصة عند تطبيق قرارات المجلس المتعلقة بإعادة هيكلة المنظمات على أن لا تتعارض هذه الحلول مع روح تلك القرارات.

(ق 1145 - د 51 - ج 1 - 14 - 17/9/1992)

6- اختيار الرباط عاصمة المملكة المغربية كمقر للمنظمة العربية للتنمية الصناعية والتعدين.

اطلع المجلس على تقرير الأمانة العامة.
واستمع إلى توضيحات الأمين العام المساعد للشؤون الاقتصادية.
وبعد المداولة،

يقرر

- أ- شكر المملكة المغربية على التسهيلات التي وفرتها لتيسير انتقال المنظمة إلى مقرها الجديد والدعوة للاستعجال باستكمال إجراءات الاستمرار للمنظمة لتستأنف أعمالها في أقرب فرصة ممكنة.
- ب- شكر الأمانة العامة على مبارداتها بتقديم المساعدات اللازمة لتسهيل هذا الانتقال.
- ج- دعوة الدول العربية التي عليها متأخرات لتسديد المتأخرات وأنصبتها في موازنة المنظمة لـدى الحساب الموحد في صندوق النقد العربي لتتمكن المنظمة من موازنة نشاطها.

(ق 1146 - د 51 - ج 1 - 14 - 17/9/1992)

7- الأمن الغذائي العربي.

اطلع المجلس على مذكرة الأمانة العامة حول الأمن الغذائي.
وإدراكاً منه لأهمية الأمن الغذائي العربي ولضرورة تعزيز الجهود من أجل تحقيق قدر أكبر من الزيادة في إنتاج المواد الغذائية لتقليص مستوردات الدول العربية منها.
وإفتناعاً من المجلس بعدم استطاعة فريق الأمن الغذائي القيام بواجباته نتيجة لـ صعوبات عديدة والمهام الجسيمة التي كانت منوطة به.
وبعد المداولة،

يقرر

- أ- يوجه المجلس بنقل مهام فريق الأمن الغذائي إلى المنظمة العربية للتنمية الزراعية لتحقيق أهداف الأمن الغذائي العربي.

ب - تقوم الأمانة العامة (الإدارة العامة للشؤون الاقتصادية) بالتعاون مع المنظمة العربية للتنمية الزراعية بمتابعة جهود تحقيق الأمن الغذائي.

ج - توجيه الشكر إلى الفريق وأعضائه على الجهود التي بذلوها خلال الفترة الماضية.

(ق 1147 - د 51 - ج 1 - 14 - 17/9/1992)

أ - الهيئة العربية للطيران المدني.

اطلع المجلس على مذكرة الأمانة العامة.

وعلى المذكرة المقدمة من السيد رئيس اللجنة العربية الدائمة للطيران المدني، وعلى القرارات السابقة الصادرة عن مجلس وزراء النقل العرب والمجلس الاقتصادي والاجتماعي ومجلس جامعة الدول العربية بهذا الخصوص، وبعد المداولة،

يقرر

إرجاء البت في الموضوع إلى الدورة القادمة للمجلس.

(ق 1149 - د 51 - ج 1 - 14 - 17/9/1992)

ب - الهيئة العربية لتصنيف السفن.

اطلع المجلس على مذكرة الأمانة العامة، وعلى تقرير الأكاديمية العربية للنقل البحري، وبعد اطلاعه على القرارات السابقة الصادرة عن مجلس وزراء النقل العرب والمجلس الاقتصادي والاجتماعي بهذا الشأن، وبعد المداولة،

يقرر

1 - الموافقة على إنشاء الهيئة العربية لتصنيف السفن بالتكلفة الموضحة في مذكرة الأكاديمية العربية للنقل البحري ووفقاً لمبدأ التمويل الذاتي.

2 - الموافقة على استضافة الأكاديمية العربية للنقل البحري للمقر الرئيسي للهيئة خلال المرحلة التأسيسية.

3 - تكليف الأمانة العامة بالتعاون مع الأكاديمية العربية للنقل البحري في اتخاذ الخطوات النظامية لتمكين الهيئة من ممارسة نشاطها.

4 - تساعد الأمانة العامة لجامعة الدول العربية في تمويل المرحلة التأسيسية للهيئة (وفقاً للميزانية المرفقة) وذلك من خلال موازنتها السنوية وعلى سبيل السلفة وأن يتم خصم هذه المساهمة من أنصبة الدول في موازنة الأمانة العامة عند استعادة مبالغ السلفة من الهيئة.

(ق 1150 - د 51 - ج 1 - 14 - 17/9/1992)

محور أعمال الدورة

الإصلاح الاقتصادي والتكامل العربي.

أولاً: الإصلاح الاقتصادي

اطلع المجلس على مذكرة الأمانة العامة حول الإصلاح الاقتصادي وعلى ورقة المنظمة العربية للتنمية الإدارية حول الإصلاح الإداري،
كما استمع إلى عرض تجارب الإصلاح الاقتصادي في كل من جمهورية مصر العربية والمملكة المغربية والجمهورية التونسية،
وبعد المداولة،

يقرر

- 1- التأكيد على ما جاء في القرار رقم 1134 بخصوص الإصلاح الاقتصادي.
- 2- اعتبار مذكرة الأمانة العامة إطاراً عاماً مناسباً للإصلاح الاقتصادي ويمكن أن تسترشد الدول العربية بهذا الإطار العام في استكمال مسيرتها الإصلاحية تمشياً مع القرار 1134 وخصوصاً بشأن:
 - أ- تحقيق الاستقرار المالي والاقتصادي.
 - ب- تحرير الاقتصاد من القيود المختلفة.
 - ج- تخفيف الانعكاسات السلبية لبعض إجراءات الإصلاح الاقتصادي على الطبقات محدودة الدخل لتحقيق الاستقرار الاجتماعي والسياسي، مما يكفل نجاح برنامج الإصلاح الاقتصادي.
 - د- رفع الكفاءة الإدارية للقطاع الحكومي والعام وتشجيع القطاع الخاص.
- 3- توجيه الشكر إلى معالي الدكتور يسري مصطفى وزير الاقتصاد والتجارة الخارجية في جمهورية مصر العربية، وإلى معالي مولاي زين العابدين الزاهدي وزير التجارة والصناعة والخصخصة في المملكة المغربية، وإلى معالي الدكتور الصادق رابح وزير الاقتصاد في الجمهورية التونسية على العرض القيم لتجارب بلدانهم في الإصلاح الاقتصادي.
- 4- أ- يهنئ المجلس جمهورية مصر العربية والمملكة المغربية والجمهورية التونسية على ما حققته من نجاح وتقدم وتوفيق في مسيرة الإصلاح الاقتصادي والإداري، ويعبر لهم عن رضائهم عن الخطوات المتخذة لهذا الغرض ويشجعهم على الاستمرار ومواصلة الجهود في هذا الاتجاه.
 - ب- يعبر المجلس عن تأكده من إقتناع حكومات وشعوب كل من جمهورية مصر العربية والمملكة المغربية والجمهورية التونسية بالإصلاح الاقتصادي وتحرير الاقتصاد من القيود المختلفة واعتباره أساساً ضرورياً لدعم مسيرة التكامل الاقتصادي العربي وعليه يشجع كافة مؤسسات العربية والدولية والمستثمرين عن دعمهم ووضع ثقة أكبر في اقتصادهم.
- 5- استعراض التجارب الفطرية من قبل الدول الراغبة في ذلك في الدورات القادمة للمجاسن تعميمها للفائدة.
- 6- مواصلة الأمانة العامة (الإدارة العامة للشؤون الاقتصادية) دراساتها وأبحاثها المتعمقة في إجراءات الإصلاح الاقتصادي.

(ق 1152 - د 51 - ج 1 - 14 - 17/9/1992)

ثانياً: التكامل الاقتصادي العربي (تنمية التجارة العربية البينية)

اطلع المجلس على ورقة الامانة العامة حول سبل تنمية التجارة العربية البينية وموضـوعـها المتعلقين بتبسيط وتسهيل إجراءات الحدود والعبور بين الدول العربية، وتوحيد المواصفات والمقاييس للسلع العربية المتبادلة، وإذ يعرب المجلس عن اهتمامه بمعالجة قضايا الحدود والعبور لما ذاك من أثر إيجابي في تبادل السلع العربية وتخفيض تكاليف نقلها مما يزدى قدرتها التنافسية ومـن ثـم تنمية المبادرات التجارية العربية البينية، وإدراكاً منه لأهمية توحيد المواصفات والمقاييس للسلع العربية المتبادلة حفاظاً على جودتها وتسهيلاً لتبادلها،
وبعد الاستماع إلى توضيحات الأمين العام المساعد للشؤون الاقتصادية،
وبعد المداولة،

يقـر

- 1- في مجال تبسيط إجراءات الحدود والعبور:
تكليف الأمانة العامة بالدعوة لعقد اجتماع مشترك للفنيين والخبراء من إدارات الجمـارك والنقل والمواصلات وبحضور ممثلين عن وزارات الداخلية في الدول العربية لدراسة:
أ - سبل تبسيط الإجراءات الجمركية على السلع العربية.
ب - تنشيط العمل باتفاقية تنظيم النقل بالعبور "الترانزيت" واقتراح الصيغة العملية لتبسيط وتسهيل إجراءات عبور السلع ووحدات النقل والأفراد بين الدول العربية.
ج - إمكانية تبادل الدول العربية فيما بينها التشريعات والفوانين الجمركية المتعلقة بالسلع العربية.
د - إمكانية اعتماد بيان (تصريح عبور)، الذي نظمته اتفاقية تنظيم النقل بالعبور "الترانزيت" بين دول الجامعة العربية، من قبل كافة الدول العربية الأعضاء وغير الأعضاء في اتفاقية تنظيم النقل والعبور "الترانزيت" بهدف تسهيل انتقال السلع العربية بين الدول العربية).

2- في مجال المواصفات والمقاييس:

- أ - العمل بالمواصفات العربية الموحدة التي صدرت عن المنظمة العربية للتنمية الصناعية والتعدين للسلع العربية المتبادلة ما بين الدول العربية.
ب - اصطحاب السلع العربية المتبادلة والمعايير بموجب الفوائض السلعية التي يعتمدها المجالس بشهادة مطابقة للمواصفات القياسية المتفق عليها مع الجهات الوطني للتفيس حفاظاً على مستوى جودة السلع العربية المتبادلة.
ج -حث الدول العربية لتبني مواصفات عربية موحدة وأن يتم الاعتراف المتبادل بالمواصفات الفنية الفطرية للسلع العربية المتبادلة إلى حين اعتماد مواصفة عربية موحدة بها.
د - تكليف المنظمة العربية للتنمية الصناعية والتعدين الاستمرار في إعداد المواصفات العربية الموحدة للسلع العربية وخاصة تلك التي يتم تحرير تبادلها من قبل المجالس الاقتصادية والاجتماعية.

(ق 1153 - د 51 - ج 1 - 14 - 1992/9/17)

مواصلة تنظيم شؤون الغرف التجارية العربية الأجنبية المشتركة.

اطلع المجلس على مذكرة المانة العامة حول تنظيم شؤون الغرف التجارية العربية الأجنبية المشتركة، كما استمع إلى إيضاحات الأمين العام المساعد للشؤون الاقتصادية - د. ول. م. - مشاكل التي تتعرض لها الغرف،

وتدارس مقترحات التي قدمتها سيادته لحل تلك المشاكل، وإدراكاً للأهمية المتزايدة لدور الغرف المشتركة في تط. وير وتن. شيط العلاقات التجارية والاقتصادية وتوثيق العلاقات بين الجانبين العربي والأجنبي. وبعد المداولة،

يقـرر

تكليف الأمانة العامة بالتعاون مع ممثلين من وزارات الخارجية والمالية والتجارة والجهات ذات العلاقة بإعداد دراسة شاملة عن وضع الغرف المشتركة وطبيعة عملها وتقديم المقترحات إلى المجلس في الدورة القادمة.

(ق 1154 - د 51 - ج 1 - 14 - 1992/9/17)

أبعاد نتائج مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية

اطلع المجلس على المذكرة المقدمة من الأمانة العامة عن أبعاد نتائج م. مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية الذي انعقد في ريو دي جانيرو من 3 - 14/6/1992، واستمع إلى شرح الأمين العام المساعد للشؤون الاقتصادية،

وإدراكاً لضرورة التعامل مع قرارات المؤتمر وخاصة تنفيذ الاتفاقيات المعنية بالبيئة والتنمية بما يتلائم مع المصالح العربية. وبعد المداولة،

يقـرر

1 - مواصلة البحوث العلمية اللازمة من قبل الجهات الفطرية والعربية ذات العلاقة لتف. يص. الشكوك حول موضوع التغير المناخي مع التركيز على التقنية الأمنية بيئياً والمناسبة للات. صادرات العربية. وتبادل المعلومات ونتائج البحوث بين الدول العربية.

2 - تكثيف التنسيق الفطري الداخلي والمشاركة في المفاوضات والنشاطات التي تنهم بوضع الإجراءات التنظيمية والتنفيذية لمواثيق البيئة والتنمية المعتمدة من مؤتمر ريو وتكثيف التشاور والتنسيق مع الدول العربية في هذا الشأن لتفادي اتخاذ أي إجراءات تتنافى مع المصلحة العربية.

3 - دعوة الوزراء العرب المعنيين بشؤون البيئة لتشكيل فريق من الخبراء في شؤون الطاقة والبيئة والمال والاقتصاد من كل من: المملكة العربية السعودية والكويت ومصر وسورية والجزائر والمغرب وتونس والعراق. وأية دولة عربية رغبة، بالإضافة إلى الأمانة العامة ومنظمة الأقط. ار العربية المصدرة للبترو. والصندوق العربي للإنماء الاقتصادي والاجتماعي للقيام بتقي. يم. ش. امل لتنت. ائج

المؤتمر وتقديم تقارير وتوصيات وإجراءات محددة بما في ذلك آليات متابعة موثيق مؤتمر ريو في مجال البيئة والتنمية.

4- تكليف الأمانة العامة بالتعاون مع الجهات ذات العلاقة بإصدار نشرة تثقيفية عن البيئة بصفة عامة وعن دور المجموعة العربية في تنفيذها لبيئتها بصفة خاصة.

(ق 1155-د51-ج1-14-1992/9/17)

التقرير الدوري عن الأمن الغذائي العربي.

اطلع المجلس على التقرير الدوري للمنظمة العربية للتنمية الزراعية عن الأمن الغذائي العربي، وبعد المداولة،

قرر

1- توجيه الشكر للمنظمة العربية للتنمية الزراعية على ما بذلته من جهود في إعداد هـ-ذا التف-رير، وحثها على مضي قدماً في تطويره وتحسينه.

2- دعوة المنظمة العربية للتنمية الزراعية إلى تعزيز جهودها من أجل تحقيق أهداف الأمم-ن الغ-ذائي العربي.

(ق 1157-د51-ج1-14-1992/9/17)

تقارير المجالس الوزارية العربية المتخصصة واللجان وفرق العمل.

أولاً: تقارير اللجان:

1- لجنة التنسيق العليا للعمل العربي المشترك.

أحيط المجلس علماً بتقرير وقرارات لجنة التنسيق العليا للعمل العربي المشترك مع اعتماد التوصيات الواردة في الفقرة (6) المتعلقة بالحساب الموحد.

(ق 1158-د51-ج2-14-1992/9/17)

2- لجنة المنظمات للتنسيق والمتابعة:

أ- الموافقة على تقرير وتوصيات لجنة التنسيق والمتابعة المنعقدة في القاهرة خلال الفترة 3-4 أغسطس / آب 1992 بصفتها المرفقة (مرفق رقم 6).

ب- اعتماد موازنات المنظمات العربية المعنية التالية لعامي 1993 و1994 على النحو التالي:

- اتحاد إذاعات الدول العربية موازنة 1993 (1.382.400 دولار) (موازنة ع-ام 1994 1.391.800 دولار).

- المنظمة العربية للتنمية الزراعية موازنة 1993 (5.588.550 دولار) موازنة ع-ام 1994 (5.770.550 دولار).

- المنظمة العربية للتنمية الصناعية والتع-دين موازنة 1993 (3.000.000 دولار) موازنة ع-ام 1994 (3.000.000 دولار).

- المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم موازنة 1993 (9.853.343 دولار) موازنة ع-ام

1994(10.206.757 دولار).

- منظمة العمل العربية موازنة 1993(4.318.877 دولار) موازنة عام 1994(4.303.336 دولار).

- المنظمة العربية للتنمية الإدارية موازنة 1993(1.462.309 دولار) موازنة عام 1994 (1.495.592 دولار).

- المركز العربي لدراسات المناطق الجافة والأراضي القاحلة موازنة 1993(4.672.472 دولار) موازنة عام 1994(4.795.424 دولار).

ج- إحالة موضوع تأخير بعض الدول العربية لسداد أنصبتها في موازنات المنظمات العربية إلى لجنة التنسيق العليا للعمل العربي المشترك لدراسته وتقديم تقرير في هذا الشأن إلى المجلس في دورة فادمة.
د- مناقشة الدول العربية لسداد أنصبتها في موازنات المنظمات العربية للأمين 93 و 94 مباشرة في الحساب الموحد عند استحقاقها وكذلك المتأخرات عن السنوات السابقة من قبل الدول العربية التي عليها متأخرات.

(ق 1159 - د 51 - ج 2 - 14 - 1992/9/17)

اطلع المجلس على تقرير وتوصيات الهيئة العربية لاتفاقية الاستثمار المنعقدة في 10-11/9/1992 في تونس
وبعد المداولة،

بقدر

الموافقة على التوصيات المضمنة في التقرير في صيغته المرفقة (مرفق 8).
(ق 1163 - د 51 - ج 2 - 14 - 17/9/1992)

التقرير الاقتصادي العربي الموحد.

اطلع المجلس على التقرير الاقتصادي العربي الموحد لعام 1992، واستمع إلى عرض ممثل
صندوق النقد العربي حول أهم الأحداث والتطورات الاقتصادية العربية والدولية خلال عام 1991.
وبعد المداولة،

بقدر

1 - شكر المؤسسات العربية المشاركة في إعداد التقرير الاقتصادي العربي الموحد على جهوده - في
إعداد التقرير.
2 - قيام الجهات المختصة في الدول العربية بموافاة صندوق النقد العربي بملاحظاتها - حول التقرير -
الاقتصادي العربي الموحد لعام 1992 والإحصاءات الواردة به في موعد أقصاه منتصف شهر
أكتوبر 1992 للتمكن من إدخالها في التقارير قبل طباعته في صورته النهائية.
(ق 1167 - د 51 - ج 2 - 14 - 17/9/1992)

ثانيا: الهيئة العربية للطاقة الذرية.

اطلع المجلس على مذكرة المدير العام للهيئة العربية للطاقة الذرية حول قرار المؤتمر العام للهيئة
بعدم سريان قرارات المجلس الاقتصادي والاجتماعي عليها، واستمع إلى توضيحات الأمين العام -مساعد
للشؤون الاقتصادية حول المادة الثامنة وتعديلاتها من معاهدة الدفاع المشترك والتعاون الاقتصادي التي
حددت المجلس الاقتصادي والاجتماعي كإطار مرجعي أعلى لكافة مؤسسات العمل العربي المشترك، وفي
ضوء قرارات المجلس الاقتصادي والاجتماعي الخاصة بإعادة هيكلة مؤسسات العمل العربي المشترك، وبعد
المداولة،

بقدر

التأكيد على سريان قرارات المجلس الاقتصادي والاجتماعي على الهيئة العربية للطاقة الذرية.
(ق 1171 - د 51 - ج 2 - 14 - 17/9/1992)

مواقف الدول العربية من تسديد مساهماتها في موازنات المنظمات العربية المتخصصة:

اطلع المجلس على مذكرة وفد المملكة العربية السعودية وعلى مذكرة الإدارة العامة للشؤون
الاقتصادية ومذكرات المنظمات العربية المتخصصة حيال عدم سداد بعض الدول العربية كامل مساهماتها

في موازنات المنظمات،

وبعد المداخلات المستفيضة التي أبدتها السادة رؤساء الوفود.
وإدراكاً من المجلس لما يترتب على تأخير السداد من صعوبات كبيرة على أداء المنظمات.
وبعد المداولة،

يقـــــــــــــــــرر

- 1- دعوة الدول العربية التي لم تسدد مساهماتها في موازنات المنظمات العربية المتخصصة للعام الحالي 1993 إلى المبادرة بسداد هذه المساهمات في أقرب وقت ممكن وقبل نهاية العام الحالي وأن تنتظم جميع الدول العربية في سداد مساهماتها للسنوات اللاحقة.
- 2- ضرورة قيام الدول العربية التي عليها متأخرات بسداد تلك المتأخرات والمتعلقة بالتزامات محددة وملحة ومترتبة أو قد تترتب على المنظمات خلال العامين القادمين 1994 و 1995.
- 3- تكليف لجنة التنسيق العليا للعمل العربي المشترك والأمانة العامة (الإدارة العامة للشؤون الاقتصادية) بإعداد دراسة حول متأخرات الدول العربية في موازنات المنظمات للسنوات السابقة والالتزامات التي تستعطيها هذه المتأخرات وترتيبها في جدول تحدد فيه طريقة سدادها وبأقساط مريحة عبر السنوات الأربع القادمة حتى تتكون احتياطات لدى الحساب الموحد (لدى صندوق النقد العربي) تساعد على تخفيض مساهمات الدول في المستقبل.
- 4- التأكيد على قيام المنظمات العربية المتخصصة بتنفيذ قراراتي المجلس الاقتصادي والاجتماعي 1056 و 1086 والقرارات اللاحقة ذات الصلة وخاصة ما يتعلق منها بالجوانب الإدارية والمالية والخدمات التي تقدمها تلك المنظمات.
- 5- تكليف أمانة المجلس بتقديم تقارير سنوية منتظمة عن وضع المنظمات مالياً وأدائياً مبنية على تقارير المجلس التنفيذية للمنظمات عن أدائها.
- 6- تكليف السيد الأمين العام لجامعة الدول العربية بزيارة الدول العربية المعنية وتوضيح الصعوبات التي تواجهها المنظمات وموقف المجلس الاقتصادي وقراره حول هذا الأمر، ودعوة تلك الدول لتنفيذ قرار المجلس بالسداد الكامل حسب القرار.

(ق1176 د52/ ج1 - 1993/9/9)

طلب إنشاء مجلس لوزراء الطاقة الكهربائية

اطلع المجلس على مذكرة الأمانة العامة بشأن طلب جمهورية مصر العربية إنشاء مجلس وزاري متخصص للطاقة الكهربائية،
كما استمع إلى إيضاحات الأمين العام المساعد للشؤون الاقتصادية،
وإدراكاً من المجلس لأهمية التنسيق بين الدول العربية في مجال الكهرباء وشبكاتها.
وبعد المداولة،

يقـــــــــــــــــرر

1- الموافقة على إنشاء مجلس لوزراء الكهرباء في الدول العربية تكون أمانته الفنية بالإدارة العامة للشؤون الاقتصادية بالأمانة العامة للجامعة.

2- تكليف الأمانة العامة باتخاذ الإجراءات النظامية اللازمة لوضع هذا القرار موضع التنفيذ.
(ق1177 د52/ ج1 - 1993/9/9)

3/1 تقرير ا لتصفية والجرد

اطلع المجلس على مذكرة الأمانة العامة وإيضاحاتها بهذا الشأن، واستمع إلى مداخلات السادة رؤساء الوفود، واقتناعاً من المجلس بأن فقد بعض موظفي الأكاديمية العربية للنقل البحري لوظائفهم على أثر إعادة هيكلتها وتحويلها إلى نظام التمويل الذاتي كان نتيجة لتوفيق الأكاديمية لأوضاعها مع قرارات المجلس الاقتصادي والاجتماعي بشأن إعادة هيكلة المنظمات.
وبعد المداولة،

يقرر

1- شكر مجلس محافظي الصندوق العربي للإنماء الاقتصادي والاجتماعي لصرفه مستحقات موظفي المنظمات العربية الذي أنهيت خدماتهم بسبب قرارات إعادة الهيكلة.

2- مناقشة مجلس محافظي الصندوق العربي للإنماء الاقتصادي والاجتماعي معاملة موظفي الأكاديمية العربية للنقل البحري الذين أنهيت خدماتهم بسبب إعادة هيكلة الأكاديمية، وتحويلها إلى نظام التمويل الذاتي بمثل معاملة موظفي المنظمات العربية التي ألغيت أو أدمجت تطبيقاً لقرارات المجلس الاقتصادي والاجتماعي لإعادة الهيكلة.

3- مناقشة مجلس محافظي الصندوق العربي للإنماء الاقتصادي والاجتماعي استكمال دفع باقي مستحقات موظفي كلية البريد العربية.

4- تكليف الأمانة العامة بمتابعة موضوع تسوية مستحقات موظفي الأكاديمية العربية للنقل البحري وباقي مستحقات موظفي كلية البريد العربية، مع ادارة الصندوق العربي للإنماء الاقتصادي والاجتماعي، وتقديم تقرير بذلك للمجلس في دورة سبتمبر 1994.

(ق1180 د52/ ج1 - 1993/9/9)

5/1 الهيئة العربية لتصنيف السفن:

بعد الإطلاع على قرار مجلس الجامعة رقم (5293) بشأن إنشاء الهيئة العربية لتصنيف السفن، وعلى توصية المكتب التنفيذي لمجلس وزراء النقل العرب في دورته الخامسة عشر بهذا الشأن، وفي ضوء إيضاحات الأمين العام المساعد للشؤون الاقتصادية حول أهمية إنشاء هذه الهيئة، حفاظاً على المصالح العربية في مجال صناعة النقل البحري، وضرورة تسهيل اجتياز المرحلة التأسيسية للهيئة لتمكينها من الانطلاق والعمل، وحيث أن الأكاديمية العربية للنقل البحري وافقت مشكورة على استضافة الهيئة خلال المرحلة التأسيسية، وحيث أنه قد تم تخفيض نفقات تمويل المرحلة التأسيسية لأدنى حد ممكن،

وبعد المداولة،

يقرر

- 1- التأكيد على أهمية إنشاء الهيئة العربية لتصنيف السفن وفقاً لمبدأ التمويل الذاتي.
- 2- تخفيض المبلغ المطلوب لتمويل المرحلة التأسيسية إلى مليوني دولار على مدى ثلاث سنوات.
- 3- الطلاب من مجالس الجامعة الموافقة على أن تدبر الأمانة العامة لجامعة الدول العربية هذا المبلغ من وفورات ميزانياتها بشكل مرن وعند وجود وفورات لديها، وذلك كسلفة تعيدها الهيئة للأمانة العامة من عائداتها من التشغيل.

(ق1182 د52/ ج1 - 1993/9/9)

تقارير المجالس الوزارية المتخصصة واللجان وفرق العمل:

اطلع المجلس على تقارير المجالس الوزارية التي تتولى الإدارة العامة للشؤون الاقتصادية مهام أمانتها الفنية وهي:

- مجلس وزراء العرب المسؤولين عن شؤون البيئة (الدورة الرابعة).
- مجلس وزراء النقل العرب (الدورة الثامنة).
- مجلس وزراء الاتصالات العرب (الدورة الأولى).
- مجلس وزراء الإسكان والتعمير العرب (الدورة العاشرة).

كما اطلع على تقارير اللجان التالية:

- لجنة التنسيق العليا للعمل العربي المشترك (دورة 23 و 24).
- اللجنة الفنية المشرفة على تنفيذ اتفاقية تنظيم النقل بالعبور (الترانزيت).
- الاجتماع المشترك للخبراء والفنيين الخاص ببحث سبل تبسيط إجراءات الحدود والعبور.
- لجنة المفاوضات التجارية (الاجتماع التاسع).
- الهيئة العربية لاتفاقية الاستثمار (الاجتماع السابع عشر).
- لجنة تنسيق المعلومات التجارية.

كما اطلع على تقرير فريق عمل صناعات البتروكيماويات وتقرير فريق عمل الصناعات النسيجية،
وبعد المداولة،

يقرر

أولاً: تعديل النظام المالي والمحاسبي الموحد:

- 1- تأجيل البت في تعديل النظام المالي والمحاسبي الموحد إلى الدورة القادمة للمجالس لإعطاء فرصة للدول العربية لدراسة التعديلات المقترحة بصورة دقيقة.
- 2- الطلاب من الأمانة العامة الدعوة لعقد اجتماع من المختصين في الدول العربية وممثل واحد عن المنظمات العربية المعنية قبل موعد عقد الدورة القادمة للمجالس مباشرة لاستكمال دراسة مقترحات الأمانة العامة وصندوق النقد العربي والمنظمات العربية المعنية لتعديل النظام المالي

1- اللجنة الفنية المشرفة على تنفيذ اتفاقية تنظيم النقل بالعبور (الترانزيت).

الموافقة على التقرير وما تضمنه من توصيات ووفق الصيغة المرفقة (مرفق رقم 6).

2- الاجتماع المشترك للخبراء والفنيين الخاص بسبل تبسيط إجراءات الحدود والعبور

الموافقة على التقرير والتوصيات ووفق الصيغة المرفقة (مرفق رقم 7).

3- لجنة المفاوضات التجارية:

1/3 الترحيب بانضمام المملكة المغربية إلى اتفاقية تيسير وتنمية التبادل التجاري بين الدول العربية.

2/3 دعوة الدول العربية التي لم تصادق بعد على الاتفاقية بسرعة إكمال إجراءات تصديقها.

3/3 الموافقة على تقرير وتوصيات اللجنة في صيغتها المرفقة (مرفق رقم 8).

4- الهيئة العربية لاتفاقية الاستثمار:

الموافقة على التقرير وما تضمنه من توصيات ووفق الصيغة المرفقة (مرفق رقم 9).

5- لجنة تنسيق المعلومات التجارية:

الموافقة على التقرير والتوصيات ووفق الصيغة المرفقة (مرفق رقم 10).

(ق1184 د52/ ج1 - 1993/9/9)

التقرير الاقتصادي العربي الموحد لعام 1993

اطلع المجلس على التقرير الاقتصادي العربي الموحد لعام 1993،

كما استمع إلى العرض الذي قدمه ممثل الجهات العربية المعدة للتقرير حول التطورات

الاقتصادية العربية والدولية خلال عام 1992 وحتى مطلع عام 1993،

وبعد المداولة،،

يقـــــر

1- الطلاب من الدول العربية إرسال ملاحظاتها حول التقرير الاقتصادي العربي الموحد لعام 1993

والإحصاءات الواردة به، إلى صندوق النقد العربي في موعد أقصاه منتصف أكتوبر 1993، لأخذها

في الاعتبار عند إعداد التقرير في صيغته النهائية.

2- تقديم الشكر إلى الجهات التي قامت بإعداد التقرير.

(ق1186 د52/ ج1 - 1993/9/9)

تقرير تطورات أوضاع الأمن الغذائي في الوطن العربي عام 1992:

اطلع المجلس على التقرير الدوري للمنظمة العربية للتنمية الزراعية عن الأمن الغذائي العربي،

كما استمع إلى الإيضاحات التي قدمها السيد المدير العام للمنظمة،

وبعد المداولة،،

يقـــــر

- 1 - الإعراب عن ارتياحه للتحسن الذي تحقّق في أوضاع الأمن الغذائي العربي وتقلص الفجوة الغذائية.
 - 2 - شكر المنظمة العربية للتنمية الزراعية على ما بذلته من جهود في إعداد التقرير.
- (ق1187 د52/ ج1 - 1993/9/9)

محور أعمال الدورة

مواجهة البطالة أثناء رفع كفاءة الاقتصاد ضمن جهود الإصلاح الاقتصادي وتحقيق التكامل الاقتصادي العربي.

اطلع المجلس على ورقة الأمانة العامة حول الموضوع، كما اطلع على الورقة المقدمة من منظمة العمل العربية. واستمع إلى إيضاحات الأمين العام المساعد - رئيس الإدارة العامة للشؤون الاقتصادية.

وفي ضوء ملاحظات السادة رؤساء الوفود والتي أكدت على أهمية المثابرة في تطبيق سياسات الإصلاح الاقتصادي لتحسين مناخ الاستثمار وحفز القطاع الخاص على القيام بدوره الهام في عملية التنمية الاقتصادية.

وإذ يدرك أهمية معالجة الأعباء التي يمكن أن تنجم عن تطبيق برامج الإصلاح الاقتصادي وضرورة إعطاء أهمية خاصة لمعالجة مشكلة البطالة في إطار سياسات التنمية الاقتصادية وبرامج الإصلاح الاقتصادي.

وبعد المداولة...

يقرر

أولاً:

- 1 - شكر الأمانة العامة (الإدارة العامة للشؤون الاقتصادية) ومنظمة العمل العربية على جهودهما القيمة في إعداد الدراستين والإشادة بالأفكار الجيدة التي وردت بهما.
- 2 - التأكيد على أن تطبيق سياسات الإصلاح الاقتصادي تهيئ البيئة الملائمة لمعالجة مشكلة البطالة على المدى الطويل من خلال ما تحقّقه من زيادة في الاستثمار، واتساع في الأسواق وحسن توزيع واستخدام عناصر الإنتاج.
- 3 - دعوة الدول العربية للاستفادة من الأفكار والمقترحات الواردة بالدراستين وفقاً لظروف وخصوصيات كل دولة مع إعطاء أولوية خاصة لبرامج التنمية الريفية لتطوير القطاع الزراعي.
- 4 - دعوة الدول العربية لإعطاء الأولوية للعمالة العربية وفقاً لما ورد في الميثاق العربي للعمل ودستور منظمة العمل العربية اللذين أقرهما مجلس جامعة الدول العربية بموجب القرار رقم 2102 في دورة انعقاده الثالث والأربعين بتاريخ 1965/3/21 وأعلان المبادئ الصادر عن الدورة 36 للمجلس الاقتصادي والاجتماعي بموجب قراره رقم 954.
- 5 - دعوة الدول العربية لتطوير نظمها التعليمية بشقيها الأكاديمي والمهني بما يتلاءم واحتياجات التنمية الاقتصادية.

ثانياً: تقديم الشكر إلى معالي الدكتور/ محمد العمادي - وزير الاقتصاد والتجارة الخارجية بالجمهورية العربية السورية على العرض القيم الذي قدمه حول تجربة سورية في مجال تحرير التجارة والإصلاح الاقتصادي (مرفق رقم 7).

(ق1193 - د. 53 - ج1 - 1994/2/9)

أ- التطورات الدولية والإقليمية وأثرها على الاقتصادات العربية.

ب- الإجراءات الفعالة لتعزيز التكامل الاقتصادي العربي.

اطلع المجلس على الدراسة الأولية التي أعدها الأمانة العامة (الإدارة العامة للشؤون الاقتصادية) حول التطورات الدولية والإقليمية وأثرها على الاقتصادات العربية وعلى المذكرة المقدمة من دولة فلسطين حول "الإجراءات الفعالة لإقامة التكامل الاقتصادي العربي لمواجهة التطورات الاقتصادية على الصعيد الدولي. وعلى مذكرة الأمانة العامة لمجلس الوحدة الاقتصادية العربية. كما استمع إلى الإيضاحات التي قدمها سيادة الأمين العام المساعد رئيس الإدارة العامة للشؤون الاقتصادية.

وفي ضوء مداخلات السادة رؤساء الوفود التي أكدت على أهمية المستجدات على الساحتين الإقليمية والدولية خاصة ما يتعلق منها بنتائج جولة أوروغواي للمفاوضات التجارية والانعكاسات المحتملة لتلك التطورات على اقتصادات الدول العربية والعلاقات الاقتصادية مع العالم الخارجي وأهمية التعامل معها بما يتلاءم وحجم انعكاساتها المباشرة وغير المباشرة على الاقتصادات العربية والعمل الاقتصادي العربي المشترك مع الاستفادة من تجربة العمل الاقتصادي العربي بصيغه ومؤسساته القائمة. وبعد المداولة...

يقـــــر

1. تقديم الشكر إلى معالي الأمين العام لجامعة الدول العربية على مبادرته بطرح موضوع التطورات الدولية والإقليمية أثرها على الاقتصادات العربية على المجلس، وعلى الدراسة الجيدة التي أعدها الأمانة العامة لتوفير الأرضية لبحث هذا الموضوع
2. التأكيد على إعطاء المزيد من الأهمية لتعزيز التعاون الاقتصادي والعربي العربي للتعامل مع التطورات الإقليمية والدولية بما يحافظ على المصالح الاقتصادية العربية من خلال تنفيذ الاتفاقيات الاقتصادية العربية المبرمة وتطبيق القرارات الصادرة عن المجالس الوزارية العاملة في إطار جامعة الدول العربية.

ثانياً:

1. إحالة الدراسة التي أعدها الأمانة العامة (الإدارة العامة للشؤون الاقتصادية) إلى الدول العربية لدراساتها وموافاة الأمانة العامة بملاحظاتهما.
2. تكليف الأمانة العامة بالدعوة لعقد اجتماع خبراء من كافة الدول العربية ومؤسسات العمل الاقتصادي العربي المشترك ذات العلاقة لدراسة الآثار الاقتصادية للاتفاقية العامة للتعرف والتجارة على الدول العربية وتقديم تقرير مفصل إلى المجلس في دورته القادمة يضمن الآتي:

- أ- الآثار المحتملة للاتفاقية على صادرات وواردات الدول العربية.
- ب- الآثار المتوقعة على القواعد الإنتاجية في الدول العربية.
- ج- كيفية الاستفادة من السفوف الزمنية التي حددتها الاتفاقية.
- د- مقترحات حول صيغ وأساليب تعامل الدول العربية مع الاتفاقية بما يعظم الفائدة ويقال من الخسائر.
- هـ- أية عناصر أخرى قد تفترحها الدول العربية.
- ثالثاً: تكليف الأمانة العامة (الإدارة العامة للشؤون الاقتصادية) بمتابعة التطورات الإقليمية وانعكاساتها على الاقتصادات العربية وإحاطة المجلس بما يستجد في هذا الصدد.
- رابعاً: يكون محور أعمال الدورة القادمة للمجلس التطورات الدولية والإقليمية وأثرها على الاقتصاديات العربية.

(ق 1194 - د. 53 - ج 1 - 1994/2/9)

مواقف الدول العربية من تسديد مساهماتها في موازنات المنظمات العربية المتخصصة

اطلع المجلس على البيانات التوضيحية التي أعدتها الأمانة العامة وكذلك البيانات الـ واردة مـن المنظمات لعربية المتخصصة وتقرير لجنة التنسيق العليا للعمل العربي المشترك بهذا الشأن.

واستمع إلى توضيحات سيادة الأمين العام المساعد - رئيس الإدارة العامة للشؤون الاقتصادية بهذا الشأن.

وبعد المداولة،،،

يقرر

إحالة التقرير الذي أعدته لجنة التنسيق العليا للعمل العربي المشترك إلى الدول العربية وصندوق النقد العربي وإعادة عرض الموضوع على الدورة القادمة للمجلس.

(ق 1196 - د. 53 - ج 1 - 1994/2/9)

تقرير التصفية والجرد

اطلع المجلس على متابعة الأمانة العامة - الإدارة العامة للشؤون الاقتصادية - بهذا الشأن.

وبعد المداولة،،،

يقرر

1. التأكيد على قرار المجلس رقم 1180 بشأن مناقشة مجلس محافظي الصندوق العربي للإنماء الاقتصادي والاجتماعي معاملة موظفي الأكاديمية العربية للنقل البحري الذين أنهيت خدمتهم بسبب إعادة هيكلة الأكاديمية وتحويلها إلى نظام التمويل الذاتي بمثل معاملة موظفي المنظمات العربية التي ألغيت أو أدمجت تطبيقاً لقرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي لاعادة هيكلة وكذلك مناقشة مجلس محافظي الصندوق استكمال دفع باقى مستحقات موظفي كلية البريد العربية.
2. تكليف رئيس الدورة الحالية للمجلس بعرض الموضوع على مجلس محافظي الصندوق العربي.

للإنماء الاقتصادي والاجتماعي في اجتماعه القادم.

(ق 1198 - د. 53 - ج 1 - 1994/2/9)

تعديل النظام المالي والمحاسبي الموحد

اطلع المجلس على تقرير اللجنة المختصة بتعديل النظام المالي والمحاسبي الموحد
واستمع إلى إيضاحات سيادة الأمين العام المساعد - رئيس الإدارة العامة للشؤون الاقتصادية.
وبعد المداولة

يقرر

1. تقديم الشكر للجنة على جهودها.
2. الموافقة على التعديلات الخاصة لبعض مواد النظام المالي والمحاسبي الموحد بالصيغة المرفقة.
3. التأكيد على المنظمات العربية المعنية وصندوق النقد العربي (إدارة الحساب الموحد) العمل بتلك التعديلات اعتباراً من تاريخ إقرارها.

(ق 1199 - د. 53 - ج 1 - 1994/2/9)

مادة 16: الاحتياطي

أ - الاحتياطي العام:

ويتكون من الواردات السنوية التي تدخل لدى المنظمة نتيجة لزيادة الم- وارد (الإيرادات) على النفقات لسنة معينة وفقاً للحساب الختامي السنوي، ويودع هذا الاحتياطي لدى الحساب الموحد ويعتبر مورداً لسنة معينة مساهمات الدول المسددة والمستلمة بتلك السنة، إضافة إلى الم- وارد الأخرى بغض النظر عن تاريخ استلامها الفعلي. وتشتمل النفقات لسنة معينة على جميع الم- صرفوات الواردة في الحسابات الختامية بغض النظر عن تاريخ مسددها الفعلي ولا يدرج ضمن هذا الاحتياطي المبالغ المدورة للسنة التي تليها والمشاريع التي لم تكتمل.

ب - الاحتياطي الخاص

تحول إليه سنوياً جميع عوائد الاستثمارات المتحفقة لدى الحساب الموحد ويودع هذا الاحتياطي ابتداء من عام 1990 لدى الحساب الموحد. وكذلك عوائد الاستثمارات المحفقة لدى المنظمات نتيجة استثمار فائض أموالها ويتم تسويتها من مبالغ التحويلات اللاحقة للمنظمة في الحساب الموحد.

مادة 17:

أ - يجوز للمدير العام للمنظمة السحب من الأموال المقابلة للاحتياطي العام للمنظمة بناء على البيانات المؤيدة للسحب ضمن حدود الموازنة المعتمدة في حالة عدم توفر السيولة اللازمة لدى المنظمة، وذلك لضمان استمرارية عمل المنظمة، ويعرض المدير العام الأمر على المجلس التنفيذي في أول دورة يعقدها بعد ذلك لتقرير ما يراه بشأنه على أن تعتبر مبالغ السحب سلفة على المنظمة يتم تسويتها من المساهمات التي تستلم لاحقاً.

ب - لا يجوز الصرف من الاحتياطي الخاص إلا بموافقة المجلس الاقتصادي والاجتماعي.

مادة 38:

مع مراعاة أحكام الفقرة (ب) من المادة 17 يتم الاستمرار في تكوين الاحتياطي الخاص إلى أن يصل ما يعادل 50% من جملة اعتمادات موازنة المنظمة لأخر سنة مالية ويستخدم هذه الاحتياطي لمواجهة آية ظروف طارئة على أوضاع المنظمة ويمكن استخدام فوائض الأرباح لا تصرف على المنظمة وتخفيض مساهمات الدول في موازنة المنظمة بمقدار ما يطول تلك المنظمة من هذه الفوائض بعد أن يصل تمويل الاحتياطي إلى الحد الأعلى.

اتفاقية إنشاء الهيئة العربية لتصنيف السفن

اطلع المجلس على مذكرة الأمانة العامة وعلى ما توصلت إليه اللجنة القانونية الدائمة. وافتناعا بأهمية الدور الذي ستقوم به الهيئة العربية لتصنيف السفن في تأمين المصالح العربية في مجال صناعة النقل البحري. وبعد المداولة،،

يقرر

- 1- الموافقة على اتفاقية الهيئة العربية لتصنيف السفن بالصيغة المرفقة.
 - 2- تكليف الأمانة العامة باستكمال الإجراءات اللازمة لقيام الهيئة وممارسة نشاطها.
- (ق 1202 - د. 53 - ج 1 - 1994/2/9)

تقارير المجالس الوزارية المتخصصة واللجان وفرق العمل

اطلع المجلس على تقارير المجالس الوزارية التي تتولى الإدارة العامة للشؤون الاقتصادية مهام أمانتها الفنية وهي:

- مجلس الوزراء العرب المسؤولين عن شؤون البيئة (الدورة الخامسة).
- مجلس وزراء النقل العرب (الدورة التاسعة).
- مجلس وزراء الإسكان والتعمير العرب (الدورة الحادية عشرة).
- المؤتمر التأسيسي لمجلس الوزراء العرب المعنيين بشؤون الكهرباء.

كما اطلع على تقارير اللجان التالية:

- لجنة التنسيق العليا للعمل العربي المشترك (الدورة الخامسة والعشرين).
- اللجنة الفنية المشرفة على تنفيذ اتفاقية تنظيم النقل بالعبور (الترانزيت).
- لجنة المفاوضات التجارية (الاجتماع العاشر).
- الهيئة العربية لاتفاقية الاستثمار (الاجتماع الثامن عشر).
- اللجنة الفنية الدائمة للإحصاء (الاجتماع الثامن عشر)

وبعد المداولة

يقرر

- 1 - اللجنة الفنية المشرفة على تنفيذ اتفاقية تنظيم النقل بالعبور. (الترانزيت)

- 1/1 - الموافقة على تقرير اللجنة وما تضمنه من توصيات وفق الصيغة المرفقة.
- 1/2 - تعميم استخدام نموذج اللوحة المميزة لوحدات النقل بالعبور وفق الصيغة المرفقة بتقرير اللجنة.
- 1/3 - تعميم استخدام بيان (تصريح) النقل بالعبور بين الدول العربية وفق الصيغة المرفقة بتقرير اللجنة.

لجنة المفاوضات التجارية

الموافقة على تقرير وتوصيات اللجنة في صيغتها المرفقة

2- الهيئة العربية لاتفاقية الاستثمار

الموافقة على التقرير وما تضمنه من توصيات وفق الصيغة المرفقة

3- الاجتماع الثامن عشر للجنة الفنية الدائمة للإحصاء

الموافقة على تقرير وتوصيات الاجتماع بالصيغة المرفقة

(ق 1203 - د. 53 - ج 1 - 1994/2/9)

طلب الأكاديمية العربية للنقل لبحري تغيير مسمائها

اطلع المجلس على مذكرة الأكاديمية العربية للنقل البحري بشأن تغيير مسمائها إلى الأكاديمية العربية للعلوم والتكنولوجيا - جامعة متخصصة في النقل البحري.
واستمع إلى الإيضاحات التي قدمها ممثل الأكاديمية عن أهمية توسيع نشاطها للتكيف مع أساليب التمويل الذاتي.

وبعد المداولة،،

يقرر

إحالة مذكرة الأكاديمية العربية للنقل البحري إلى الجمعية العمومية للأكاديمية وإعادة عرض الموضوع على المجلس في دورته القادمة.

(ق 1204 - د. 53 - ج 1 - 1994/2/9)

طلب المنظمة العربية للتنمية الإدارية تغطية نفقات نقل مقرها من عمان إلى مقرها الدائم بالقاهرة

اطلع المجلس على مذكرة المنظمة العربية للتنمية الإدارية حول الموضوع كما استمع إلى إيضاحات السيد مدير عام المنظمة
وبعد المداولة،،

يقرر

1. الموافقة على نقل مقر المنظمة العربية للتنمية الإدارية من عمان (المملكة الأردنية الهاشمية) إلى مقرها الدائم بالقاهرة (جمهورية مصر العربية).

2. تقديم الشكر إلى المملكة الأردنية الهاشمية على استضافتها مقر المنظمة خلال الأعوام الماضية

3. الموافقة على المبلغ المعتمد من المجلس التنفيذي للمنظمة لتغطية نفقات نقل المقر وفدرها 350 ألف دولار (ثمانمائة وخمسون ألف دولار أمريكي).

4. ينولى صندوق النقد العربي صرف المبلغ من رصيد وفورات المنظمة المتواجدة لدى إدارة الحساب الموحد بالصندوق.

(ق 1205 - د. 53 - ج 1 - 1994/2/9)

مواجهة البطالة أثناء رفع كفاءة الاقتصاد ضمن جهود الإصلاح الاقتصادي وتحقيق التكامل الاقتصادي العربي.

اطلع المجلس على مذكرة الأمانة العامة في هذا الخصوص،
واستمع إلى إيضاحات سيادة الأمين العام المساعد للشؤون الاقتصادية.
وبعد المداولة

بقرار

- 1- دعوة الأمانة العامة لاعداد برامج متابعة مستمرة لتنفيذ القرارات المتعلقة بمحاور دورات المجلس تتضمن أسلوب معالجة المعوقات التي قد تواجه تنفيذ بعضها، ودور المجالس الوزارية والمنظمات العربية المتخصصة في ذلك، والربط بين القرارات ذات العلاقة في المحاور المختلفة لدورات المجلس.
- 2- دعوة الدول العربية لموافاة الأمانة العامة بالإجراءات التي تتخذها الجهات المختصة لتنفيذ قرارات المجلس.

(ق 1210 - د.ع/54 - ج 2-1994/9/8)

مواقف الدول العربية من سداد مساهماتها في موازنات المنظمات العربية المتخصصة

اطلع المجلس على مذكرة الأمانة العامة (الإدارة العامة للشؤون الاقتصادية)

وعلى تقرير صندوق النقد العربي بهذا الخصوص،

كما استمع إلى إيضاحات سيادة الأمين العام المساعد للشؤون الاقتصادية، وممثل صندوق النقد

العربي.

وبعد المداولة

بقرار

- 1- تكليف صندوق النقد العربي بالتعاون مع الأمانة العامة (الإدارة العامة للشؤون الاقتصادية) بإعداد دراسة حول المتأخرات المترتبة على الدول العربية في موازنات المنظمات العربية المتخصصة وفق أسس محاسبية علمية وفي ضوء المداولات التي تمت بهذا الشأن، وذلك بالتنسيق مع المنظمات العربية المتخصصة.

- 2- قيام الأمانة العامة (الإدارة العامة للشؤون الاقتصادية) بالدعوة لعقد اجتماع خبراء من الدول العربية وبمشاركة المنظمات العربية المتخصصة لمناقشة الدراسة المشار إليها في الفقرة السابقة.

- 3- عرض نتائج اجتماع الخبراء على الدورة القادمة للمجلس.

(ق 1212 - د.ع/54 - ج 2-1994/9/8)

دعم الاقتصاد الفلسطيني في مرحلة الأعمال وإعادة البناء

اطلع المجلس على الدراسة التي أعدتها الأمانة العامة (الإدارة العامة للشؤون الاقتصادية) حول

واقع الاقتصاد الفلسطيني ومتطلبات الأعمال وإعادة البناء.

واستمع إلى إيضاحات سيادة الأمين العام المساعد للشؤون الاقتصادية حول الموضوع، كما استمع إلى مداخلة رئيس وفد دولة فلسطين حول الأوضاع الاقتصادية الصعبة في الأرض الفلسطينية والحاجة الماسة إلى تعظيم الدعم العربي للاقتصاد الفلسطيني لتعزيز قدراته الذاتية وتربطه العضوي بمحيطه العربي.

وبعد المداولة

يقرر

1- دعوة الدول العربية والمنظمات العربية المتخصصة لزيادة عونها إلى الشعب الفلسطيني لمساعدته في إعادة بناء وطنه وأعماره.

2- إحاطة المجلس بما يتخذه مجلس الجامعة من قرارات حول هذه الموضوع.

(ق 1213 - د.ع/54 - ج 2- 1994/9/8)

تقرير لجنة التصفية والجرد

اطلع المجلس على مذكرة الأمانة العامة (الإدارة العامة للشؤون الاقتصادية) بشأن حقوق موظفي الأكاديمية العربية للنقل البحري وباقي مستحقات موظفي كلية البريد العربية. واستمع إلى إيضاحات سيادة الأمين العام المساعد للشؤون الاقتصادية، والسيد رئيس الأكاديمية العربية للنقل البحري

وبعد المداولة،

يقرر

1- تكليف الأمانة العامة (الإدارة العامة للشؤون الاقتصادية) بإعداد البيانات الوافية بشأن المستحقات المترتبة لموظفي الأكاديمية العربية للنقل البحري وكلية البريد العربية.

2- التوجه إلى كل من معالي رئيس الدورة الحالية للمجلس والأمين العام المساعد للشؤون الاقتصادية برجاء إعادة عرض الموضوع على الدورة القادمة لمجلس محافظي الصندوق العربي للإنماء الاقتصادي والاجتماعي مع إيضاح الجانب القانوني والإنساني الذي ترحى معه الاستجابة، وإنصاف هؤلاء العاملين على غرار ما تم بشأن زملاء لهم.

(ق 1214 - د.ع/54 - ج 2- 1994/9/8)

تعديل بعض مسميات النظام المالي والمحاسبي الموحد:

اطلع المجلس على مذكرة الأمانة العامة (الإدارة العامة للشؤون الاقتصادية) كما أحيط علماً بما جاء بمذكرة اتحاد إذاعات الدول العربية واستمع إلى إيضاحات سيادة الأمين العام المساعد للشؤون الاقتصادية

وبعد المداولة،

يقرر

1- تكليف الأمانة العامة بالتعاون مع صندوق النقد العربي، بمراجعة بعض مسميات النظام المالي

والمحاسبى الموحد بهدف انساق مواده مع قرارات المجلس الاقتصادي والاجتماعى الخاصة بإعادة هيكلة مؤسسات العمل العربى المشترك وقرارات المجلس فى دورته السابقة وتنفيذ الملاحظات بشأن المسميات الواجب تعديلها وعرضه على لجنة التنسيق العليا للعمل العربى المشترك فى اجتماعها القادم.

2- عرض الموضوع على المجلس الاقتصادي والاجتماعى فى دورة قادمة.

(ق 1215 - د.ع/54 - ج 2 - 1994/9/8)

طلب الأكاديمية العربية للنقل البحرى تعديل مسمائها

اطلع المجلس على مذكرة الأمانة العامة (الإدارة العامة للشؤون الاقتصادية) لقرار المجلس بهذا الشأن، واستمع إلى إيضاحات سيادة الأمين العام المساعد للشؤون الاقتصادية كما استمع إلى إيضاحات السيد رئيس الأكاديمية العربية للنقل البحرى وبعد المداولة

يقرر

- الموافقة على قرار مجلس إدارة الأكاديمية العربية للنقل البحرى بتعديل مسمى الأكاديمية العربية للنقل البحرى ليكون مسماءها:

الأكاديمية العربية للعلوم والتكنولوجيا. (جامعة متخصصة فى النقل البحرى)

- التأكيد على استمرار سريان قرارات المجلس الاقتصادي والاجتماعى على الأكاديمية العربية للنقل البحرى بعد تعديل مسمائها.

(ق 1216 - د.ع/54 - ج 2 - 1994/9/8)

التقرير الاقتصادي العربى الموحد

اطلع المجلس على أهم التطورات الاقتصادية على المستوى الدولى وتطوير وأداء الاقتصاديات العربية خلال عام 1993 وذلك من خلال التقرير الاقتصادي العربى الموحد لعام 1994. كما استمع الى الشرح الذى قدمه ممثل الجهات المعدة للتقرير حول هذه التطورات. وبعد المداولة

يقرر

أ- دعوة الدول العربية موافاة صندوق النقد العربى بملاحظاتها حول الصيغة الأولية للتقرير والإحصاءات الواردة به فى موعد أقصاه 1994/9/30 وذلك حتى يتمكن من أخذها فى الاعتبار قبل طباعته فى صيغته النهائية وإصداره قبل نهاية العام الحالى.

ب- تقديم الشكر إلى كل من صندوق النقد العربى والصندوق العربى للإنماء الاقتصادي والاجتماعى، منظمة الأقطار العربية المصدرة للبترول والأمانة العامة (الإدارة العامة للشؤون الاقتصادية) والتنويه بالجهود المستمرة التى يبذلونها لتطويره.

ت- دعوة الدول العربية الى تزويد الجهات المعدة للتقرير بالبيانات الإحصائية اللازمة لاعداد وتنسيق مهمتها في الحصول عليها.

(ق 1220 - د.ع/54 - ج 2 - 1994/9/8)

تقرير تطورات أوضاع الأمن الغذائي في الوطن العربي لعام 1993:

اطلع المجلس على التقرير الدوري للمنظمة العربية للتنمية الزراعية عن الأمن الغذائي العربي كما استمع إلى الإيضاحات التي قدمها السيد المدير العام للمنظمة وبعد المداولة

يقرر

1- مناقشة مؤسسات وصناديق التمويل العربية ودعم جهود المنظمة العربية للتنمية الزراعية في مجال الأمن الغذائي.

2- شكر المنظمة العربية للتنمية الزراعية على ما بذلته من جهود في مجال الأمن الغذائي.

(ق 1222 - د.ع/54 - ج 2 - 1994/9/8)

اتفاقية الهيئة العربية للطيران المدني

اطلع المجلس على مذكرة الأمانة العامة واستمع إلى الإيضاحات التي قدمها الأمين العام المساعد للشؤون الاقتصادية حول إقرار اللجنة القانونية الدائمة لاتفاقية الهيئة العربية للطيران المدني بعد تعديلها وذلك في دورتها المنعقدة خلال الفترة 3-1994/9/5. وبعد المداولة

يقرر

- الموافقة على اتفاقية الهيئة العربية للطيران المدني بالصورة الموافقة بعد تعديل المادة الرابعة عشرة منها لتصبح كالتالي:-

"المادة الرابعة عشرة - ميزانية الهيئة ومواردها"

1- يكون لهيئة ميزانية مستقلة لا تتجاوز مبلغ نصف مليون دولار سنوياً وتقر الجمعية العامة مشاريعها ويعتمدها المجلس الاقتصادي والاجتماعي.

2- تعد مشاريع الهيئة لكل سنتين.

3- تتكون موارد الهيئة من:-

أ - مساهمات الدول الأعضاء في الهيئة

ب - دخل الهيئة من خدماتها وأنشطتها كبيت خبرة عربي متخصص.

ج - الهبات والوصايا والتبرعات والمساعدات التي تقرر الجمعية العامة قبولها.

4- تخضع ميزانية الهيئة للرقابة المالية للجامعة.

5- تدفع مساهمات الدول في الحساب الموحد لدى صندوق النقد العربي.

(ق1223 - د.ع/54 - ح2 - 1994/9/8)

تقارير المجالس الوزارية المتخصصة واللجان وفرق العمل:

اطلع المجلس على تقرير المكتب التنفيذي لمجلس وزراء النقل العرب وتقارير اللجان وفرق العمل التالية:-

- لجنة التنسيق العليا للعمل العربي المشترك (الدورة السادسة والعشرين).
 - لجنة المنظمات للتنسيق والمتابعة (القاهرة: 9-12/8/1994).
- وبعد المداولة،

يقرر

تقرير لجنة التنسيق العليا للعمل العربي المشترك (الدورة السادسة والعشرين)

أحيط المجلس علماً بالتقرير ويؤكد على ضرورة مشاركة الأمانة العامة في اجتماعات المنظمات العربية المتخصصة والصناديق العربية لما لذلك من أهمية في زيادة التنسيق والتعاون بين مؤسسات العمل العربية المشترك.

(ق 1224 /4- د.ع/54 - ح2 - 1994/9/8)

5- لجنة المنظمات للتنسيق والمتابعة (القاهرة: 9-12/8/1994)

اطلع المجلس على تقرير وتوصيات لجنة المنظمات للتنسيق والمتابعة، وكما استمع الى كلمة معالي الدكتور/ محمد زنيبات وزير التنمية الإدارية في المملكة الأردنية الهاشمية رئيس الجمعية العمومية للمنظمة العربية للتنمية الإدارية حول موازنة المنظمة للعامين 1995 - 1996.

وبعد المداولة

يقرر

1- الموافقة على تقرير وتوصيات لجنة المنظمات للتنسيق والمتابعة المنعقدة في القاهرة خلال الفترة 9-12 أغسطس / أ ب 1994 بصيغتها المرفقة (مرفق رقم 5).

2- اعتماد موازنات المنظمات العربية المعنية لعامي 1995 و1996 مفومة بالدولار الأمريكي على النحو التالي:-

<u>1996</u>	<u>1995</u>	
1.218.000	1.218.000	- اتحاد اذاعات الدول العربية
3.500.000	3.500.000	- منظمة العمل العربية
2.500.000	2.500.000	- المنظمة العربية للتنمية الصناعية والتعدين
5.900.000	5.900.000	- المنظمة العربية للتنمية الزراعية
8.500.000	8.500.000	- المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم
		- المركز العربي لدراسات المناطق الجافة
4.138.742	4.138.742	الأراضي الفاحلة

1.445.273	1.445.237	- الهيئة العربية للطاقة الذرية
1.000.000	1.000.000	- المنظمة العربية للتنمية الإدارية

3- إعادة النظر من قبل المجلس في موازنة المنظمة العربية للتنمية الإدارية لعام 1996 في ضوء تقييم أدائها.

4- التأكيد على الدول العربية سداد أنصبتها في موازنات المنظمات العربية المعنية للعامين 1995 و1996 وأن يتم السداد في الحساب الموحد لدى صندوق النقد العربي.

5- أهمية إبلاغ المجالس الوزارية والمنظمات العربية المتخصصة بالضوابط التي يحددها المجلس لأعداد موازنتها لضمان التوافق بين قراراته وقرارات هذه المجالس.

6- تقديم الشكر لصندوق النقد العربي على جهوده في إعداد التقرير الدوري لمساهمات الدول العربية في موازنات المنظمات العربية.

(ق 1224 / 5 - د.ع 54 / ح 2 - 1994/9/8)

طلب الاتحاد الدولي لنقابات العمل العرب المشاركة في اجتماعات المجلس الاقتصادي والاجتماعي

اطلع المجلس على مذكرة الأمانة العامة (الإدارة العامة للشؤون الاقتصادية) وعلى مذكرة الاتحاد الدولي لنقابات العمال العرب بشأن المشاركة في اجتماعات المجلس الاقتصادي والاجتماعي. كما استمع إلى إيضاحات السيد مدير اتحاد إذاعات الدول العربية بهذا الشأن، وبعد المداولة.

يقرر

الكتفاء بمشاركة منظمة العمل العربية لدورات المجلس.

(ق 1226 - د.ع 54 / ح 2 - 1994/9/8)

دعم الاقتصاد الفلسطيني في مرحلة الإعمار وإعادة البناء:

- اطلع المجلس على تقرير المتابعة لتنفيذ قراره رقم 1213 والمتعلق بالموضوع، وأحيط علمًا بالمساعدات التي قدمتها المملكة العربية السعودية لدعم الشعب الفلسطيني خلال المرحلة الانتقالية وبجهود وبرامج كل من الصندوق العربي للإنماء الاقتصادي والاجتماعي، ومنظمة العمل العربية، والمنظمة العربية للتنمية الصناعية والتعدين، والمنظمة العربية للتنمية الزراعية، والهيئة العربية للطاقة الذرية، والمركز العربي لدراسات المناطق الجافة والأراضي القاحلة،
- كما أحيط علماً بمبادرة معالي الأمين العام لجامعة الدول العربية لعقد ندوة "إعادة الإعمار والتنمية الاقتصادية والاجتماعية في فلسطين" في مقر الأمانة العامة بالقاهرة خلال الفترة 2-3/5/1995 لندبة من الفعاليات الفلسطينية والعربية والدولية المعنية بعملية الإعمار والتنمية في فلسطين.
- وإذ يؤكد على الحاجة الماسة لتقديم كل أشكال الدعم للشعب الفلسطيني خلال المرحلة الانتقالية لمساعدته على إعمار وطنه وإعادة بناء اقتصاده.

يقرر

1- شكر الدول العربية والأمانة العامة لجامعة الدول العربية ومنظمات ومؤسسات العمل العربي المشترك

على تقديم الدعم للشعب الفلسطيني لتعزيز قدرته الذاتية وتعميق ترابطه العضوي بمحيطه العربي.ي.
ودعوة الدول والمؤسسات العربية إلى مواصلة وتكثيف تلك الجهود لإنجاز عملية الإعمار وإعادة-أادة
البناء.

2- تكليف الأمانة العامة بتقديم تقرير حول تطورات عملية الإعمار وإعادة بناء الاقتصاد الفلسطيني إلى
المجلس في دورته القادمة.

(ق1231- د. ع/55 - ج 1 - 1995/3/16)

تقرير لجنة التصفية والجرد

استمع المجلس إلى إيضاحات سيادة الأمين العام المساعد للشؤون الاقتصادية،
وممثل جمهورية مصر العربية بهذا الشأن. وبعد المداولة،

يقرر

تكليف الأمانة العامة لجامعة الدول العربية بمتابعة تنفيذ قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي رقم 1214
وإحاطة المجلس علماً بقرار مجلس محافظي الصندوق العربي للإنماء الاقتصادي والاجتماعي بهذا الشأن.
(ق 1232 - د.ع/55 - ج1-16/3/1995)

محور أعمال الدورة الخامسة والخمسين للمجلس الاقتصادي والاجتماعي:

آثار الجات على القطاعات الاقتصادية في الدول العربية - تحليل متخصص.

بعد الاطلاع على الوثائق المقدمة من الأمانة العامة - الإدارة العامة للشؤون الاقتصادية -
والمنظمة العربية للتنمية الزراعية والأمانة الفنية لمجلس وزراء النفط العرب، والاتحاد العربي للنقل
الجوي، وصندوق النقد العربي، والمركز العربي لدراسات المناطق الجافة والأراضي القاحلة، والهيئة
العربية للطاقة الذرية وكذلك توصيات ندوة الجات وأثارها على صناعة التأمين العربية،
وبعد الاستماع إلى الايضاحات المقدمة من الأمين العام المساعد للشؤون الاقتصادية،
وفي ضوء مداخلات الوفود المشاركة وما أبدى من آراء حول الموضوع،
وإذ يؤكد المجلس على أهمية تنسيق السياسات العربية للتعامل مع اتفاقية الجات بما يعطى
مكاسب الدول العربية ويقلل من الآثار السلبية على اقتصاداتها، وكذلك على أهمية دراسة المكاسب
والخسائر المتوقعة بصورة دقيقة من قبل كل دولة من الدول العربية.
وبعد المناقشة،

يقرر

- 1- إحالة أوراق العمل والدراسات المقدمة من قبل الأمانة العامة والمنظمات العربية المتخصصة
والمجالس الوزارية وتوصيات الندوات المتخصصة إلى الدول العربية لدراساتها وإبداء ملاحظاتها.
- 2- يكون موضوع الجات بندا يعرض بشكل دوري على جدول أعمال المجلس الاقتصادي والاجتماعي
إلى أن يتحقق الغرض من إدراجه.
- 3- دعوة لجنة الخبراء المشكلة بموجب قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي رقم 1219 (الفقرة

خامساً) لرفع نتائج أعمالها إلى الدورة القادمة للمجلس.

(ق 1234 - د.ع/55-ج 1-16/3/1995)

سبل تعزيز العمل الاقتصادي العربي المشترك

اطلع المجلس على تقرير الأمانة العامة* حول سبل تعزيز العمل الاقتصادي العربي-ي المشترك خلال هذه المرحلة، كما استمع إلى مداخلات السادة رؤساء الوفود. وبعد المناقشة،

يقرر

تكليف الأمانة العامة ومؤسسات العمل العربي المشترك بمواصلة جهودها في إعداد الدراسات الفنية المتعلقة بتطوير وتعزيز العلاقات الاقتصادية فيما بين الدول العربية.

(ق 1235 - د.ع/55-ج 1-16/3/1995)

* يسجل وفد الجماهيرية العربية الليبية الشعبية الاشتراكية العظمى تحفظه على ما ورد في تقرير الأمانة العامة في ش-أن البند الثالث من عبارات يفهم منها الاعتراف بالكيان الصهيوني، أو إقامة أي شكل كان من التعاون معه. * تحفظ وفد جمهورية العراق على كل ما ورد في التقرير من عبارات خاصة بالنسوية الجارية مع الكيان الصهيوني.

المتأخرات على الدول العربية في موازنات المنظمات العربية المتخصصة:

اطلع المجلس على التقرير المعد من قبل صندوق النقد العربي بالتعاون مع الأمانة العامة لجامعة الدول العربية، كما استمع المجلس إلى إيضاحات سيادة الأمين العام المساعد للشؤون الاقتصادية، كما استمع المجلس إلى الشرح الذي تقدم به ممثل صندوق النقد العربي، وفي ضوء المداخلات والمناقشات التي تمت من قبل السادة رؤساء الوفود، وبعد المداولة،

يقرر

1 - توجيه الشكر لكل من صندوق النقد العربي والأمانة العامة لجامعة الدول العربية على الجهد المبذول في إعداد التقرير المتعلق بمواقف الدول العربية من سداد مساهماتها في موازنات المنظمات العربية المتخصصة.

2 - دعوة الأمانة العامة لعقد اجتماع الخبراء المشار إليه في قرار المجلس رقم 1212 قبل اجتماعات الدورة القادمة للمجلس لدراسة التقرير وعرض توصياته على الدورة القادمة للمجلس.

(ق 1236 - د.ع/55-ج 1-16/3/1995)

تمويل مشروعات الدعم التربوي والثقافي لجمهورية البوسنة والهرسك

اطلع المجلس على مذكرة المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم بشأن اعتماد إضافي من

الاحتياطي الخاص للمنظمة لتمويل مشروعات الدعم التربوي والثقافي لجمهورية البوسنة والهرسك. واستمع المجلس إلى إيضاحات الأمين العام المساعد للشؤون الاقتصادية والشرح الذي تقدم به ممثل المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم.

وفي ضوء ملاحظات السادة رؤساء الوفود التي أكدت على أهمية الموضوع، وبعد المداولة،

يقرر

"الموافقة على اعتماد مبلغ إضافي وقدره (245 ألف دولار) من الاحتياطي الخاص للمنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم لتمويل الدعم التربوي والثقافي لجمهورية البوسنة والهرسك"، وتشكيل لجنة من المنظمة والدول العربية الراغبة للإشراف على صرفه في الأوجه التي حددها قرار الم- وتتمر العام للمنظمة".

(ق 1237 - د.ع/55-ج 1-16/3/1995)

دعم الاقتصاد الفلسطيني في مرحلة الأعمار وإعادة البناء:

أطلع المجلس على تقرير الأمانة العامة حول ملامح الوضع الاقتصادي الفلسطيني وتطورات عملية الأعمار وإعادة البناء.

وأحيط علماً بالمساعدات التي قدمتها المملكة العربية السعودية ودولة الإمارات العربية المتحدة ودولة الكويت والمملكة الأردنية الهاشمية وجمهورية مصر العربية ودولة قطر لدعم الشعب الفلسطيني في مرحلة الأعمار وإعادة البناء وجهود وبرامج كل من جامعة الدول العربية ومنظمة العمل العربية والمنظمة العربية للتنمية الصناعية والتعدين والمنظمة العربية للتنمية الزراعية والمركز العربي لدراسات المناطق الجافة والأراضي القاحلة والصندوق العربي للإنماء الاقتصادي والاجتماعي وصندوق النقد العربي والهيئة العربية للطاقة الذرية والمنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم والبنك الإسلامي للتنمية.

وإذ يؤكد مجدداً على أهمية تقديم كل أشكال العون للشعب الفلسطيني خلال المرحلة الانتقالية لمساعدته في أعمار وطنه وإعادة بناء اقتصاده واستعادة تراثه بمحيطه العربية.

يقرر

1- شكر الدول العربية ومؤسسات العمل العربي المشترك على تقديم العون المستمر للشعب الفلسطيني لتمكينه من أعمار وطنه وإعادة بناء اقتصاده واستعادة علاقاته التكاملية بأسرته العربية وحثها على تكثيف هذا العون في مختلف المجالات لتمكين الشعب الفلسطيني من إنجاز الأعمار وإعادة البناء.

2- تكليف الإدارة العامة للشؤون الاقتصادية بتقديم تقرير متابعة دوري إلى المجلس.

(ق 1244-م ق- د ع 56-ج 2-13/9/1995)

تقرير لجنة التصفية والجرد:

استمع المجلس إلى إيضاحات سيادة الأمين العامة المساعد للشؤون الاقتصادية حول الجهود

التي تبذلها الأمانة العامة لسداد بفية مستحقات كل من الأكاديمية العربية للنقل البحري (الشارفة والإسكندرية) وكلية البريد العربية.

كما أطلع على مذكرة المملكة المغربية المتعلقة بمستحقات السيد/ بوبكر الجراري الموظف بالمنظمة المعدنية (سابقاً).
وبعد المداولة،

يقرر

- 1- الطلاب من الأمانة العامة - الإدارة العامة للشؤون الاقتصادية - سرعة استكمال كافة الإيضاحات والمعلومات المتعلقة بسداد بفية مستحقات موظفي الأكاديمية العربية للنقل البحري (الشارفة - الإسكندرية) وكلية البريد العربية وعرض الموضوع على الاجتماع القادم لمجلس محافظي الصندوق العربي للإنماء الاقتصادي والاجتماعي وفقاً لقرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي رقم 121.
- 2- إحالة طاب المندوبية الدائمة للمملكة المغربية بشأن مستحقات السيد/ بوبكر الجراري الموظف بالمنظمة العربية للثروة المعدنية (سابقاً) إلى المجلس الوزاري للمنظمة العربية للتنمية الصناعية والتعدين.

(ق1245-م ق- د ع 56-ج2-1995/9/13)

محور أعمال الدورة ورفع كفاءة التجارة العربية

أطلع المجلس على مذكرة الأمانة العامة - الإدارة العامة للشؤون الاقتصادية - ومذكرة المملكة الأردنية الهاشمية حول الموضوع،
كما أطلع على توصيات ندوة كفاءة التجارة العربية (الفاخرة: 25-28 يونيو/حزيران 1995) والدراسات المقدمة للندوة.

وإذ يؤكد على قرارات دورته الثانية والأربعين بشأن التبادل التجاري وعلى أهمية الالتزام بأحكام اتفاقية تيسير وتنمية التبادل التجاري فيما بين الدول العربية وخاصة فيما يتعلق بحرية الاستيراد والتصدير فيما بين الدول العربية وإزالة كافة القيود الجمركية وغير الجمركية (الكمية والنقدية والإدارية) مع الالتزام بأحكام اتفاقية تنظيم النقل بالعبور.
وتمشياً مع التوجهات العالمية لرفع كفاءة التجارة الدولية،
وبعد الاستماع إلى إيضاحات سيادة الأمين العام المساعد للشؤون الاقتصادية بهذا الشأن،
وبعد المداولة،

يقرر

أولاً: تكليف الأمانة العامة - الإدارة العامة للشؤون الاقتصادية - بالدعوة إلى عقد اجتماع لمديري الجمارك ومسؤولي النقل في الدول العربية لبحث ما يلي:

1- في مجال تسهيل الإجراءات الجمركية واختصار الوقت في إنجازها

أ - إعداد نموذج موحد مبسط للبيان الجمركي يتم استخدامه من قبل كافة الدول العربية.

- ب- توحيد جهات تحصيل الرسوم والضرائب الجمركية والرسوم الأخرى في المنافذ الجمركية.
- ج- اعتماد أسلوب المعاينة العشوائية للبضائع المستوردة والمصدرة.
- د- الاتفاق على فترة زمنية يتم خلالها تطبيق النظام الجمركي المنسق (Harmonized system) في الدول العربية التي لم تطبق هذا النظام بعد.

2- في مجال تحرير النقل فيما بين الدول العربية

- أ - إزالة القيود وتبسيط الإجراءات الخاصة بالشاحنات العابرة.
- ب - معاملة الشاحنة المسجلة بدولة عربية معاملة مثيلتها في الدول التي تنتقل إليها خلال فترة العبور، مع السماح بممارسة عمليات النقل ما بين الدول العربية، على ألا تمارس عمليات النقل الداخلي ما لم تسمح قوانين البلد المعني بذلك.
- 3- أية مجالات أخرى يرى المجتمعون أنها تسهل عملية التبادل التجاري فيما بين الدول العربية.
- 4- عرض ما يتوصل إليه الاجتماع على المجلس في دورته القادمة.

ثانيًا - تكليف الأمانة العامة - الإدارة العامة للشؤون الاقتصادية - بالتعاون مع الأكاديمية العربية للعلوم والتكنولوجيا واتحاد الموانئ البحرية العربية دراسة كيفية توحيد هياكل رسوم الموانئ العربية وتطوير وتحديث الموانئ العربية في عمليات التحميل والتفريغ والمناولة.

ثالثًا: في مجال التمويل وضمان الائتمان

- 1- دعوة الوكالات الوطنية لبرنامج تمويل التجارة العربية لتكثيف جهودها في مجال التعريف بالخدمات التي يقدمها البرنامج في مجال التمويل والمعلومات التجارية خاصة للمؤسسات التجارية العربية الصغيرة والمتوسط الحجم.
- 2- ألهية بالوكالات الوطنية لبرنامج تمويل التجارة العربي توصيل التمويل المقدم من البرنامج دون زيادة كلفته بشكل كبير.
- 3- دعوة اتحاد المصارف العربية والاتحاد العربي للتأمين كل في مجال اختصاصه لتكثيف برامجهم وأنشطته في مجال دعم التجارة العربية وتسهيل عمليات التمويل والتأمين لها.

رابعًا: في مجال المعلومات ونقاط التجارة

- 1- أن تعمل الدول العربية على استكمال إحصاءات التجارة العربية وفق التصنيفات الدولية المعتمدة ودعوة برنامج تمويل التجارة العربية واللجنة الفنية الدائمة للإحصاء إلى تقديم الدعم اللازم لها لتحقيق ذلك.
- 2- دعوة برنامج تمويل التجارة العربية إلى الاستمرار في جهوده لتوسيع خدمات شبكة معلومات التجارة العربية لتغطي كافة الدول العربية والاستمرار في تسهيل الاتصال فيما بينها وإجراء التنسيق فيما بين نقاط التجارة وشبكة معلومات التجارة العربية في مجال المعلومات.
- 3- دعوة الدول العربية إلى إقامة نقاط التجارة في إطار برنامج الاونكتاد من أجل تسهيل عمليات التبادل التجاري بين الدول العربية وبينها والعالم الخارجي.

خامساً: في مجال تحرير التجارة العربية البينية

1- تأكيد التزام الدول العربية في إطلاق حرية الاستيراد والتصدير فيما بينها ورفع كافة القيود الكمية والنقدية والإدارية.

2- إذا حالت ظروف استثنائية دون تطبيق دولة عربية معينة لهذا الالتزام يتم عرض هذه الظروف على المجلس الاقتصادي والاجتماعي لمنحها استثناء لفترة زمنية محددة على ألا يحول ذلك دون دخول الدول العربية الموافقة على حرية الاستيراد والتصدير في تطبيق ذلك فيما بينها.

3- تشكيل فريق عمل من الخبراء الحكوميين وممثلين عن غرفة التجارة العربية لدراسة كيفية تفعيل اتفاقية تنمية وتيسير التبادل التجاري بين الدول العربية وإعداد المقترحات اللازمة بهدف الوصول إلى إقامة منطقة تجارة حرة عربية كبرى تضم كافة الدول العربية وتتماشى مع أوضاع واحتياجات الدول العربية جميعها، كما تتماشى مع أحكام المنظمة العالمية للتجارة. وعلى أن تعرض هذه الدراسة على المجلس الاقتصادي والاجتماعي في دورته السابعة والخمسين.

سادساً: إحالة تقرير وتوصيات ندوة كفاءة التجارة العربية (الفاخرة 25-28 يونيو/حزيران 1995)
إلى الدول العربية للاستفادة منها.

سابعاً: توجيه الشكر إلى الأمانة العامة لجامعة الدول العربية - الإدارة العامة للشؤون الاقتصادية - والمنظمات والاتحادات العربية والقطاع الخاص العربي وكافة الجهات التي ساهمت في الإعداد لندوة كفاءة التجارة العربية" أو شاركت في مداولاتها.

ثامناً: تكليف الأمانة العامة - الإدارة العامة للشؤون الاقتصادية - متابعة تنفيذ هذا القرار وتقديم تقرير دوري للمجلس حوله.

(ق 1248-م ق د ع 56-ج 2-1995/9/13)

التقرير الاقتصادي العربي الموحد لعام 1995

أطلع المجلس على المسودة الأولية للتقرير الاقتصادي العربي الموحد لعام 1995
أستمع إلى العرض الذي قدمه مدير عام رئيس مجلس إدارة صندوق النقد العربي نيابة عن الجهات المساهمة في إعداد التقرير حول أهم التطورات الاقتصادية على المستويين العربي والدولي خلال عام التقرير،
وبعد المداولة،

يقـرر

1- تقديم الشكر إلى كل من الأمانة العامة لجامعة الدول العربية، والصندوق العربي للإنماء الاقتصادي والاجتماعي، وصندوق النقد العربي، ومنظمة الأقطار العربية المصدرة للبترول على جهودها في إعداد التقرير الاقتصادي العربي الموحد.

2- دعوة الدول العربية لتسهيل مهمة الجهات المعدة للتقرير في الحصول على البيانات الإحصائية اللازمة لإعداد التقرير.

3- دعوة الدول العربية لتقديم ملاحظاتها حول التقرير الاقتصادي العربي الموحد لعام 1995 والإحصاءات الواردة به وموافاة الأمانة العامة لجامعة الدول العربية وصندوق النقد العربي بها في موعد أقصاه 1995/10/15، لأخذها في الاعتبار قبل إعداد التقرير في صورته النهائية.

4- أن تعمل الجهات المشاركة في إعداد التقرير على ترجمته إلى اللغات الأجنبية.
(ق1251- م ق - د ع 56- ج2- 1995/9/13)

تقرير تطورات أوضاع الأمن الغذائي في الوطن العربي لعام 1994:

أطلع المجلس على التقرير الدوري للمنظمة العربية للتنمية الزراعية عن الأمن الغذائي العربي لعام 1994،

كما استمع إلى الإيضاحات التي قدمها السيد المدير العام للمنظمة،
وبعد المداولة،

قرر

1- شكر المنظمة العربية للتنمية الزراعية على ما بذلته من جهود في إعداد تقرير الأمن الغذائي العربي لعام 1994.

2- الطلاب من مؤسسات وصناديق التمويل العربية دعم جهود المنظمة العربية للتنمية الزراعية في مجال تحقيق الأمن الغذائي العربي.

3- أن تعمل المنظمة العربية للتنمية الزراعية على مواصلة اتصالاتها بالدول العربية والمؤسسات العاملة في المجال الزراعي للتعريف بإمكاناتها الفنية في إعداد الدراسات والاستشارات بما يخدم التنمية الزراعية في الوطن العربية.

(ق1252- م ق - د ع 56- ج2- 1995/9/13)

المتأخرات على الدول العربية في موازنات المنظمات العربي المتخصصة

أطلع المجلس على مذكرة الأمانة العامة - الإدارة العامة للشؤون الاقتصادية - كما أطلع على تقرير وتوصيات اجتماع لجنة خبراء الدول العربية المنعقد في مقر الأمانة العامة (القاهرة: 22-1995/7/24).

واستمع إلي إيضاحات السيد الأمين العام المساعد للشؤون الاقتصادية وممثل صندوق النقد العربي،
وبعد المداولة،

قرر

1- شكر الأمانة العامة وصندوق النقد العربي على الجهود التي بذلت لإعداد التقرير.

2- مناقشة الدول العربية ضرورة تسديد مساهماتها في موازنات المنظمات العربية المتخصصة في الوقت المناسب لتمكين من القيام بمهامها والوفاء بالتزاماتها.

3- تكليف الأمانة العامة وصندوق النقد العربي بالتعاون مع المنظمات المتخصصة المعنية بتحديث بيانات التقرير في ضوء المناقشات والمداولات التي تمت حول الموضوع وفقاً للجدول التالي:

- بيان بمقدار الموازنات للأعوام السابقة ما قبل عام 1990 ولعام 1990 وما بعده.
 - بيان بسداد الدول في الموازنات للسنوات ما قبل عام 1990 ولعام 1990 وما بعده.
 - بيان بمقدار المنصرف الفعلي للأعوام ما قبل عام 1990 ولعام 1990 وما بعده.
 - نسبة سداد الدول من هذه الموازنات وفقاً للمنصرف الفعلي.
 - بيان بالتأخرات غير المدفوعة وفقاً للموازنات المعتمدة.
- عقد اجتماع لخبرا الدول الأعضاء وممثلي المنظمات العربية المتخصصة وصندوق النقد العربي لدراسة التقرير بعد تحديثه وعرض النتائج التي يتوصل إليها على المجلس الاقتصادي والاجتماعي لاتخاذ القرار المناسب بشأنها في دورته القادمة.

(ق1253-م ق - دع 56-ج2-1995/9/13)

(أوضح وفد جمهورية العراق أنه يتعذر على دولته في الوقت الحاضر - سداد أية التزامات في موازنة الأمانة العامة للجامعة العربية والمنظمات العربية المتخصصة بسبب الظروف الاقتصادية الصعبة التي يمر بها العراق بسبب الحصار الاقتصادي المفروض عليه وتجميد الأرصدة العراقية في عدد من الدول العربية والأجنبية).

المنظمة العربية للتنمية الصناعية والتعدين

أطلع المجلس على مذكرة الأمانة العامة وعلى مذكرة المنظمة العربية للتنمية الصناعية والتعدين حول الأوضاع الصعبة التي تعاني منها المنظمة.

كما استمع إلى إيضاحات الأمين العام المساعد للشؤون الاقتصادية والمدير العام للمنظمة، وإذ يؤكد على الدور الهام المنوط بالمنظمة العربية للتنمية الصناعية خلال هذه المرحلة وفي ضوء التطورات الاقتصادية الدولية وإقرار اتفاقيات الجات،

وفي ضوء موقف السداد في موازنة المنظمة للعام الحالي 1995، إذ لم يتم السداد إلا من قبل ثلاث دول عربية أعضاء (المملكة العربية السعودية، دولة الكويت، المملكة المغربية).

وبعد المداولة،

يقرر

- 1- الإشادة بالجهود التي تبذلها المنظمة العربية للتنمية الصناعية والتعدين لإنجاز المهام الكبيرة الموكلة إليها بالرغم من أوضاعها المالية الصعبة.
- 2- ضرورة قيام الدول العربية التي لم تسدد مساهماتها في موازنة المنظمة لعام 1995 بسرعة سدادها قبل نهاية العام الحالي 1995.
- 3- أن تولي الدول العربية التي عليها متأخرات للمنظمة عناية خاصة لتسديد هذه المتأخرات ودفعها في الحساب الموحد.
- 4- أن تكثف الإدارة العامة للمنظمة جهودها في تحصيل المتأخرات والالتزامات على الدول وبالتعاون مع رئيس الدورة الحالية للمجلس الوزاري للمنظمة.

(أوضح وفد جمهورية العراق أنه يتعذر عليها سداد التزاماتها تجاه المنظمة العربية للتنمية الصناعية والتعدين في الوقت الحالي بسبب ظروف الحصار الاقتصادي المفروض عليه وتجميد الأرصدة العراقية في عدد من الدول العربية والأجنبية).
(ق1255- م ق د ع 56- ج2- 1995/9/13)

المنظمة لعربية للتنمية الإدارية

1- موازنة المنظمة لعام 1996.

2- بناء المقر الدائم للمنظمة.

أطلع المجلس على مذكرتي الأمانة العامة في هذا الخصوص،

كما أطلع على رسالتي معالي الدكتور/ عاطف عبيد وزير القطاع الأعمال العام والدولة للتنمية الإدارية وشؤون البيئة بجمهورية مصر العربية ورئيس الدورة العادية التاسعة والخمسين للمجلس التنفيذي للمنظمة.

وبعد المداولة،

قرر

1- اعتماد موازنة المنظمة العربية للتنمية الإدارية لعام 1996 بمبلغ وفدره مليون دولار أمريكي

2- توجيه الشكر إلى جمهورية مصر العربية لمنحها قطعة أرض في موقع متميز بالقاهرة للمنظمة العربية للتنمية الإدارية لبناء مقر المنظمة.

3- الموافقة من حيث المبدأ على بناء مقر للمنظمة العربية للتنمية الإدارية على الأرض التي منحتها جمهورية مصر العربية للمنظمة، لحين استكمال الدراسات والمعلومات المتعلقة بالتكلفة الإجمالية للإنشاء والموارد المالية الأخرى المتوفرة للمنظمة لهذا الغرض وعرضها على المجلس الاقتصادي والاجتماعي في دورة قادمة.

4- لا تتحمل الدول العربية الأعضاء أية اعباء إضافية نتيجة بناء مقر للمنظمة العربية للتنمية الادارية.

(ق1256- م ق - د ع 56- ج2- 1995/9/13)

مذكرة المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم بشأن تعديل المادة 13 من النظام المالي والمحاسبي للمنظمات العربية المتخصصة:

أطلع المجلس على مذكرة الأمانة العامة وعلى مذكرة المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم

بشأن تعديل المادة 13 من النظام المالي والمحاسبي الموحد للمنظمات العربية المتخصصة.

كما استمع إلى إيضاحات الأمين العام المساعد للشؤون الاقتصادية والمدير العام للمنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم بهذا الشأن.

وبعد المداولة،

قرر

إحالة الموضوع إلى اللجنة المشكلة من قبل المجلس الاقتصادي والاجتماعي بموجب القرار رقم 1215

والخاصة بتعديل مسميات النظام المالي والمحاسب الموحد للمنظمات العربية المتخصصة وعرضه على لجنة التنسيق العليا للعمل العربي المشترك في دورتها القادمة تمهيداً لعرضه على المجلس الاقتصادي والاجتماعي.

(ق1257- م ق - دع 56-ج2-1995/9/13)

دعم الاقتصاد الفلسطيني

أحيط المجلس علماً بعقد ندوة إعادة الأعمار والتنمية في فلسطين بين الأمانة العامة ومنظمة التعاون (الفاهرة 7-1995/11/9) والبيان الختامي الصادر عنها.

(ق1266- م ق - دع 57-ج1-1996/3/6)

تقرير لجنة التصفية والجرد

أطلع المجلس على إيضاحات سيادة الأمين العام المساعد للشؤون الاقتصادية. كما أحيط المجلس علماً بالإجراءات التي اتخذتها الأمانة العامة - الإدارة العامة للشؤون الاقتصادية- بهذا الشأن. وبعد المداولة،

يقرر

يتم ترتيب عرض موضوع مستحقات موظفي الأكاديمية العربية للنفل البحري (الشارفة والإسكندرية) وبقية مستحقات موظفي كلية البريد العربية على الاجتماع القادم لمجلس محافظي الصندوق العربي للإنماء الاقتصادي والاجتماعي من قبل محافظ جمهورية مصر العربية لدى الصندوق وذلك على ضوء ما تم الاتفاق عليه في الدورة الخامسة والخمسين للمجلس.

(ق1267- م ق - دع 57-ج1-1996/3/6)

دعم وتنمية قطاع السياحة في الدول العربية

أطلع المجلس على مذكرة الأمانة العامة - الإدارة العامة للشؤون الاقتصادية - في هذا الخصوص، وعلى مذكرة المملكة الأردنية الهاشمية، وعلى قرار مجلس الجامعة رقم 5516 المتعلق بتدعيم وتنمية قطاع السياحة، كما اطلع على رسالة معالي وزير السياحة بالجمهورية العربية السورية، كما استمع إلى إيضاحات سيادة الأمين العام المساعد للشؤون الاقتصادية، وإذ يؤكد على أهمية قطاع السياحة في التنمية الاقتصادية والاجتماعية، وبعد المداولة،

يقرر

- 1- الموافقة على إنشاء مجلس لوزراء السياحة العرب في إطار الأمانة العامة لجامعة الدول العربية تتولى الإدارة العامة للشؤون الاقتصادية مهام أمانته الفنية.
- 2- تكليف الإدارة العامة للشؤون الاقتصادية بإعداد مشروع النظام الأساسي لمجلس وزراء السياحة العرب والدعوة لعقد اجتماع تأسيسي له لإقرار نظامه الأساسي.

3- الطلاب من مجالس الجامعة تقديم الدعم اللازم للإدارة العامة للشؤون الاقتصادية لتمكينها من القيام بالمهمة الجديدة المنوطة بها.

(ق1272-م ق -دع57-ج1-1996/3/6)

المتأخرات على الدول العربية في موازنات المنظمات العربية المتخصصة

أطلع المجلس على مذكرة الأمانة العامة - الإدارة العامة للشؤون الاقتصادية - وعلى الدراسة التي أعدها حول المتأخرات على الدول في موازنات المنظمات العربية المتخصصة. كما أطلع على التقرير الدوري السابع عشر لصندوق النقد العربي عن موقف سداد الدول في موازنات المنظمات العربية المتخصصة وأستمع إلى إيضاحات سيادة الأمين العام المساعد للشؤون الاقتصادية، وإذ يلاحظ المجلس التحسن في موقف سداد مساهمات الدول العربية في موازنات المنظمات العربية المتخصصة، وينوجه بالشكر إلى الدول العربية التي بادرت بسداد متأخراتها أو جزء منها. وبعد المداولة،

يقرر

- 1- دعوة الدول العربية لسداد مساهماتها في موازنات المنظمات العربية المتخصصة في الموعد المحدد وأن يتم ذلك حصراً في الحساب الموحد لدى صندوق النقد العربي.
- 2- عرض الدراسة التي أعدها الأمانة العامة حول المتأخرات على الدول العربية في موازنات المنظمات على اجتماع خاص لخبراء الدول العربية والمنظمات العربية يعقد قبل يومين من موعد عقد الاجتماع القادم للجنة المنظمات للتنسيق والمتابعة والمقرر عقده في أغسطس 1996.
- 3- الطلاب من الدول العربية التي عليها متأخرات في موازنات المنظمات العربية المتخصصة تقديم تصوراتها حول كيفية سدادها لهذه المتأخرات لعرضها على الاجتماع القادم للجنة.

(ق1273-م ق -دع57-ج1-1996/3/6)

الانضمام إلى اتفاقية التعاون العربي في مجال الاستخدام السلمي للطاقة الذرية

أطلع المجلس على مذكرة الأمانة العامة وعلى مذكرة الهيئة العربية للطاقة الذرية بهذا الشأن، كما استمع إلى إيضاحات المدير العام للهيئة العربية للطاقة الذرية وبعد المداولة،

يقرر

التأكيد على الدول العربية التي لم تنضم بعد للهيئة العربية للطاقة الذرية لاتخاذ الإجراءات اللازمة لانضمامها إلى اتفاقية التعاون العربي في مجال الاستخدام السلمي للطاقة الذرية.

(ق1277-م ق -دع57-ج1-1996/3/6)

موازنة المنظمة العربية للتنمية الإدارية لعام 1996

أطلع المجلس على مذكرة المنظمة العربية للتنمية الإدارية بشأن طلب اعتماد مبلغ إضافي قدره 375 ألف دولار لموازنة المنظمة لعام 1996.
وعلى رسالة معالي الوزير رئيس المجلس التنفيذي للمنظمة في هذا الخصوص،
كما استمع إلى المدير العام للمنظمة العربية للتنمية الإدارية
وبعد المداولة،

يقـر

- 1- التأكيد على قرار المجلس رقم 1256 والمتعلق باعتماد موازنة المنظمة العربية للتنمية الإدارية لعام 1996 بمبلغ مليون دولار أمريكي.
 - 2- الطلاب من المنظمة العربية للتنمية الإدارية أن تتقدم بما لديها من مشروعات وكذلك الاحتياجات اللازمة لدعم قدراتها ضمن موازنتها للعامين 1997، 1998 والتي ستعرض على لجنة المنظمات للتنسيق والمتابعة في اجتماعها القادم (أغسطس 1996).
- (ق1279- م ق- دع57- ج1- 1996/3/6)

1 - متابعة تنفيذ قرارات الدورة العادية السابعة والخمسين للمجلس الاقتصادي والاجتماعي.

أ - دعم الاقتصاد الفلسطيني في مرحلة الإعمار وإعادة البناء:

اطلع المجلس على التقرير الذي أعدته الأمانة العامة حول التطورات الاقتصادية في فلسطين ومتطلبات إعادة البناء والإعمار، واستمع إلى إيضاحات سيادة الأمين العام المساعد للشؤون الاقتصادية وسيادة رئيس وفد دولة فلسطين حول الموضوع، وبعد المداولة،

يقرر

- 1 - شكر الدول العربية ومؤسسات العمل العربي المشترك على الدعم الذي قدمته للشعب الفلسطيني في عملية إعادة البناء والإعمار، ودعوته لمواصلة هذا الدعم.
- 2 - دعوة الدول الأجنبية المانحة ومؤسسات التمويل الدولية الوفاء بالتزاماتها تجاه الشعب الفلسطيني لتمكينه من بناء مؤسساته واستكمال عمليات إعادة البناء والإعمار.
- 3 - توجيه الشكر للأمانة العامة على التقرير الشامل الذي أعدته وتكليفها بتقديم تقرير متابعة دوري حول الأوضاع الاقتصادية في فلسطين إلى المجلس.

(ق 1282 - م ق - د ع 58 - ج 1 - 1996/9/18)

ب - تقرير لجنة التصفية والجرد:

استمع المجلس إلى إيضاحات سيادة الأمين العام المساعد للشؤون الاقتصادية بشأن قرار مجلس محافظي الصندوق العربي للإنماء الاقتصادي والاجتماعي حول دفع مستحقات موظفي الأكاديمية العربية للنقل البحري (الشارقة - الإسكندرية) وبغية مستحقات موظفي كلية البريد العربية، وبعد المداولة،

يقرر

- 1 - دعوة الدول العربية التي عليها متأخرات في الموازنات السابقة عن عام 1990 لكل من الأكاديمية العربية للنقل البحري (وفقا للبيان المرفق) والاتحاد البريدي العربي الإسراع في سداد المبالغ الملحة التي تغطي مستحقات موظفي الأكاديمية والبالغة 3.693.351.0 دولار أمريكي وبإيفاء مستحقات موظفي كلية البريد العربية وفدرها 41.062.0 دولار أمريكي، وذلك في موعد أقصاه 31 يناير 1997.
- 2 - تقوم الأمانة العامة بفتح حساب خاص لديها يتم سداد هذه المتأخرات فيه، وتتولى وضع الآلية المناسبة لحصيلها وسدادها للمستحقين.
- 3 - تقوم الأمانة العامة بتقديم تقرير إلى الدورة القادمة للمجلس حول متابعة تنفيذ هذا القرار.*

(ق 1283 - م ق - د ع 58 - ج 1 - 1996/9/18)

* تحفظ خاص بالفرار رقم 1283 (يتعذر على جمهورية العراق سداد المتأخرات المشار إليها نتيجة لظروف الحصار

بيان المستحقات على الدول وللدول

في موازنات الاكاديمية العربية للنقل البحري قبل عام 1990

الدولة	قيمة الفائض الناتج عن التسديد حسب المنصرف الفعلي "دولار"	قيمة العجز الناتج عن التسديد حسب المنصرف الفعلي (دول لم تسدد) "دولار"
الاردن	78.150	
الامارات	507.860	
السعودية	1093.466	
الكويت	511.573	
ليبيا	937.320	
البحرين		41.966
تونس		181.077
السودان		105.908
سوريا		197.246
الصومال		120.719
العراق		3.879.036
عمان		455.164
قطر		1.169.217
لبنان		563.650
اليمن		66.675
	3.128.369	6.780.658

(ستوافي سلطنة عمان الأمانة العامة بموقفها من المبلغ المذكور بعد مراجعته مع الجهات المختصة في السلطنة)

د - دعم وتنمية قطاع السياحة في الدول العربية:

اطلع المجلس على الإجراءات التي اتخذتها الأمانة العامة نحو تنفيذ قرار المجلس رقم 1272 المتعلق بإنشاء مجلس لوزراء السياحة العرب تكون أمانته الفنية الإدارة العامة للشؤون الاقتصادية، وأحيط علماً بإعدادها لمشروع النظام الأساسي للمجلس، وبعد المداولة،

بقرار

عرض مشروع النظام الأساسي لمجلس وزراء السياحة العرب على لجنة فنية من خبراء السياحة في الدول العربية لدراسته ووضعها في شكله النهائي ومن ثم تستكمل الأمانة العامة الإجراءات النظامية لإقراره وعقد الدورة الأولى لمجلس وزراء السياحة العرب.

(ق 1285 - م ق - د ع 58 - ج 1 - 1996/9/18)

"تفعيل اتفاقية تيسير وتنمية التبادل التجاري فيما بين الدول العربية بهدف الوصول إلى إقامة منطقة تجارة حرة عربية كبرى".

- اطلع المجلس على الدراسات المقدمة من قبل الأمانة العامة - الإدارة العامة للشؤون الاقتصادية - والمنظمات العربية المتخصصة والاتحادات العربية. وعلى ملاحظات ومقترحات الدول العربية التالية:
- دولة الإمارات العربية المتحدة.
 - المملكة العربية السعودية.
 - المملكة المغربية.
 - الجمهورية التونسية.
 - جمهورية العراق.
 - جمهورية مصر العربية.

كما اطلع على مشروع البرنامج التنفيذي لاتفاقية تيسير وتنمية التبادل التجاري بين الدول العربية الذي أعده فريق عمل الخبراء الحكوميين وعرف التجارة في اجتماعه الثالث المنعقد في القاهرة خلال الفترة 1-1996/7/2،

وبعد الاستماع إلى الإيضاحات التي قدمها سيادة الأمين العام المساعد للشؤون الاقتصادية حول الموضوع ومدخلات السادة رؤساء الوفود،

وإشارة لقراري المجلس الاقتصادي والاجتماعي رقم 1248 د56 بتاريخ 1995/9/13 ورقم 1271 - 57 بتاريخ 6 مارس 1996 بالدعوة إلى تفعيل اتفاقية تيسير وتنمية التبادل التجاري بين الدول العربية بهدف تحقيق إقامة منطقة تجارة حرة عربية كبرى تضم كافة الدول العربية وتتماشى هذه المنطقة مع أوضاع واحتياجات الدول العربية جميعاً ومع أحكام منظمة التجارة العالمية. وتنفيذاً لقرار القمة العربية المنعقدة في القاهرة خلال الفترة 21-23 يونيو/ حزيران 1996 الخاص بتكليف المجلس الإسراع بإقامة منطقة تجارة حرة عربية كبرى.

بقر

- 1 - التأكيد على إقامة منطقة تجارة حرة عربية كبرى.
- 2 - تشكيل لجنة وزارية من كل من:

المملكة الأردنية الهاشمية، الإمارات العربية المتحدة، المملكة العربية السعودية، الجمهورية العربية السورية، جمهورية مصر العربية، المملكة المغربية، والأمانة العامة لجامعة الدول العربية، لإجراء الاتصالات اللازمة والتنسيق مع الدول العربية للوصول إلى برنامج تنفيذي وجدول زمني لإقامة منطقة تجارة حرة عربية يعرض على الدورة القادمة للمجلس الاقتصادي والاجتماعي.**

(ق 1288 - م ق - د ع 58 - ج 1 - 1996/9/18)

** (تحفظ: يتحفظ وفد جمهورية العراق على أية إشارة لاجتماع القاهرة في حزيران الماضي أينما ورد أو يرد ذكره في قرارات ووثائق الدورة الثامنة والخمسين للمجلس الاقتصادي والاجتماعي. ويؤكد على أن المرجعية التي استند إليها في

افرار قرارات الدورة اعلاه هي قرارات المجلس الاقتصادي والاجتماعي في دوراته السابقة).

موازنات المنظمات العربية المتخصصة المعنية للعامين 1997-1998:

اطلع المجلس على تقرير وتوصيات لجنة المنظمات للتنسيق والمتابعة التي عقدت بمقر الأمانة العامة خلال الفترة 19-22 أغسطس / آب 1996،

كما استمع إلى إيضاحات سيادة الأمين العام المساعد للشؤون الاقتصادية،

وبعد المداولة، يقـر

1- اعتماد موازنات المنظمات العربية المتخصصة المعنية للعامين 1997 - 1998، آخذاً في الاعتبار الملاحظات الواردة في تقرير وتوصيات لجنة المنظمات للتنسيق والمتابعة المشار إليه أعلاه، على النحو التالي: -

(دولار أمريكي)

1998	1997	المنظمة
3.500.000	3.500.000	منظمة العمل العربية
2.500.000	2.500.000	المنظمة العربية للتنمية الصناعية والتعدين
6.200.000	6.200.000	المنظمة العربية للتنمية الزراعية
8.500.000	8.500.000	المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم
4.395.564	4.444.479	المركز العربي لدراسات المناطق الجافة والأراضي القاحلة
1.200.000	1.200.000	المنظمة العربية للتنمية الإدارية
1.520.000	1.520.000	الهيئة العربية للطاقة الذرية
500.000	500.000	الهيئة العربية للطيران المدني

2 - أ - اعتماد موازنة الهيئة العربية للطيران المدني عن النصف الثاني لعام 1996 بمبلغ وقدره 200 ألف دولار أمريكي (مائتي ألف دولار أمريكي).

ب - دعوة الدول العربية الأعضاء في الهيئة العربية للطيران المدني إلى سرعة سداد مساهماتها في موازنة الهيئة لعام 1996 حتى تتمكن من البدء في ممارسة نشاطها.

ج - دعوة الدول العربية التي لم تنضم إلى عضوية الهيئة العربية للطاقة الذرية المسارعة للانضمام لها.

3 - أ - دعوة الدول العربية تسديد مساهماتها في موازنات المنظمات العربية المتخصصة خلال الربع الأول من كل عام حصراً في الحساب الموحد لدى صندوق النقد العربي.

ب - يتم سداد مساهمات الدول العربية الأعضاء في موازنات المنظمات العربية المتخصصة وفقاً للنسب المحددة لهذه الدول والغير معترض عليها في موازنة الأمانة العامة لجامعة الدول العربية.**.

(ق 1291 - م ق - د ع 58 - ج 1 - 1996/9/18)

** ((تحتفظ: بيدي وفد جمهورية العراق تعذر سداد التزامات العراق المالية تجاه موازنات المنظمات العربية المتخصصة والمتأخرات في الظروف الراهنة بسبب الحصار الاقتصادي الجائر المفروض عليه وتجميد الارصدة العراقية في بعض

الدول العربية الاعضاء في جامعة الدول العربية وفي عدد من الدول الاجنبية)).

التقرير الاقتصادي العربي الموحد لعام 1996

اطلع المجلس على المسودة الأولية للتقرير الاقتصادي العربي الموحد لعام 1996، واستمع إلى العرض الذي قدمه سيادة المدير العام رئيس مجلس إدارة صندوق النقد العربي نيابة عن الجهات المساهمة في إعداد التقرير حول أهم التطورات الاقتصادية على المستويين العربي والدولي خلال عام التقرير، وبعد المداولة،

بقر

- 1 - تقديم الشكر إلى كل من الأمانة العامة لجامعة الدول العربية، الصندوق العربي للإنماء الاقتصادي والاجتماعي، وصندوق النقد العربي، ومنظمة الأقطار العربية المصدرة للبترول على الجهود التي بذلت في إعداد التقرير الاقتصادي العربي الموحد عام 1996.
 - 2 - دعوة الدول العربية لتسهيل مهمة الجهات المعدة للتقرير في الحصول على البيانات الإحصائية اللازمة لإعداد التقرير.
 - 3 - دعوة الدول العربية لتقديم ملاحظاتها حول التقرير الاقتصادي العربي الموحد لعام 1996 والإحصاءات الواردة به، وموافاة صندوق النقد العربي بها في موعد أقصاه 1996/10/15، لأخذها في الاعتبار قبل إعداد التقرير في صورته النهائية.
- (ق 1294 - م ق - د ع 58 - ج 1 - 1996/9/18)

أوضاع الأمن الغذائي العربي لعام 1995

اطلع المجلس على التقرير الدوري للمنظمة العربية للتنمية الزراعية حول أوضاع الأمن الغذائي العربي عام 1995، كما استمع إلى الإيضاحات التي قدمها سيادة المدير العام للمنظمة العربية للتنمية الزراعية، وبعد المداولة،

بقر

- شكر المنظمة العربية للتنمية الزراعية على ما بذلته من جهود في إعداد تقرير الأمن الغذائي العربي عام 1995.
- (ق 1295 - م ق - د ع 58 - ج 1 - 1996/9/18)

ثانيا - تقارير اللجان:

1 - اطلع المجلس على تقارير وقرارات اللجان التالية:

- الدورة الثانية عشرة للجنة العربية الدائمة للأرصاء الجوية (القاهرة: 9-16/3/1996).
- الدورة السابعة والعشرين للجنة التنسيق العليا للعمل العربي المشترك (القاهرة: 16-17/6/1996)، وأحيط علما بهما.

يقرر

التأكيد على المنظمات العربية المتخصصة العمل فدر الإمكان على التوسع في برامجها وأنشطتها الإقليمية، وكذلك في البرامج والأنشطة المشتركة بينها.

(ق 1297 - م ق - د ع 58 - ج 1 - 1996/9/18)

2 - لجنة المتأخرات على الدول العربية في موازنات المنظمات العربية المتخصصة:

اطلع المجلس على تقرير وتوصيات لجنة المتأخرات على الدول العربية في موازنات المنظمات العربية المتخصصة التي عفدت بمفر الأمانة العامة خلال الفترة 17-19/8/1996، كما استمع إلى إيضاحات سيادة الأمين العام المساعد للشؤون الاقتصادية بهذا الشأن، وبعد المداولة،

يقرر

أ - الموافقة على تقرير وتوصيات لجنة المتأخرات على الدول العربية في موازنات المنظمات العربية المتخصصة بصيغتها المرفقة (مرفق رقم 3).

ب - تتولى المنظمات العربية المتخصصة مهمة الاتصال بالدول العربية المعنية لتحديد كيفية استرداد مستحقاتها المتأتية من سداد المتأخرات التي سبق لها سدادها في موازنات المنظمات العربية المتخصصة وفقاً للموازنات المعتمدة وإفادة إدارة الحساب الموحد لدى صندوق النقد العربي بما يتم الاتفاق عليه في هذا الشأن.

ج - دعوة اللجنة لإعداد مقترحاتها لسداد المتأخرات في موازنات المنظمات العربية المتخصصة لعام 1990 وما بعده وعرضها على الدورة القادمة للمجلس.

(ق 1298 - م ق - د ع 58 - ج 1 - 1996/9/18)

3 - لجنة المنظمات للتنسيق والمتابعة:

الموافقة على تقرير وتوصيات لجنة المنظمات للتنسيق والمتابعة المنعقدة بمفر الأمانة العامة خلال الفترة 19-22/8/1996 وبالصيغة المرفقة (مرفق رقم 4).

(ق 1299 - م ق - د ع 58 - ج 1 - 1996/9/18)

اعتماد الموازنة الإنشائية لأغراض تمويل بناء المقر الدائم للمنظمة العربية للتنمية الإدارية بالقاهرة.

اطلع المجلس على مذكرة المنظمة العربية للتنمية الإدارية بشأن الموازنة الإنشائية لتمويل بناء المقر الدائم للمنظمة العربية للتنمية الإدارية بالقاهرة، كما استمع إلى الإيضاحات التي تقدم بها سيادة المدير العام للمنظمة، وبعد المداولة،

يقرر

تأجيل البت في الموضوع إلى الدورة القادمة للمجلس بعد عرضه مشفوعاً بالبيانات المفصلة حول احتياطي المنظمة لدى الحساب الموحد لدى صندوق النقد العربي.

(ق 1302 - م ق - د ع 58 - ج 1 - 1996/9/18)

- تقرير التصفية والجرد:

اطلع المجلس على متابعة تنفيذ القرار رقم 1245 الصادر عن الدورة السادسة والخمسين للمجلس الاقتصادي والاجتماعي، كما استمع إلى إيضاحات الأمانة العامة بشأن الموظفين الذين تم تعيينهم في المنظمة العربية للتنمية الصناعية والتعدين من المنظمات الملغاة والمدمجة. واستناداً إلى مذكرة الصندوق العربي للإنماء الاقتصادي والاجتماعي بتاريخ 29 يونيو- و 1994 والتي تفيد بتوفر مستحقات السيد الجاربي التي أقرتها لجنة التصفية والجرد، وإلى الحكم الفاضلي بتعويض السيد الجاربي. وبعد المداولة،

يقـرر

- 1- الطلب من الصندوق العربي للإنماء الاقتصادي والاجتماعي دفع المبالغ المستحقة والتي سبق إقرارها من قبل لجنة التصفية والجرد للسيد الجاربي.
- 2- يتم إبلاغ المنظمة العربية للتنمية الصناعية والتعدين بصرف مستحقات السيد الجاربي والبالغة (147.400) درهم مغربي من حساب المنظمة الموحد لدى صندوق النقد العربي.
- 3- تكليف الأمانة العامة بمتابعة موضوع الموظفين الثلاثة في المنظمة العربية للتنمية الصناعية والتعدين في ضوء قرارات المجلس الاقتصادي والاجتماعي الخاصة بإعادة هيكلة مؤسسات العمل العربي المشترك وتقديم تقرير إلى المجلس في دورة قادمة.

(ق 1305 - د.ع 59 - ج 2 - 1997/2/19)

تمويل مشروعات الدعم التربوي والثقافي لجمهورية البوسنة والهرسك

اطلع المجلس على تقرير المتابعة والإجراءات المتخذة من قبل المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم بشأن قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي تقديم الدعم التربوي والثقافي لجمهورية البوسنة والهرسك.

يقـرر

- الإحاطة علماً بالإجراءات التي اتخذتها المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم بهذا الشأن.
- (ق 1306 - د.ع 59 - ج 2 - 1997/2/19)

مؤتمر القمة العالمي للأغذية:

اطلع المجلس على مذكرة الأمانة العامة، ومذكرة المنظمة العربية للتنمية الزراعية، ومقترحها بشأن تنفيذ قرارات مؤتمر القمة العالمي للأغذية بما يخدم مصالح الدول العربية، وفي ضوء المناقشات، وبعد المداولة،

يقـرر

- 1- تقديم الشكر إلى المنظمة العربية للتنمية الزراعية على جهودها في التحضير على المستوى العربي والمشاركة في مؤتمر القمة العالمي للأغذية.
- 2- الطلب إلى المنظمة إحاطة المجلس دوريا بما سيتم من إجراءات وجهود وأنشطة لتنفيذ قرارات المؤتمر بما يخدم مصالح الدول العربية.

(ق 1307 - د.ع 59 - ج 2 - 1997/2/19)

الانضمام إلى اتفاقية التعاون العربي في مجال الاستخدام السلمي للطاقة الذرية:

أحيط المجلس بالإجراءات التي قامت بها الأمانة العامة وبما جاء في رسالة معالي السيد يوسف بن علوي بن عبد الله وزير الدولة للشؤون الخارجية بسلطنة عمان.

يقـرر

التأكيد على قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي رقم 1277 الصادر في الدورة السابعة والخمسين بشأن دعوة الدول العربية للانضمام إلى اتفاقية التعاون العربي في مجال الاستخدام السلمي للطاقة الذرية.

(ق 1308 - د.ع 59 - ج 2 - 1997/2/19)

دعم الاقتصاد الفلسطيني في مرحلة الإعمار وإعادة البناء:

اطلع المجلس على متابعة الأمانة العامة لقرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي بهذا الشأن، كما استمع إلى إيضاحات الأمين العام المساعد للشؤون الاقتصادية وسعادة السفير المندوب الدائم لدولة فلسطين لدى جامعة الدول العربية، وبعد المداولة،

يقـرر

- 1- تقديم الشكر للدول العربية والمنظمات العربية التي قدمت المساعدة للشعب الفلسطيني لمساعدته في عملية إعادة الإعمار والبناء، ودعوتها لتقديم المزيد من الدعم وبما يفي باحتياجات الشعب الفلسطيني.
- 2- دعوة مؤسسات التمويل الدولية والمجتمع الدولي لتقديم الدعم اللازم للشعب الفلسطيني في عملية إعادة الإعمار وبناء اقتصاده.
- 3- قيام الأمانة العامة بإعداد التقرير الدوري حول الاقتصاد الفلسطيني وعرضه على الدورة القادمة للمجلس.

(ق 1309 - د.ع 59 - ج 2 - 1997/2/19)

متابعة تنفيذ قرارات الدورة العادية الثامنة والخمسين للمجلس الاقتصادي والاجتماعي:

تقرير التصفية والجرد:

اطلع المجلس على متابعة الأمانة العامة لتنفيذ قرار المجلس رقم 1283 الصادر عن دورته الثامنة

والخمسین بشأن تقرير التصفية والجرد والخاص بحقوق موظفي الأكاديمية العربية للنقل البحري (س-أبفا) وباقي مستحقات موظفي كلية البريد العربية، وأحيط علماً بالرسائل التي وجهها سيادة الأمين العام المساعد للشؤون الاقتصادية إلى معالي الوزراء المعنيين في الدول العربية، كما أحيط علماً بما جاء في مذكرة المندوبية الدائمة لسلطنة عمان وجمهورية العراق ودولة البحرين، وبعد المداولة،

يقـرر

- 1- حث الدول العربية التي عليها متأخرات على سداد تلك المتأخرات المرتبة عليها وفقاً لتفريـر لجنة التصفية والجرد لكل من الأكاديمية العربية للنقل البحري (الشارفة سابقاً) وكلية البريد العربية. وذلك وفقاً للقرار رقم 1283 الصادر عن الدورة الثامنة والخمسين للمجلس الاقتصادي والاجتماعي.
- 2- تكليف سيادة الأمين العام المساعد للشؤون الاقتصادية بإجراء الاتصالات اللازمة مع الدول المعنية لتنفيذ قرار المجلس بهذا الشأن.

(ق 1310 - د.ع 59 - ج 2 - 1997/2/19)

دعم وتنمية قطاع السياحة في الدول العربية:

اطلع المجلس على الإجراءات التي اتخذتها الأمانة العامة لتنفيذ قراره رقم 1272 الصادر عن دورته الثامنة والخمسين، وبعد المداولة،

يقـرر

الإحاطة علماً بما اتخذته الأمانة العامة من إجراءات لعقد اجتماع خبراء السياحة العرب تمهيـداً لعقد الدورة الأولى لمجلس وزراء السياحة العرب.

(ق 1311 - د.ع 59 - ج 2 - 1997/2/19)

تقرير فريق عمل الصناعات النسيجية العربية حول الصناعات النسيجية العربية واتجاهاتها المستقبلية
اطلع المجلس على الإجراءات التي اتخذتها الأمانة العامة والمنظمة العربية للتنمية الصناعية والتعدين لتنفيذ قرار المجلس رقم 1286 الصادر عن دورته الثامنة والخمسين. وبعد المداولة،

يقـرر

دعوة الدول العربية لاستيفاء الاستبيان المعد من قبل المنظمة العربية للتنمية الصناعية والتعدين لإنشاء قاعدة معلومات حول الصناعات النسيجية في الدول العربية.

(ق 1312 - د.ع 59 - ج 2 - 1997/2/19)

موازنات المنظمات العربية المتخصصة المعنية للعامين 1997 و1998

أحيط المجلس بالإجراءات التي اتخذتها الأمانة العامة لتنفيذ قرار المجلس رقم 1291 الصادر في الدورة الثامنة والخمسين بشأن موازنات المنظمات العربية المتخصصة المعنية للعامين 1997 و 1998،

كما اطلع على ما جاء بمذكرة المنظمة العربية للتنمية الزراعية بـشأن تنفيذـها لفـرار المجـاس ومذكرة المنظمة العربية للتنمية الصناعية والتعدين بهذا الشأن.
وبعد المداولة،

يقـرر

- 1- حث الدول العربية على تسديد مساهماتها في موازنات المنظمات العربية المتخصصة في حـذـوء فـرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي رقم 1291 الصادر في الدورة الثامنة والخمسين وأن تكون المساهمات حصرًا في الحساب الموحد لدى صندوق النقد العربي وفقا للنسب المحددة للدول وغير المعترض عليها في موازنة الأمانة العامة لجامعة الدول العربية.
- 2- التأكيد على المنظمات العربية المتخصصة العمل على التوسع في المـشاريع القومية والإقليمية ونضمينها في برامجها وأنشطتها المستقبلية، بحيث لا تقل قيمتها عن 70% من مجموع الأنشطة التي تتضمنها خطط وبرامج عمل كل منظمة، ومراجعة تلك الخطط والبرامج على هذا الأساس بحيث يتحقق الهدف المحدد في نهاية عام 1998.
- 3- التأكيد على المنظمات العربية تضمين موازنتها كامل الإيرادات بما فيها المبالغ المترتبة عـن تنفيذـها تعافيات بصفتها بيت خبرة.
- 4- التأكيد على التزام المنظمات بقرارات المجلس الاقتصادي والاجتماعي باعتباره المرجعية القومية لمؤسسات العمل العربي المشترك والتزاما بمعاهدة الدفاع العربي المشترك والتعاون الاقتصادي بين دول الجامعة العربية.

(ق1313- د.ع 59 - ج2 - 19/2/1997)

أوضاع الأمن الغذائي العربي:

اطلع المجلس على الإجراءات التي قامت بها الأمانة العامة لجامعة الدول العربية والمنظمة العربية للتنمية الزراعية،
وبعد المداولة،

يقـرر

دعوة الدول العربية والمنظمات العربية المتخصصة لتنفيذ البيانات اللازمة لإعداد التقرير في الوقت المناسب.

(ق 1314- د.ع 59 - ج2 - 19/2/1997)

الدورة السابعة والعشرون للجنة التنسيق العليا للعمل العربي المشترك:

استمع المجلس إلى إيضاحات سيادة الأمين العام المساعد للشؤون الاقتصادية وضرورة تفعيل دور لجنة التنسيق العليا للعمل العربي المشترك في التنسيق بين المنظمات العربية المتخصصة،
وبعد المداولة،

يقـرر

- قيام الأمانة العامة - الإدارة العامة للشؤون الاقتصادية - بإعداد دراسة لتقييم أعمال لجنة التنسيق

العليا للعمل العربي المشترك تتضمن برامج وأنشطة المنظمات وترتيب أولوياتها وتحديد الإيجابيات والسلبيات وتكون هذه الدراسة بندا من بنود أعمال لجنة التنسيق العليا ويتم عرض نتائج هذه الدراسة على المجلس الاقتصادي والاجتماعي في دورة قادمة.

(ق 1315 - د.ع 59 - ج 2 - 1997/2/19)

محور أعمال الدورة

"البرنامج التنفيذي لاتفاقية وتيسير وتنمية التبادل التجاري بين الدول العربية بهدف الوصول إلى إقامة منطقة تجارة حرة عربية كبرى"

اطلع المجلس على تقرير اللجنة الوزارية السداسية المكلفة بدراسة البرنامج التنفيذي لإقامة منطقة التجارة الحرة العربية الكبرى وإذ يثمن ما بذلته من جهود من أجل إنجاز مهمتها بصياغة برنامج تنفيذي لتفعيل اتفاقية تيسير وتنمية التبادل التجاري بين الدول العربية وصولاً إلى إقامة منطقة تجارة حرة عربية كبرى تتماشى مع أوضاع واحتياجات الدول العربية جميعها، كما تتماشى وأحكام منظمة التجارة العالمية، وتحافظ على المصالح الاقتصادية للدول العربية. وتنمي العلاقات الاقتصادية والتجارية ما بين الدول العربية وبعضها البعض وتنمي علاقاتها الاقتصادية والتجارية مع العالم الخارجي وتكون خطوة عملية أولى نحو بناء كتل اقتصادي عربي تكون له مكانته على الساحة الاقتصادية العالمية.

واستمع المجلس إلى العرض القيم الذي تقدم به معالي المهندس على أبو الراغب وزير الصناعة والتجارة في المملكة الأردنية الهاشمية رئيس اللجنة الوزارية السداسية. وإلى بيان معالي الأمين العام لجامعة الدول العربية حول أبعاد إقامة منطقة تجارة حرة عربية ودقة المرحلة التاريخية التي تجتازها الأمة العربية، وإلى الإيضاحات التي قدمها سيادة الأستاذ عبد الرحمن السحيباني الأمين العام المساعد للشؤون الاقتصادية في هذا الشأن، وبعد المناقشة،

بقر

- 1- الإعلان عن قيام منطقة تجارة حرة عربية كبرى خلال عشر سنوات ابتداء من 1998/1/1.
- 2- الموافقة على البرنامج التنفيذي لإقامة منطقة التجارة الحرة العربية الكبرى في صيغته المرفقة
- 3- تكليف الأمانة العامة باتخاذ الإجراءات الملزمة وتطوير عمل ومهام الإدارة العامة للشؤون الاقتصادية بما يتواءم وتحقيق منطقة التجارة الحرة العربية الكبرى.
- 4- تدعى اللجان المكلفة والمنصوص عليها في البرنامج إلى مباشرة مهامها وتضع برامجها التنفيذية والزمنية من أجل تحقيق هدف إقامة منطقة التجارة الحرة العربية الكبرى في مواعيدها المقررة، وتعرض تقاريرها أولاً بأول على المجلس الاقتصادي والاجتماعي.
- 5- تكليف المنظمات العربية المتخصصة والمؤسسات المالية العربية المشتركة والاتحادات العربية

كل في مجال اختصاصه في متابعة تنفيذ هذا القرار والعمل على تطوير نظمها ومهامها بم-ا يتواءم وتحقيق هدف إقامة منطقة التجارة الحرة العربية الكبرى.

6- تكليف الأمانة العامة بترتيب إعداد دراسة وافية عن المناطق الحرة القائمة في الدول العربية وعرضها على المجلس الاقتصادي والاجتماعي قبل نهاية عام 1998 لاتخاذ قرار بشأن معاملة منتجاتها في إطار البرنامج التنفيذي.

7- دعوة اللجنة السداسية الوزارية لمواصلة أعمالها خلال المراحل الأولى من تطبيق البرنامج التنفيذي لمعالجة أية عفات تعترض تطبيقه مع انضمام الجمهورية التونسية لعضوية اللجنة.

8- يكون موضوع تنفيذ منطقة التجارة الحرة العربية الكبرى محورا لأعمال المجلس في دوراته القادمة إلى أن يتم استكمال بنائها.

(ق 1317- د.ع 59 - ج 2 - 1997/2/19)

البرنامج التنفيذي

لاتفاقية تيسير وتنمية التبادل التجاري بين الدول العربية لإقامة منطقة تجارة حرة عربية كبرى

انطلاقا من أهداف اتفاقية تيسير وتنمية التبادل التجاري بين الدول العربية لتحرير التبادل التجاري بينها والتي تمت الموافقة عليها بموجب قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي رقم 848-د-30 بتاريخ 1981/2/27.

وحرصا من الدول العربية على الإسراع بتنفيذ أحكام اتفاقية تيسير وتنمية التبادل التجاري بين الدول العربية بما يعزز مسيرة العمل الاقتصادي العربي المشترك لإقامة منطقة تجارة حرة عربية كبرى.

وإشارة لقراري المجلس الاقتصادي والاجتماعي رقم 1248 د 56 بتاريخ 1995/9/13 ورقم 1271- د 57 بتاريخ 6 مارس 1996 بالدعوة إلى تفعيل اتفاقية تيسير وتنمية التبادل التجاري بين الدول العربية بهدف تحقيق إقامة منطقة تجارة حرة عربية كبرى تضم كافة الدول العربية وتتماشى هذه المنطقة مع أوضاع واحتياجات الدول العربية جميعا ومع أحكام منظمة التجارة العالمية.

وتحفيفا لرغبة الدول العربية في إقامة منطقة تجارة حرة عربية كبرى تعزز المكاسب الاقتصادية المشتركة للدول العربية وتستفيد من التغيرات في التجارة العالمية وإقامة التكتلات الاقتصادية الدولية والإقليمية.

وتنفيذا لقرار القمة العربية المنعقدة في القاهرة خلال الفترة 21-23 يونيو و 1996 بتكليف المجلس الاقتصادي والاجتماعي باتخاذ ما يلزم نحو الإسراع في إقامة منطقة التجارة الحرة العربية الكبرى وفقا لبرنامج عمل وجدول زمني يتم الاتفاق عليهما.

أقر المجلس الاقتصادي والاجتماعي بموجب قراره رقم 1317 بتاريخ 1997/2/19 هـ البرنامج التنفيذي وجدوله الزمني لإقامة منطقة تجارة حرة عربية كبرى وفقا لأحكام اتفاقية تيسير وتنمية التبادل التجاري بين الدول العربية وتتماشى هذه المنطقة مع أحكام منظمة التجارة العالمية

وفواعدها العامة المنظمة للتجارة الدولية.

أولاً: القواعد والأسس

- 1 - يعتبر هذا البرنامج إطاراً لتفعيل اتفاقية تيسير وتنمية التبادل التجاري بين الدول العربية لإقامة منطقة تجارة حرة عربية كبرى.
- 2 - تلتزم الدول العربية الأطراف في اتفاقية تيسير وتنمية التبادل التجاري بين الدول العربية باستكمال إنشاء منطقة التجارة الحرة العربية الكبرى خلال عشر سنوات اعتباراً من 1998/1/1 م.
- 3 - تتم مراجعة نصف سنوية لتطبيق هذا البرنامج من قبل المجالس الاقتصادي والاجتماعي.
- 4 - تعامل السلع العربية التي تدخل التبادل وفقاً لهذا البرنامج، معاملة السلع الوطنية وفي الدول الأطراف فيما يتعلق بفوائد المنشأ والمواصفات والمقاييس واشتراطات الوفاية الصحية والأمنية، والرسوم والضرائب المحلية.
- 5 - مراعاة الأحكام والقواعد الدولية فيما يتعلق بالأسس الفنية لإجراءات الوفاية ومواجهة حالات الدعم وإجراءات معالجة خال ميزان المدفوعات الناجم عن تطبيق هذا البرنامج.
- 6 - تتبع في تعريف ومعالجة حالات الإغراق الأسس الفنية المتبعة دولياً فيما يخص مكافحة الإغراق.
- 7 - الرسوم الجمركية والضرائب ذات الأثر المماثل التي سوف يطبق عليها الإعفاء التدريجي هي الرسوم الجمركية والضرائب ذات الأثر المماثل السارية في كل دولة طرف بتاريخ 1998/1/1 (اليوم الأول من شهر يناير سنة ألف وتسعمائة وثمانية وتسعون ميلادية)، وتكون هذه الرسوم قاعدة الاحتساب للتخفيضات الجمركية لأغراض تطبيق هذا البرنامج.
- 8 - إذا تم تخفيض الرسوم الجمركية أو الرسوم والضرائب الأخرى ذات الأثر المماثل بعد تاريخ 1998/1/1 فإن الرسوم المخفضة سوف تحل محل الرسوم المنصوص عليها في الفقرة (7) أعلاه.
- 9 - بموجب أحكام المادتين الثالثة والسابعة من اتفاقية تيسير وتنمية التبادل التجاري فيما بين الدول العربية يجوز لأي بلدين عربيين أو أكثر من أطراف الاتفاقية الاتفاق فيما بينهما على تبادل الإعفاءات بما يسبق الجدول الزمني للبرنامج.

ثانياً: تحرير التبادل التجاري بين الدول الأطراف

- 1 - يتم تحرير كافة السلع العربية المتبادلة بين الدول الأطراف وفقاً لمبدأ التحرير التدريجي الذي يطبق بدءاً من تاريخ 1998/1/1 (اليوم الأول من شهر يناير سنة ألف وتسعمائة وثمانية وتسعون ميلادية) وذلك بتخفيض الرسوم الجمركية والرسوم والضرائب ذات الأثر المماثل بنسب سنوية متساوية على أن يتم إنجاز التحرير الكامل لكافة السلع العربية مع نهاية الفترة المحددة لإقامة منطقة التجارة الحرة العربية الكبرى بتاريخ 2007/12/31، ويمكن بالتفاهل الدول الأطراف أثناء تنفيذ البرنامج وضع أي سلع تحت التحرير الفوري. كما ينطبق التحرير المندرج على فوائض السلع العربية التالية:

أ - السلع العربية الزراعية والحيوانية والمواد الخام المعدنية وغير المعدنية وفـفـا لأحكام الفترتين 1، 2 من المادة السادسة من أحكام اتفاقية تيسير وتنمية التبادل التجاري بين الدول العربية.

ب - السلع العربية التي أفر إعفاؤها المجلس الاقتصادي والاجتماعي قبل تاريخ نفاذ البرنامج.
2- تحدد مواسم الإنتاج (الزرنامة الزراعية) لعدد من السلع الزراعية التي لا تتمتع فيها هذه السلع بالإعفاءات والتخفيضات من الرسوم الجمركية والرسوم والضرائب ذات الأثر المماثل. وينتهي العمل بهذا التحديد في موعد أقصاه تاريخ الانتهاء من تنفيذ البرنامج.

3- تحدد الدول العربية السلع الزراعية التي ترغب في إدراجها ضمن الزرنامة الزراعية المشار إليها في الفقرة (2) أعلاه، وترفع إلى المجلس الاقتصادي والاجتماعي للاطلاع عليها.
4- لا تسري أحكام هذا البرنامج على المنتجات والمعدات المستيرادة أو تداولها أو استخدامها في أي من الدول لأسباب دينية أو صحية أو أمنية أو بيئية أو لقواعد الحجر الزراعي البيطري وتلتزم الدول الأطراف بتنفيذ بيان بهذه المنتجات وكذلك أية تعديلات تطرأ عليه.

5- تتبع الدول الأطراف النظام المنسق (HS) في تصنيف السلع الواردة في البرنامج.

ثالثاً: القيود غير الجمركية

تعرف القيود غير الجمركية على النحو الذي عرفته المادة الأولى (فقرة - 6) من اتفاقية تيسير وتنمية التبادل التجاري بين الدول العربية وهي:

"التدابير والإجراءات التي قد تتخذها الدولة الطرف للتحكم في الواردات لغير الأغراض التنظيمية أو الإحصائية. وتشمل هذه القيود على وجه الخصوص القيود الكمية والنقدية والإدارية التي تفرض على الاستيراد" وتعامل على النحو التالي:

لا تخضع السلع العربية التي يتم تبادلها في إطار هذا البرنامج للتنفيذي إلى أية قيود غير جمركية تحت أي مسمى كان، وتتولى لجنة المفاوضات التجارية التي أنشأها المجلس الاقتصادي والاجتماعي بموجب قراره رقم 1037 - د 43 بتاريخ 1987/9/3 متابعة تطبيق ذلك في الدول الأطراف.

رابعاً: قواعد المنشأ

يشترط لاعتبار السلعة عربية لأغراض تطبيق هذا البرنامج أن تتوفر فيها قواعد المنشأ التي يفرضها المجلس الاقتصادي والاجتماعي وتنفيذاً لذلك فإن كافة السلع التي تدخل التبادل الحر أو التبريد المتدرج، والتي منشؤها إحدى الدول العربية الأطراف، تخضع لقواعد منشأ تضعها لجنة قواعد المنشأ التي أنشأها المجلس الاقتصادي والاجتماعي بموجب قراره رقم 1249 - د 56 بتاريخ 1996/9/13 ولحين إقرار ما تتوصل إليه اللجنة يتم العمل بقواعد المنشأ التي أقرها المجلس الاقتصادي والاجتماعي بموجب قراره 1269 في دورته السابعة والخمسين.

خامساً: تبادل المعلومات والبيانات

تتعهد الدول الأطراف بتطبيق مبدأ الشفافية وإخطار المجلس الاقتصادي والاجتماعي بالمعلومات والبيانات والإجراءات واللوائح الخاصة بالتبادل التجاري بما يكفل حسن تنفيذ اتفاقية تيسير وتنمية التبادل التجاري بين الدول العربية والبرنامج التنفيذي لها.

سادسا: تسوية المنازعات

تمشيا مع المادة الثالثة عشرة من اتفاقية تيسير وتنمية التبادل التجاري بين الدول العربية، يتم تشكيل لجنة لتسوية المنازعات في كافة القضايا المرتبطة بتطبيق اتفاقية تيسير وتنمية التبادل التجاري بين الدول العربية. وكذلك أي خلاف حول تطبيق هذا البرنامج.

سابعاً: المعاملة الخاصة للدول العربية الأقل نمواً

تطبيقاً لمبدأ المعاملة الخاصة للدول العربية الأقل نمواً الوارد في أحكام اتفاقية تيسير وتنمية التبادل التجاري بين الدول العربية يتم منح معاملة تفضيلية لهذه الدول في إطار هذا البرنامج، على أن تتقدم هذه الدول بطلب يتضمن طبيعة المعاملة التفضيلية المطلوبة والفترة الزمنية وموافقة المجالس عليها. والدول العربية الأقل نمواً هي الدول المحددة وفق تصنيف الأمم المتحدة وتعامل دولة فلسطين معاملة خاصة.

ثامناً: نظراً لارتباط تحرير التجارة وتأثيره بعدد من النشاطات الاقتصادية الأخرى يتم التشاور بين

الدول الأطراف حول:

- الخدمات وبالاتات المرتبطة بالتجارة.
- التعاون التكنولوجي والبحث العلمي.
- تنسيق النظم والتشريعات والسياسات التجارية.
- حماية حقوق الملكية الفكرية.

تاسعاً: آلية المتابعة والتنفيذ وفض المنازعات

المجلس الاقتصادي والاجتماعي هو جهة الاشراف على تطبيق البرنامج وللمجلس

- 1- إجراء مراجعة نصف سنوية لمدى التقدم في تطبيق البرنامج التنفيذي.
 - 2- اتخاذ القرارات الملائمة لمواجهة أي عبات تعترض تطبيق البرنامج التنفيذي.
 - 3- فض المنازعات الناشئة عن تطبيق البرنامج التنفيذي.
 - 4- تشكيل اللجان الفنية والتنفيذية التي يفوضها المجلس بعض اختصاصاته وصلاحيته وفي المتابعة والتنفيذ وفض المنازعات الناشئة عن تطبيق البرنامج.
- ويساعد المجلس في أداء مهامه الأجهزة واللجان التنفيذية التالية:

1 - لجنة التنفيذ والمتابعة:

تتكون لجنة التنفيذ والمتابعة من ممثلي الدول العربية، كما يمكن للجنة دعوة جهات غير حكومية ذات العلاقة بصفة مراقب إذا ارتأت ذلك. وتكون بمثابة اللجنة التنفيذية للبرنامج ولها صلاحيات المجلس فيما تتخذه من قرارات متعلقة بتطبيقه، كما تتولى دراسة القوانين والإجراءات الجمركية اللازمة لتطبيق التخفيضات الجمركية داخل كل دولة عربية مشاركة في البرنامج.

وتتولى اللجنة مهمة تنفيذ البرنامج التنفيذي على النحو التالي:

(1) دراسة التقارير التي تقدمها الدول الأعضاء كل ثلاثة أشهر والمتضمنة:

- مدى التقدم في تطبيق البرنامج.
- العبات والمشاكل التي تواجهها في التطبيق.

- الحلول المقترحة لمواجهة تلك المشاكل والعقبات.
- الأساليب التي تفترحها لتطوير العمل بالبرنامج.

(2) تعقد اللجنة أربعة اجتماعات سنوية لدراسة التقارير المشار إليها آنفا وذلك على النحو التالي:

الاجتماع الأول: الأسبوع الأخير من يناير.

الاجتماع الثاني: الأسبوع الأخير من إبريل.

الاجتماع الثالث: الأسبوع الأخير من يوليو.

الاجتماع الرابع: الأسبوع الأخير من أكتوبر.

كما يمكنها عقد اجتماعات أخرى حسبما يتطلب الوضع بين مجموعات من الشركاء الرئيسيين في التجارة.

(3) تقوم اللجنة بتقديم تقارير دورية حول مدى التقدم المحرز في تطبيق البرنامج إلى كل دورة من دورات المجلس الاقتصادي والاجتماعي.

(4) تتولى اللجنة مهمة فض المنازعات الناشئة عن تطبيق البرنامج ويمكنها الاستعانة بخبراء عرب في شؤون التجارة الدولية أو تشكيل لجان تحكيم مؤقتة مكونة من عدد لا يتجاوز خمسة خبراء أو قضاة أو محكمين للنظر في القضايا. وفي هذه الحالة تقوم لجنة التحكيم برفع توصياتها إلى اللجنة للبت فيها.

(5) تتخذ اللجنة قراراتها بأغلبية ثلثي الدول الأعضاء وفي حالة عدم الوصل إلى قرار يرفع الموضوع إلى المجلس الاقتصادي والاجتماعي مع توضيح أسباب الخلاف.

2- لجنة المفاوضات التجارية:

تتولى اللجنة مهمة تصفية القيود غير الجمركية المفروضة على السلع العربية ومتابعة تنفيذ ذلك في الدول العربية الأعضاء في البرنامج. بما في ذلك تحديد فوائم السلع الممنوعة لسيرادها وأسلوب معالجتها في إطار تطبيق البرنامج.

3- لجنة فواعد المنشأ العربية:

تتولى وضع فواعد منشأ للسلع العربية لأغراض تطبيق اتفاقية تيسير وتنمية التبادل التجاري بين الدول العربية. وتطبيق البرنامج التنفيذي.

4- الأمانة الفنية:

تتولى الإدارة العامة للشؤون الاقتصادية مهام الأمانة الفنية لأجهزة الاشراف والتنفيذ للبرنامج التنفيذي وتقوم بـ:

1- إعداد مشاريع جداول الأعمال للجان المنبثقة عن البرنامج.

2- إعداد تقرير سنوي عن سير التجارة بين الدول الأعضاء في البرنامج، ومدى أثر تطبيق البرنامج على هذه التجارة، من حيث اتجاهاتها ومعدلات نموها وكيفية وافتراح الحلول واسـتفراء التطورات في التجارة العربية والدولية.

3- التعاون مع الاتحادات العربية من القطاع الخاص في إعداد التقرير السنوي، وفي إدراج الف-ضحايا التي يواجهها عند تطبيق البرنامج على جداول أعمال لجنة التنفيذ والمتابعة واللجان الفنية الأخرى، والمشاركة في اجتماعاتها.

4- التعاون مع المنظمات والمؤسسات المالية العربية وتطوير أنشطتها لتحفيز البرنامج.

5- تطوير تبادل البيانات والمعلومات بين الدول العربية باستخدام شبكات الاتصال العربية والدولية. وتكوين قواعد للمعلومات تشمل البيانات الاقتصادية والاحصائية عن الدول العربية، النظام التجارية، البيانات الجمركية، التعرفة الجمركية، الرسوم والضرائب ذات الأثر المماثل، قواعد المنشأ العربية، بيانات إنتاج واستيراد وتصدير السلع العربية. بيانات الأسواق الدولية، بيانات المنظمات التجارية الدولية. معدلات التخفيض الجمركية للدول العربية المشاركة في البرنامج.

6- تستعين الأمانة الفنية بالمنظمات العربية المتخصصة في مجال قواعد المنشأ العربية، المواصفات والمقاييس، الرزنامة الزراعية وغيرها من المجالات التي يغطيها البرنامج.

تحفظ جمهورية العراق:

((يتحفظ وفد جمهورية العراق على الإشارة الواردة في ديباجة البرنامج التنفيذي بشأن اجتماع القاهرة في حزيران 1996 ويعتبر أن بحث إقرار إقامة منطقة تجارة حرة عربية ووضع برنامج تنفيذي لها نابع من المرجعية التي بحث في إطارها هذا الموضوع ويشكل خاص ما صدر عن المجلس الاقتصادي والاجتماعي في دورته السابقة)).

تحفظ جمهورية العراق:

((انطلاقاً من فهم العراق وحرصه الشديد على أولوية الالتزام بقواعد وأسس العمل العربي المشترك التي تؤكد الهوية القومية لهذه الأمة، فإن وفد العراق يتحفظ على ما ورد في المادتين 5 و 6 من القواعد والأسس الواردة في "أولاً" من البرنامج ويؤكد أن المجلس الاقتصادي والاجتماعي هو المرجعية الوحيدة التي تحدد أحكام الفترتين 5، 6 في أولاً وليس القواعد والاتفاقيات الدولية. ورفض وفد العراق الالتزام بأي نص يتعارض مع قواعد العمل الاقتصادي العربي المشترك والاتفاقيات الموقعة في إطاره بما في ذلك قرار السوق العربية المشتركة)).

تقرير اللجنة المختصة بدراسة المتأخرات على الدول العربية في موازنات المنظمات العربية

المتخصصة - للأعوام 1990 وما بعده

اطلع المجلس على مذكرة الأمانة العامة وتقرير اللجنة المختصة بدراسة المتأخرات على الدول العربية في موازنات المنظمات العربية المتخصصة للأعوام 1990 وما بعده. كما استمع إلى إيضاحات سيادة الأمين العام المساعد للشؤون الاقتصادية بهذا الشأن، وبعد المداولة،

يقرر

- الموافقة على تقرير وتوصيات اللجنة المختصة بدراسة المتأخرات على الدول العربية في موازنات المنظمات العربية المتخصصة للأعوام 1990 وما بعده (القاهرة: 14-15 يناير/كانون

الثاني 1997).

(ق 1319 - د.ع 59 - ج 2 - 1997/2/19)

تعديل اتفاقية إنشاء المنظمة العربية للتنمية الزراعية

اطلع المجلس على مذكرة الأمانة العامة ومذكرة المنظمة العربية للتنمية الزراعية وعلى مشروع الاتفاقية،
كما استمع إلى إيضاحات سيادة الأمين العام المساعد للشؤون الاقتصادية والسيد المدير العام للمنظمة العربية للتنمية الزراعية.
وبعد المداولة،

يقـرر

- 1- التأكيد على قرارات المجلس الاقتصادي والاجتماعي بشأن إعادة هيكلة مؤسسات العمل العربي المشترك باعتباره المرجعية الفوقية لمؤسسات العمل العربي المشترك. وألا يتم إجراء أي تعديل على اتفاقيات تأسيس المنظمات العربية إلا بعد الرجوع إلى المجلس الاقتصادي والاجتماعي.
 - 2- تأجيل النظر في تعديل اتفاقية إنشاء العربية للتنمية الزراعية إلى دورة قادمة.
- (ق 1320 - د.ع 59 - ج 2 - 1997/2/19)

طلب المنظمة العربية للتنمية الزراعية الموافقة على فتح مكتب لها بالجمهورية التونسية:

اطلع المجلس على مذكرة الأمانة العامة والمذكرات الواردة من المنظمة العربية للتنمية الزراعية بشأن فتح مكتب لها بالجمهورية التونسية.
كما استمع إلى إيضاحات سيادة الأمين العام المساعد للشؤون الاقتصادية والسيد المدير العام للمنظمة العربية للتنمية الزراعية حول الموضوع،
وبعد المداولة،

يقـرر

- 1- الطلب إلى المنظمة العربية للتنمية الزراعية إعداد دراسة لتحديد عدد المكاتب الإقليمية وفقاً لقرارات المجلس الاقتصادي والاجتماعي (1056-1086) وفي ضوء الدراسة التقييمية التي ستعدها المنظمة عن المكاتب الإقليمية وتعرض الدراسة على المجلس في دورة سبتمبر 1998.
- (ق 1321 - د.ع 59 - ج 2 - 1997/2/19)

((تحفظ وفد الجمهورية التونسية على القرار المتعلق بطلب المنظمة العربية للتنمية الزراعية الموافقة على فتح مكتب لها بالجمهورية التونسية وذلك لأنه لم يتعرض إلى قرار المنظمة العربية للتنمية الزراعية الصادر منذ 1976 والفاضي بفتح مكتب للمنظمة بتونس)).

- أ- مذكرة الأمانة العامة بشأن حضور اتحاد المصارف العربية اجتماعات المجلس الاقتصادي والاجتماعي بصفة مراقب.
- ب- مذكرة الأمانة العامة بشأن علاقة اتحاد المستثمرين العرب مع المجلس الاقتصادي والاجتماعي.

اطلع المجلس على مذكرتي الأمانة العامة بشأن طلاب كل من اتحاد المصارف العربية واتحاد المستثمرين العرب حضور اجتماعات المجلس الاقتصادي والاجتماعي بصفة مراقب. وبعد الإيضاحات التي قدمها سيادة الأمين العام المساعد للشؤون الاقتصادية في هذا الشأن، وبعد المداولة،

يقـــــــــــــــــر

- 1- الموافقة على توجيه الدعوة إلى الاتحادات العربية النوعية للمشاركة في اجتماعات المجلس الاقتصادي والاجتماعي بصفة مراقب عند وجود موضوعات ذات علاقة بمهامها.
 - 2- قيام الأمانة العامة بإعداد ضوابط وأسس يتم في ضوئها النظر في قبول المشاركة بصفة مراقب في اجتماعات المجلس الاقتصادي والاجتماعي، وعرضها على المجلس في دورة قادمة.
- (ق 1322 - د.ع 59 - ج 2 - 1997/2/19)

مذكرة المنظمة العربية للتنمية الإدارية حول بناء المقر الدائم للمنظمة:

اطلع المجلس على مذكرة الأمانة العامة ومذكرات المنظمة العربية للتنمية الإدارية بشأن بناء مقر دائم للمنظمة، كما استمع إلى إيضاحات سيادة الأمين العام المساعد للشؤون الاقتصادية والسيد المدير العام للمنظمة العربية للتنمية الإدارية والسيد ممثل صندوق النقد العربي، وبعد المداولة،

يقـــــــــــــــــر

- 1- الموافقة على الموازنة الإنشائية للمنظمة العربية للتنمية الإدارية لبناء المقر الدائم للمنظمة في القاهرة بمبلغ إجمالي وقدره 1 778 60.617 (دولار أمريكي).
- 2- أن يتم الصرف على بناء المقر الدائم من أرصدة احتياطي المنظمة العربية للتنمية الإدارية في الحساب الموحد لدى صندوق النقد العربي والمتاحة للصرف بعد إضافة حـصلة بيع عـقارات المنظمة وإيداعها في الحساب الموحد لدى صندوق النقد العربي وذلك على دفعات كما هو مبين في الجدول المدرج في الموازنة الإنشائية لبناء المقر الدائم للمنظمة وتـم إدارة الحـساب الموحد بعرض بيانات السحب على المجلس.
- 3- أن لا تتحمل الدول العربية الأعضاء أية أعباء مالية إضافية متعلقة ببناء المقر وأن لا يؤثر بناء المقر على تنفيذ برامج المنظمة والوفاء بالتزاماتها.

(ق 1323 - د.ع 59 - ج 2 - 1997/2/19)

((تسجل دولة الكويت تحفظها على إنشاء أية حسابات أو صناديق خاصة أو لجان دائمة تتم داخل المجالس الوزارية المتخصصة. ودولة الكويت غير ملتزمة بالمساهمة فيها وذلك التزاما منها بتنفيذ قرارات المجلس الاقتصادي والاجتماعي الخاصة بإعادة الهيكلة بشأن تشجيع ظاهرة المجالس الوزارية المتخصصة التي تقوم الأمانة العامة لجامعة الدول العربية بأماناتها الفنية ويتم تمويل احتياجاتها من موازنة الأمانة العامة لجامعة الدول العربية))

1- متابعة تنفيذ قرارات الدورة العادية التاسعة والخمسين للمجلس الاقتصادي والاجتماعي.

- تقرير لجنة التصفية والجرد:

اطلع المجلس على الإجراءات التي اتخذتها الأمانة العامة بمتابعة تنفيذ قراره رقم 1305، واستمع إلى إيضاحات الأمانة العامة بشأن الفقرة (1) من القرار المشار إليه أعلاه والمتعلقة بـ - دفع مستحقات السيد الجراري وأحيط بها علماً، كما استمع إلى إيضاحات الأمانة العامة بشأن الموظفين الثلاثة الذين تم إعادة تعيينهم بالمنظمة العربية للتنمية الصناعية والتعدين، وبعد المداولة،

يقرر

1- تفويض الإدارة العامة للشؤون الاقتصادية والمنظمة العربية للتنمية الصناعية والتعدين بدراسة وضع الموظفين المشار إليهم في القرار 1098 واتخاذ القرار اللازم بشأنهم.
(ق 1328 - د.ع 60 - ج 1 - 1997/9/17)

مؤتمر القمة العالمي للغذاء:

اطلع المجلس على مذكرة المنظمة العربية للتنمية الزراعية بشأن ما تم من إجراءات وجهود وأنشطة لمتابعة تنفيذ مقررات مؤتمر القمة العالمي للغذاء بما يخدم مصالح الدول العربية، وكما استمع إلى الإيضاحات التي قدمها سيادة المدير العام للمنظمة العربية للتنمية الزراعية، وبعد المداولة،

يقرر

تقديم الشكر إلى المنظمة العربية للتنمية الزراعية على جهودها في متابعة تنفيذ مقررات مؤتمر القمة العالمي للغذاء.

(ق 1329 - د.ع 60 - ج 1 - 1997/9/17)

الانضمام إلى اتفاقية التعاون العربي في مجال الاستخدام السلمي للطاقة الذرية:

أحيط المجلس علماً بالمساعي التي قام بها معالي الأمين العام لجامعة الدول العربية لدعوة الدول العربية للانضمام إلى اتفاقية التعاون العربي في مجال الاستخدام السلمي للطاقة الذرية، كما اطلع المجلس على الإجراءات التي قامت بها الأمانة العامة - الإدارة العامة للشؤون الاقتصادية - بهذا الشأن، وبعد المداولة،

يقرر

التأكيد على قراره رقم 1277 بتاريخ 1996/3/6، و1308 بتاريخ 1997/2/19 والمتعلقين بـ - دعوة الدول العربية للانضمام إلى اتفاقية التعاون العربي في مجال الاستخدام السلمي للطاقة الذرية.
(ق 1330 - د.ع 60 - ج 1 - 1997/9/17)

دعم الاقتصاد الفلسطيني في مرحلة الإعمار وإعادة البناء:

اطلع المجلس على التقرير الدوري حول التطورات الاقتصادية الأخيرة في الأراضي الفلسطينية،

واستمع إلى إيضاحات الأمين العام المساعد للشؤون الاقتصادية، وسعادة رئيس الوفد الفلسطيني، حول تدهور الأداء الاقتصادي الفلسطيني وتردي الأوضاع المعيشية في الضفة الغربية وقطاع غزة - سبب تواصل السياسات والممارسات الإسرائيلية وفرض الحصار على الشعب الفلسطيني. كما استمع إلى مداخلات السادة رؤساء الوفود المشاركة الذين عبروا عن بالغ قلقهم إزاء تدهور الأوضاع الاقتصادية والاجتماعية الفلسطينية وتفاقم ظاهرة الفقر والبطالة، وبعد المداولة،

يقـرر

أولاً:

- 1- التأكيد على أهمية تضافر كافة الجهود العربية والدولية من أجل وقف تدهور الظرف المعيشية للشعب الفلسطيني في الضفة الغربية وقطاع غزة وذلك من خلال:-
 - أ- إلزام إسرائيل بفك الحصار المفروض على الشعب الفلسطيني. ودعوة الدول المانحة إلى الإسراع بالوفاء بتعهداتها والتزاماتها لدعم ومساعدة الشعب الفلسطيني في عملية الاعمار وإعادة البناء.
 - ب- تقديم الدول العربية ومؤسسات وأجهزة العمل العربي المشترك المزيد من الدعم والمساعدة للشعب الفلسطيني لمواجهة الظروف الحرجة التي يمر بها.
- 2- توجيه الشكر للدول العربية ولمؤسسات وأجهزة العمل العربي المشترك التي قدمت مساعدات للشعب الفلسطيني.

ثانياً - التأكيد على أهمية تعزيز العلاقات التجارية الفلسطينية العربية للحفاظ على القواعد الإنتاجية للاقتصاد الفلسطيني وحمايتها من مخاطر التوقف من جهة، وبهذه تدفد تصفية الاقتصاد الفلسطيني للاقتصاد الإسرائيلي من جهة أخرى. وذلك من خلال:

- أ- تسهيل دخول الصادرات الفلسطينية المنشأ إلى أسواق الدول العربية.
- ب- دعوة كل من برنامج تمويل التجارة العربية والمؤسسة العربية لضمان الاستثمار إلى تقديم العون اللازم لتنمية المبادلات التجارية الفلسطينية العربية.

ثالثاً - تقديم الشكر للأمانة العامة والمركز الفلسطيني للدراسات الاقتصادية على الجهود التي بذلت في إعداد هذا التقرير.

(ق 1331 - د.ع 60 - ج 1 - 1997/9/17)

مستحقات موظفي الأكاديمية العربية للنقل البحري (الإسكندرية / الشارقة) وباقي مستحقات موظفي كلية البريد العربية *

اطلع المجلس على الإجراءات التي اتخذتها الأمانة العامة لمتابعة تنفيذ قراره رقم 1310 والمتعلق بسداد مستحقات موظفي الأكاديمية العربية للنقل البحري (الشارقة / الإسكندرية) وباقي مستحقات موظفي كلية البريد العربية.

واستمع إلى إيضاحات الأمين العام المساعد للشؤون الاقتصادية بهذا الشأن وتأكيداته على ضرورة حسم الموضوع.

كما أحيط علماً بما جاء في مذكرات كل من المندوبية الدائمة للمملكة الأردنية الهاشمية وسلاطنة عمان ودولة البحرين وجمهورية العراق، والجمهورية التونسية،

يقدر

- 1- يتم سداد مستحقات موظفي الأكاديمية العربية للنفل-ل البحري (ال-شارقة / الإس-كندرية) و-أفي مستحقات موظفي كلية البريد العربية بسلفه من رصيد الاحتياطي الخاص لل-ساب المو-د ل-دي صندوق النفد العربي تمنح للأكاديمية العربية للنفل البحري.
- 2- تقوم الأكاديمية العربية للنفل البحري بسداد قيمة مليون دولار من السلفه من مواردها الخاصة ويتم سداد بقية السلفه من المتأخرات على بعض الدول العربية في موازنات الأكاديمية العربية للنفل البحري والاتحاد البريدي العربي والتي يتم سدادها للأكاديمية مع الالتزام الأكاديمية بسداد أي رصيد يتبقى بعد ذلك.
- 3- دعوة الدول العربية تسديد المتأخرات التي عليها في موازنات كل من الأكاديمية العربية للنفل البحري والاتحاد البريدي العربي وفقاً لما جاء في تقرير هيئة التصفية والجرد، وت-ولى ك-ل م-ن الأمانة العامة والأكاديمية متابعة ذلك.
- 4- تخويل الأمانة العامة لجامعة الدول العربية (الإدارة العامة للشؤون الاقتصادية) التحقق م-ن ف-وائدهم المستحقات الخاصة بموظفي الأكاديمية العربية للنفل البحري ليتم السداد في ضوء ذلك.
- 5- يتم توزيع استقطاع قيمة السلفه واستردادها على أرصدة الاحتياطي الخاص بكل منظمة بما يتناسب مع حجم احتياطي كل منها.
- 6- توجيه الشكر إلى الأكاديمية العربية للنفل البحري على مساهمتها بمبلغ مليون دولاراً أمريكي لسداد مستحقات موظفي الأكاديمية وكلية البريد العربية.
- 7- توجيه الشكر لدولة قطر التي أعلنت بأنها بصدد سداد نصف المتأخرات التي عليها ف-ي موازنة الأكاديمية.

(ق 1332 - د.ع 60 - 1ج - 17/9/1997)

تحفظ دولة الكويت على فرار رقم (1332):

* تتحفظ دولة الكويت على أخذ سلفه من الاحتياطات الخاصة للمنظمات لسداد مستحقات موظفي الأكاديمية العربية للنقل البحري لمخالفة ذلك لأحكام النظام المالي والمحاسبي الموحد، وللقواعد العامة وإجراءات الصرف من الحساب العربي الموحد، حيث ترى دولة الكويت إن سداد هذه المستحقات هي مسؤولية الدول التي عليها متأخرات والمشار إليها في قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي رقم 1283/د58 وكذلك مسؤولية الأكاديمية العربية للنقل البحري (العلوم والتكنولوجيا) باعتبارها الجهة المعنية بتسوية حقوق هؤلاء الموظفين.

موازينات المنظمات العربية المتخصصة المعنية للعالمين 1997 و1998:

أحيط المجلس علماً بالإجراءات التي اتخذتها الأمانة العامة لتنفيذ قرار المجلس رقم 1313 الصادر عن الدورة التاسعة والخمسين بشأن موازنات المنظمات العربية المتخصصة المعنية للأمينين 1997 و1998،

كما اطلع على ما جاء بمذكرات كل من الهيئة العربية للطاقة الذرية والمنظمة العربية للتنمية الزراعية والهيئة العربية للطيران المدني،

وفي ضوء ما ورد بالتقرير الدوري الثاني والعشرين لصندوق النقد العربي عن موقف السداد بالحساب الموحد للمنظمات العربية المتخصصة، والموارد المتوفرة بالحساب الموحد، وبعد المداولة،

يقـرر

- 1- حث الدول العربية على تسديد مساهماتها في موازنات المنظمات العربية المتخصصة في ضوء قرارات المجلس الاقتصادي والاجتماعي وذلك حصراً في الحساب الموحد لدى صندوق النقد العربي وفقاً للنسب المحددة للدول وغير المعترض عليها في موازنة الأمانة العامة لجامعة الدول العربية.
- 2- أ- التأكيد على المنظمات العربية المتخصصة العمل على التوسع في المشاريع القومية والإقليمية وتضمينها في برامجها وأنشطتها المستقبلية ومراجعة تلك الخطط والبرامج في ضوء ذلك بحيث يتحقق الهدف حتى نهاية عام 1998 تنفيذاً لقراره رقم 1313 فقرة 2.
- ب- التأكيد على قراره رقم 1313 الفقرة (3) المتعلقة بتضمين موازنات المنظمات العربية المتخصصة كامل الإيرادات وتضمين ذلك ابتداء من موازنات المنظمات العربية المتخصصة للعامين 1999 و2000.

- 3- توجيه الشكر لصندوق النقد العربي على التقرير الدوري القيم الذي أعده عن نشاط الحساب الموحد للمنظمات العربية المتخصصة والذي يغطي الفترة منذ بداية العمل بقواعد الحساب الموحد وحتى 1997/3/31.

(ق 1333 - د ع 60 - ج 1 - 1997/9/17)

محور أعمال الدورة: منطقة التجارة الحرة العربية الكبرى

اطلع المجلس على تقرير الأمانة العامة وتقارير عمل اللجان التنفيذية لمنطقة التجارة الحرة العربية الكبرى خاصة لجنة التنفيذ والمتابعة، واللجنة الفنية لقواعد المنشأ العربية، ولجنة المفاوضات التجارية، ولجنة المعلومات الجمركية.

واستمع المجلس إلى إيضاحات الأمين العام المساعد للشؤون الاقتصادية فيما يخص برامج عمل اللجان،

وبعد المناقشة،

يقـرر

أولاً: إجراءات التنفيذ:

- 1- تعمل الدول العربية غير المصادقة على اتفاقية تيسير وتنمية التبادل التجاري بين الدول العربية على استكمال إجراءات المصادقة عاجلاً لتمكين من الاستفادة من الامتيازات التي تتيحها منطقة التجارة الحرة العربية الكبرى.
- 2- تعمل الدول العربية الأعضاء في منطقة التجارة الحرة العربية الكبرى، خلال شهرين من تاريخه، على إصدار توجيه إلى كافة الجهات المعنية داخل كل دولة باتخاذ الإجراءات التنفيذية اللازمة، بما في ذلك إبلاغ المنافذ الجمركية، بإجراء التخفيض المتدرج بنسبة 10% على كافة الرسوم الجمركية والضرائب ذات الأثر المماثل وإلغاء كافة القيود غير الجمركية المفروضة على استيراد السلع

العربية، ذات المنشأ العربي، في 1998/1/1.

3- تبلغ الدول العربية الأعضاء الأمانة العامة بهيكل تعريفاتها الجمركية والرسوم والضرائب ذات الأثر المماثل المفروضة على استيراد السلع العربية، وجداول مواسم الإنتاج الزراعي (الزراعة الزراعية) في الدول العربية قبل نهاية شهر أكتوبر (تشرين الأول) 1997.

4- تقوم الدول العربية بإبلاغ الأمانة العامة بالإجراءات التنفيذية المتخذة من قبلها لتطبيق الفقرة (2) من هذا القرار، وتكلف لجنة التنفيذ والمتابعة بتقديم تقرير شامل عن الإجراءات التنفيذية المتخذة في الدول العربية الأعضاء يعرض على الدورة القادمة للمجلس الاقتصادي والاجتماعي.

ثانياً- تقارير اللجان:

1- لجنة التنفيذ والمتابعة:

الموافقة على تقرير لجنة التنفيذ والمتابعة الصادر عن اجتماعها الأول بالقاهرة خلال الفترة 1- 1997/9/2 (حسب الصيغة المرفقة) (مرفق رقم 1)

2- لجنة المفاوضات التجارية:

الموافقة على تقرير لجنة المفاوضات التجارية الصادر عن اجتماعها السابع عشر - القاهرة 1997/9/14 (حسب الصيغة المرفقة).

3- لجنة قواعد المنشأ:

3-1 الموافقة على القواعد العامة لمنشأ السلع العربية (حسب الصيغة المرفقة).

3-2 تطبيق القواعد العامة لمنشأ السلع العربية على السلع العربية المتبادلة في إطار منطقة التجارة الحرة العربية الكبرى بدءاً من 1998/1/1.

3-3 تصدر كل دولة عربية خلال فترة لا تتجاوز ثلاثة أشهر من تاريخه وففاً لنظمها الداخلية القوانين أو المراسيم أو القرارات الإدارية أو الإجراءات التنفيذية اللازمة لتطبيق القواعد العامة لمنشأ السلع العربية فيها.

3-4 يقوم فريق خبراء من الدول العربية بوضع قواعد منشأ خاصة (مفصلة) للسلع العربية وتعرض نتائج أعمال الفريق على اللجنة الفنية لقواعد المنشأ العربية لدراستها واقتراح التوصيات المناسبة لها.

3-5 الموافقة على توصية اللجنة الفنية لقواعد المنشأ العربية فيما يخص نظام التأهيل الموحد للمنشآت الصناعية العربية.

4- لجنة المعلومات الجمركية:

4-1 دعوة الدول العربية التي لم تطبق بعد نظام معلومات جمركية فني إدارتها الجمركية إلى الاستفادة من أنظمة المعلومات القائمة ونظام اسيكودا.

4-2 دعوة لجنة المعلومات الجمركية إلى مواصلة عملها للتنسيق بين أنظمة المعلومات الجمركية العربية وإلى تبني بروتوكولات موحدة لتبادل المعلومات الجمركية إلكترونياً من أجل رفع كفاءة

تبادل المعلومات الجمركية وخفض التكاليف الزائدة لعمليات التبادل التجاري والتخفيض الجمركي بين الدول العربية.

ثالثاً: دراسة معاملة منتجات المناطق الحرة:

التأكيد على فرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي رقم 1317 بتاريخ 19/2/1997 بشأن دراسة معاملة منتجات المناطق الحرة.

رابعاً: التعاون مع صندوق النقد الدولي:

تكليف الأمانة العامة بالاتصال بصندوق النقد الدولي لمعرفة إمكانية حصول الأمانة العامة للجامعة والدول العربية أعضاء منطقة التجارة الحرة العربية على مساعدات فنية من الصندوق في مجال تطبيق منطقة التجارة الحرة العربية وعرض نتائج الاتصال على الدورة القادمة للمجلس.

خامساً: الندوة العربية حول التجارة والاستثمار:

5-1 أحيط المجلس علماً بتقرير الندوة العربية حول التجارة والاستثمار المنعقدة بالقاهرة 25/5/1997.

5-2 إحالة التقرير إلى الدول العربية للاسترشاد بما جاء فيه من توصيات.

5-3 دعوة المنظمات العربية المتخصصة والاتحادات العربية وتنظيمات القطاع الخاص في الدول العربية إلى الاستفادة من التقرير في برامج عملها.

سادساً: الإعلام:

دعوة مجلس وزراء الإعلام العرب والاتحاد العام لغرف التجارة والصناعة والزراعة للبلاد العربية والمؤسسات العربية المشتركة لاتخاذ الإجراءات اللازمة للتعريف بأهمية منطقة التجارة الحرة العربية الكبرى وما تحفقه من مكاسب اقتصادية واجتماعية للشعوب العربية، ووضع البرامج الإعلامية المتخصصة والاستخدام كافة وسائل الإعلام العربية المرئية والمسموعة والمكتوبة من أجل تحقيق هذا الهدف.

سابعاً: المتابعة:

تقوم لجنة التنفيذ والمتابعة والأمانة الفنية بالتعاون مع المنظمات العربية المتخصصة والمؤسسات المالية العربية والاتحادات العربية ذات العلاقة، كل حسب اختصاصه، على متابعة تنفيذ هذا القرار. (ق 1336 - د.ع 60 - ج 1 - 17/9/1997)

التقرير الاقتصادي العربي الموحد لعام 1997

اطلع المجلس على المسودة الأولية للتقرير الاقتصادي العربي الموحد لعام 1997

واستمع الى العرض الذي قدمه سيادة الامين العام المساعد للشؤون الاقتصادية نيابة عن الجهات المساهمة في إعداد التقرير حول أهم التطورات الاقتصادية على المستويين العربي والدولي خلال عام التقرير، وبعد المداولة،

يقدم

1 - تقديم الشكر الى الأمانة العامة لجامعة الدول العربية، الصندوق العربي للانماء الاقتصادي والاجتماعي،

صندوق النقد العربي، ومنظمة الأقطار العربية المصدرة للبترول على الجهود التي بذلت في إعـداد التقرير الاقتصادي العربي الموحد لعام 1997.

2- دعوة الدول العربية لتقديم ملاحظاتها حول التقرير الاقتصادي العربي الموحد لعام 1997 والاحـصاءات الواردة به وموافاة صندوق النقد العربي بها في موعد أقصاه نهاية اكتوبر 1997 مـن أجل إعـداد التقرير في صورته النهائية.

(ق1339 - د.ع60-ج1-17/9/1997)

تقرير تطورات أوضاع الأمن الغذائي العربي لعام 1996

اطلع المجلس على التقرير الدوري للمنظمة العربية للتنمية الزراعية حول أوضاع الأمن الغذائي العربي لعام 1996
كما استمع الى الايضاحات التي قدمها سيادة المدير العام للمنظمة العربية للتنمية الزراعية.
وبعد المداولة،

يقـرر

أولا - شكر المنظمة العربية للتنمية الزراعية على ما بذلته من جهود في إعداد تقرير أوضاع الأمـن الغذائي العربي لعام 1996.

ثانيا - دعوة الدول العربية والمنظمات العربية المتخصصة لتقديم البيانات اللازمة لاعـداد التقرير الدوري حول تطورات اوضاع الامن الغذائي العربي في الوقت المناسب.

(ق1340 - د.ع60-ج1-17/9/1997)

النظام الأساسي للمجلس الوزاري العربي للسياحة

اطلع المجلس على مذكرة الادارة العامة للشؤون الاقتصادية بشأن متابعتها لتنفيذ قرار المجلس رقمي 1272، 1285 المتعلقين بموضوع إنشاء مجلس وزراء السياحة العرب.
وبعد إطلاع على نتائج الاجتماع التأسيسي للمجلس الوزاري العربي للسياحة المنعقد يوم 23- 24/6/1997، وعلى توصية اللجنة القانونية الدائمة المتعلقة بمشروع النظام الأساسي للمجلس الوزاري العربي للسياحة،
وبعد المداولة،

يقـرر

1- الموافقة على النظام الأساسي للمجلس الوزاري العربي للسياحة بالصيغة المرفقة.
2- تكليف الإدارة العامة للشؤون الاقتصادية بالدعوة لعقد الدورة الأولى للمجلس الوزاري العربي للسياحة.

(ق1341 - د.ع60-ج1-17/9/1997)

تقارير اللجان الفنية

أولا - تقرير وتوصيات لجنة المتأخرات على الدول العربية في موازنات المنظمات العربية

المتخصصة للأعوام 1990-1995 (القاهرة: 24-26/6/1997) *

اطلع المجلس على تقرير وتوصيات لجنة المتأخرات على الدول العربية فـي موازنـات المنظمـات العربية المتخصصة للأعوام 1990-1995.

يقـرر

- 1- الموافقة على تقرير وتوصيات لجنة المتأخرات على الدول العربية في موازنات المنظمات العربية المتخصصة للأعوام 1990-1995. (مرفق رقم 5)
- 2- التأكيد على سداد تلك المتأخرات حصرا في الحساب الموحد لدى صندوق النقد العربي.
- 3- تقديم الشكر لصندوق النقد العربي على تضمين التقرير الدوري بالبيانات الخاصة حول سداد الدول لتلك المتأخرات.

(ق1342/1 - د.ع60-ج1-17/9/1997)

* (يؤكد وفد الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية على أن نسبة مساهمة الجزائر في موازنة المنظمات العربية هي ذات النسبة الغير معترض عليها في موازنة الامانة العامة).

ثانيا - تقرير وتوصيات الدورة الثالثة عشرة للجنة العربية الدائمة للارصاد الجوية (القاهرة: 2/23-1997/3/1)

اطلع المجلس على تقرير وتوصيات الدورة الثالثة عشرة للجنة العربية الدائمة للارصاد الجوية المنعقدة في القاهرة خلال الفترة 2/23 - 1997/3/1 وأحيط علما بها.

(ق1342/2 - د.ع60-ج1-17/9/1997)

ثالثا - تقرير وتوصيات لجنة المنظمات للتنسيق والمتابعة المنبثقة من المجلس الاقتصادي والاجتماعي (القاهرة: 5-1997/5/7)

اطلع المجلس على تقرير وتوصيات لجنة المنظمات للتنسيق والمتابعة المنبثقة من المجلس الاقتصادي والاجتماعي المنعقد في القاهرة خلال الفترة 5-1997/5/7

يقـرر

الموافقة على تقرير وتوصيات لجنة المنظمات للتنسيق والمتابعة المنبثقة من المجلس الاقتصادي والاجتماعي المنعقد في القاهرة خلال الفترة 5-1997/5/7.

(ق1342/3 - د.ع60-ج1-17/9/1997)

رابعا - تقرير وقرارات الدورة الثامنة والعشرين للجنة التنسيق العليا للعمل العربي المشترك (القاهرة: 5-1997/5/8)

اطلع المجلس على تقرير وقرارات الدورة الثامنة والعشرين للجنة التنسيق العليا للعمل العربي المشترك المنعقدة في القاهرة خلال الفترة 5-1997/5/8 وأحيط علما بها.

(ق.1342/4 - د.ع60-ج1-17/9/1997)

خامسا - تقرير وتوصيات الاجتماع السادس للجنة العربية الدائمة للبريد (القاهرة: 11-

1997/6/12)

اطلع المجلس على تقرير وتوصيات الاجتماع السادس للجنة العربية الدائمة للبريد المنعقدة في القاهرة خلال الفترة 11-12/6/1997 وأحيط علما بها.

(ق.1342/5 - د.ع60-ج1-17/9/1997)

سادسا - تقرير وتوصيات الاجتماع الخامس والعشرين للهيئة العربية لاتفاقية الاستثمار (القاهرة: 13 سبتمبر 1997)

الموافقة على تقرير وتوصيات الاجتماع الخامس والعشرين للهيئة العربية لاتفاقية الاستثمار المنعقدة في القاهرة بتاريخ 13 سبتمبر 1997 (مرفق رقم 7)

(ق 6/1342 - د.ع 60 - ج 1-17/9/1997)

تعديل النظام المالي والمحاسبي الموحد للمنظمات العربية المتخصصة

اطلع المجلس على مذكرة الادارة العامة بشأن تعديل النظام المالي والمحاسبي الموحد للمنظمات العربية المتخصصة والاجراءات التي قامت بها الامانة العامة، وتقرير وتوصيات اللجنة الخاصة بتعديل مواد النظام المالي والمحاسبي الموحد المشكل بموجب القرار رقم 1215 الصادر عن الدورة العادية الرابعة والخمسين للمجلس الاقتصادي والاجتماعي، كما استمع الى ايضاحات سيادة الامين العام المساعد للشؤون الاقتصادية بهذا الشأن، وبعد المداولة،

يقرر

إحالة تقرير وتوصيات اللجنة الخاصة بتعديل مواد النظام المالي والمحاسبي الموحد للمنظمات العربية المتخصصة الى لجنة المنظمات للتنسيق والمتابعة في اجتماعها القادم لدراسة تمهيدا لعرضه على الدورة القادمة للمجلس.

(ق 1343 - د.ع 60 - ج 1-17/9/1997)

تعديل بعض أحكام دستور منظمة العمل العربية

اطلع المجلس على مذكرة الأمانة العامة بشأن طلب منظمة العمل العربية تعديل بعض أحكام دستور منظمة العمل العربية، واطلع على مذكرة منظمة العمل العربية بهذا الشأن، كما استمع الى ايضاحات سيادة الأمين العام المساعد للشؤون الاقتصادية، وبعد المداولة،

يقرر

عدم الموافقة على تعديل أحكام دستور منظمة العمل العربية بما يسمح بتعيين مديريين عامين مساعدين والاكتفاء بمدير عام مساعد واحد كما هو معمول به في الهيكل الإداري للمنظمة.

(ق 1344 - د.ع 60 - ج 1-17/9/1997)

مذكرة الأمانة العامة بشأن حضور الاكاديمية العربية للعلوم المالية والمصرفية اجتماعات المجلس الاقتصادي والاجتماعي بصفة مراقب

اطلع المجلس على مذكرة الامانة العامة بشأن طلب الاكاديمية العربية للعلوم المالية والمصرفية حضور اجتماعات المجلس الاقتصادي والاجتماعي بصفة مراقب وبعد الايضاحات التي قدمها سيادة الأمين العام المساعد للشؤون الاقتصادية في هذا الشأن،

وبعد المداولة،

يقـرر

تأجيل البت في الموضوع لحين استكمال الأمانة العامة للدراسة المطلوبة وفقا لفـراره رفـم 1322 حول مشاركة الاتحادات العربية النوعية في اجتماعات المجلس الاقتصادي والاجتماعي بصفة مراقب ودعوة الأمانة العامة لسرعة استكمال تلك الدراسة.

(ق1345 - د.ع60-ج1-17/9/1997)

إنشاء منظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية لمكاتب إقليمية في المنطقة العربية

اطلع المجلس على مذكرة الأمانة العامة في هذا الخصوص،
كما استمع الى إيضاحات سيادة الأمين العام المساعد للشؤون الاقتصادية، وبعد المداولة،

يقـرر

1- تأييد توجه منظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية بفتح مكاتب إقليمية وميدانية بالـدول الأعـضاء للتعرف عن قرب ولمعالجة المشاكل التي تعترض عملية التنمية الصناعية في الدول النامية بـصفة خاصة.

2- الطلب من مجلس السفراء العرب بفينا متابعة إنشاء مكاتب إقليمية وميدانية لمنظمة اليونيدو بالدول العربية مع الجهات المختصة بالمنظمة والتنسيق مع المنظمة العربية للتنمية الصناعية والتعدين في هذا الخصوص.

(ق1346 - د.ع60-ج1-17/9/1997)

مذكرة الجمهورية العربية السورية بشأن المركز العربي للتعريب والترجمة والنشر.

اطلع المجلس على مذكرة الجمهورية العربية السورية بشأن المركز العربي للتعريب والترجمة والنشر،

كما استمع الى إيضاحات الأمانة العامة لجامعة الدول العربية، وبعد المداولة،

يقـرر

تأجيل النظر في موضوع المركز العربي للتعريب والترجمة والنشر الى الـدورة القادمة للمجـالس الاقتصادي والاجتماعي.

(ق1347 - د.ع60-ج1-17/9/1997)